

Le *Mugni* d'Al-Mutawalli (*CAI* 7) est en vente sous la référence
IF 639 :

Au Caire, à l'IFAO, 37 Shareh Cheikh Aly Youssef (Mounira).

A Paris, au SEVPO, 27-39 rue de la Convention, 75732 Paris Cedex 15
et aux Editions Sindbad, 1-3 rue Feutrier, 75018 Paris.

N.B. Le SEVPO et les Editions Sindbad acceptent les commandes
pour tous les pays.

**Ministère de l'Education Nationale, Paris. — Publication de l'Institut français d'Archéologie orientale
avril 1986 — Dépôt légal : avril 1986; numéro d'imprimeur et d'éditeur 639.**


كتاب المختصر للإمام المأمور

مُسَاجِقْ حَوَلَيَاْتْ إِسْلَامِيَّة

العدد رقْبَر ٧

كتاب المُعْنَى لِلأَمَانِ الْمُهَوَّلِ

تحقيق وتقديم
مارى برنان



القاهرة ١٩٨٦

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

رَبُّ يَسِّرْ وَلَا تَعَسِّرْ

/ الحمد لله رب العالمين حمداً يزيد ولا يبىد . وصلوته على خير خلقه ، صلوة ينتفع مصلحتها ١ ب عليه ويستفيد ورافقه على أصحابه وذرياته وأهل بيته ، تُبُدِّي الرحمة عليهم وتعيد .

اعلم ، وفتقك الله إلى الرشاد وهداك إلى الحق والسداد ، لما رأيت ظهور البدع والضلالات وكثرة إختلاف المقالات ، أحببت أن أقرب إلى الله ، تعالى ذكره وجل قدره ، بإظهار الحق من بين سائر المقالات المختلفة وكشف تمويه الملحدة المتنبطة ^(١) متحرياً بذلك جزيل الثواب ومستعينا على إمامه . وقدمت فصولاً لا بد من معرفتها وأثرت في ذلك التخفيف واحتسبت التطويل . وإلى الله أرجُب أن يوفقني إلى الصواب ولا يحرمني فيما أجمعه جزيل الثواب وبه أستعين إنه خير موافق ومعين .

فصل في بيان العبارات المصطلح عليها بين أهل الأصول

العالم : اسم لكل موجود سوى الله تعالى . وينقسم قسمين : جواهر وأعراض .

الجواهر هو كل ذي حجم متخيّر ، والتحيز تقدير المكان . ومعناه أن لا يجوز أن يكون غير ذلك الجوهر حيث هو .

وأمثال العرض فالمعنى القائمة بالجواهر : كالطعوم والروائح والألوان .

والجواهر الفرد هو الجزء الذي لا يتصور تجزئته عقلاً ولا تقدير تجزئته وهو .

وأمثال الجسم / فهو المؤلف . وأقل الجسم جوهراً بينهما تأليف .

والاكوان / إسم للجتماع والافتراق والحركة والسكنون .

^(١) كما في النص ويقصد النابتة . انظر الشامل للجويني ص ١٣٧ .

فصل في حد العلم

حقيقة العلم معرفة المعلوم على ما هو به . وقالت المعتزلة :

حقيقة العلم : اعتقاد الشيء على ما هو به مع سكون النفس الواقع عن ضرورة أو نظر .
وقد صدوا بذلك نقى العلم للباري ^(١) تعالى . وهذا الحد باطل بالعلم بأن الله تعالى ليس له نظير ولا زوجة ولا ولد . فإن هذه علوم وليس باعتقد الأشياء ، لأن الشيء عندنا الموجود وعنهما الموجود والمعدوم الذي يصح وجوده .

وأما الجهل اعتقاد المعتقد على خلاف ما هو به .

والشك تردد بين المعتقدين من غير ترجيح .

والظن أن يترجح أحد المعتقدين على الآخر .

والعلم ينقسم إلى قديم وحدث . والقديم علم الله سبحانه وتعالى . وليس بضروري ولا بديهي ولا كسي .

والحدث ينقسم إلى ضروري وبديهي وكسي .

والضروري فهو العلم الحادث الذي يلزم ذات العالم لزوماً لا انفكاك له ، وليس للشك إليه سبيل . وذلك مثل العلم الحاصل عن إدراك الحواس " وعلم الإنسان بنفسه وما يلحقه من الألم والآلام وغيرها .

أما البديهي فيقرب من الضروري وهو علم ^(٢) الإنسان باستحالة اجتماع المتضادين مثل الحركة بـ والسكون ، والسود والبياض ، واستحالة كون الموجود الواحد / في الوقت الواحد في مكائن ونحو ذلك .

وأما الكسي فالعلم الحاصل عن نظر واستدلال . فمن حكمه جواز طريان الشك والإبطال عليه .
وأما العقل فهو العلم والدليل على أنه لا يحسن أن يقول الرجل : علمت وما عقلت أو عقلت وما علمت إلا أنه اسم لنوع من العلم وهو البديهي دون الضروري والكسي ، لأن الأصل الضروري [هو] الحواس ومن الجائز أن يكون الوجود ^(٣) عاقلاً ولا حاسة له . والكسي يحصل عن نظر واستدلال والعقل يسبق النظر .

(١) كذا في النص . ولكنه : نقى علم الباري .

(٢) العلم : الأصل .

وأمّا الدليل فهو المرشد إلى المقصود وينقسم ذلك إلى عقلي وسمعيٌ . فالعقلي مثل دلالة الصنع على الصانع . والسمعي هو الخبر الصادق : مثل كتاب الله تعالى وسنة رسوله .

أمّا النظر فهو فكر القلب والتأمّل في حق المنظور لطلب حقيقة علم أو غلبة ظنٍ . والنظر الصحيح يحصل به العلم .

وأنكّرت طائفة من الدهرية صحة النظر وقالوا : لا معلوم إلا من جهة الحواس وتطرقوا بذلك إلى نفي الصانع .

والدليل على بطلان قولهم أن يقول لهم : أعرفتم فساد النظر أو تشكون فيه ؟ فإن قالوا : نقطع ببطلانه فقد أبطلوا قولهم : « لا معلوم إلا من جهة الحواس ». لأن فساد النظر لا يعرف حسناً . فإن قالوا : « نشك في كون النظر طريقاً إلى العلم » دعوئاه إلى النظر في الدليل . فإن نظروا في / الدليل واعترفوا حصول العلم فقد أقرّوا ببطلان مذهبهم . وإن أنكروا حصول العلم فقد أقطعوا بأنّ النظر ليس بطريق إلى العلم ، وفيه اثبات علم حاصل لا بالحواس .^{١٢}

ومن الدليل على بطلان قولهم أن يقول لهم : أعلمتم فساد النظر ضرورة أم نظراً ؟ فإن قالوا : ضرورة ، عكسنا عليهم وقلنا : نحن علمنا بطلان مذهبكم ضرورة إذ ليس أحد الخصمين بدعوى ضرورة ينفرد بها أولى من الآخر . وإن قالوا عرفنا بطلانه نظراً ، فقد أقرّوا بكون النظر طريقاً إلى العلم .

إإن قيل يلزمكم مثل ذلك فإنكم جعلتم النظر طريقاً إلى العلم ، فعرفتم ذلك ضرورة أو نظراً ؟ فإن قلت عرفناه ضرورة ادعينا نحن بطلانه ضرورة . وإن قلت عرفناه نظراً فكيف يعرف الشيء بنفسه ؟ قلنا : عين سؤالكم يلزمكم لأنّه نوع من النظر . فإن لم يكن مفيداً فهو لغو وإن كان مفيداً للعلم بطلان النظر فيه إقرار بأنّ النظر يفيد العلم . ثم جوابنا عنه أنا نصحح النظر بنوع من النظر داخل في جملة النظر نصحح نفسه وغيره كالعلم يعلم به المعلومات . ويعلم بالعلم نفس العلم ^(١) . وفي كتاب الله تعالى آيات كثيرة تدل على أنّ النظر طريق العلم مثل قوله تعالى « أَفَلَا يَنْتَظِرُونَ إِلَى الْإِبْلِ ؟ » — أو لم يتفكروا . وقوله تعالى « فَاعْتَبِرُوا . . . » ^(٢) وذلك أكثر من أن يُحصى .

(١) كما النص . راجع الارشاد للجويني ص ٤ : (٢) سورة الغاشية آية ٨٨ . سورة الحشر ٥٩
« وهذا كالعلم [الذى] يتعلّق بالمعلومات ويتعلّق بنفسه ؛ آية ٢ .
إذ بالعلم يعلم العلم ، كما به يعلم سائر المعلومات » .

فصل

النظر ينقسم إلى صحيح وفاسد

فالصحيح ما يؤدى إلى المقصود وال fasid ما لا يؤدى إلى المقصود وفساده بطريقين : أحدهما بأن يعدل من الدليل إلى الشبهة والثاني بأن يطرأ على الدليل فيمتنع تمام النظر .

فصل

لا واجب عند أهل الحق إلا من جهة الشرع والسمع ، ولو لا ورود الرسل لما وجِبَ على العباد شيء ، والعقل طريق المعرفة . وذهب المعتزلة إلى أن العقل موجب حتى إنما لو قدرنا^(١) أن الله تعالى لم يبعث إلينا رسولا [إ] كان يجب علينا أن نعرف الله تعالى ونشكره .

والدليل على أن لا واجب إلا بالشرع قوله تعالى : « وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا » ... وقوله تعالى : « رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لَشَّالَ يَكُونُ لِلنَّاسِ عَلَىَ اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرَّسُولِ »^(٢) وسند ذكر المسألة على الاستقصاء .

فإن قال قائل : إذا نفيتم وجوب الأشياء عقلاً وعوّلتم في وجوبها على السمع كان فيه إبطال النبوات . وذلك لأن أول رسول يرد من الله تعالى ويدعوا الخلق إليه لا يُعلم صدقه إلا بالنظر في معجزته . ولا يجب النظر إلا بدليل سمعي ، وقبل / ورود الرسل لم يثبت شرع يلزم النظر بحكم ذلك الشرع . فلا يلزمهم النظر في المعجزة وفيه إبطال النبوات .

قلنا : عين هذا السؤال يتوجه على من يقول بالوجوب عقلاً . فإن الطريق عندهم أن العاقل ربما يخطر بقلبه أن له صانعا خالقه وأوجده وأنعم عليه وأراد شكره على ما أنعم عليه . ومن لم يخطر له هذا الخاطر وتغافل ، فليس يعلم وجوب النظر في المعجزة ولا وجوب معرفة الصانع ، وعندهم معرفة الله والنظر في المعجزة واجب .

ثم جواب آخر أن نقول لهم : ليس من شرط الوجوب شرع مستقر قبل ورود الرسل ، ولكن الشرط ورود الرسل وظهور الدلالة في الظاهر وتمكن الخطاب من النظر فيه . فإذا وجد ذلك وجوب النظر في المعجزة . فلم يتضمن قولنا إبطال النبوات .

(١) قدنا : الأصل . - (٢) سورة الاسراء ١٧ آية ١٥ . سورة النساء ٤ آية ١٦٥ .

فصل

أول ما يجب على العاقل المكلَّف القصد إلى النظر الصحيح المؤدي إلى العلم بحدوث العالم واثبات العلم بالصانع .

والدليل عليه إجماع الأمة والعلماء على وجوب معرفة الله تعالى ، وعلمنا عقلاً أنه لا يُعلم حدوث العالم ولا الصانع إلا بالنظر والتأمُّل ، وما لا يتوصل إلى الواجب إلا به فهو واجب .
مسألة . العالم حدث مخلوق ، حدث بعد أن لم يكن .

وذهبت الدهرية / إلى أن العالم قديم ليس له أول لم يزل هكذا ولا يزال يكون هكذا رجل ؛ بمن نطفة ونطفة من رجل ، وحبٌ من نبات ونبات من حبٍ ، ودجاجة من بيضة وبيبة من دجاجة ، وليل بعد نهار ونهار بعد ليل .

والكلام فيه طريقان : أحدهما إثبات أصول ومقومات ، إذا صحت وثبتت ، ثبت حدوث العالم . والثاني يدل على بطلان مذهبهم واستحالة قولهم .

أما الطريق الأول فيعتمد ثلاثة أصول :

[الأصل] الأول يدل على إثبات الأعراض وهي المعانى القائمة بالجوهر . وأنكرت طائفة من الملحدة الأعراض بالكلية . وقالوا لا موجود إلا الجواهر . والدليل على ثبوت الأعراض أننا نرى الجوهر ساكناً ثم نراه ^(١) متتحركاً فيتحرّك ويزول عن الجهة التي كان فيها إلى غيرها ، مع جواز أن لا يتحرّك ويبقى في جهته . فإذا كان من الجائز أن يتحرّك ومن الجائز أن لا يتحرّك ، فإذا اختر بالحركة بدلاً عن استعداد السكون لا بُدّ له من موجب أوّجب زواله . ثم الموجب لا يخلو : إما أن يكون نفسه وهو محال ، لأن نفسه كان موجوداً قبل ذلك الوقت وبعد ذلك الحركة غير موجودة . فثبتت أن الموجب أمر زائد عليه . فإذا ثبت أنه يقتضي معنى زائد عليه فلا بد [من] أن يكون ذلك المعنى ثابتاً موجوداً لأن العدم نفي مخصوص والنفي / لا يجوز أن يكون حكماً موجباً . فإذا ثبت أن الزائد على الجوهر موجود فلا يخلو : إما أن يكون مثل الجوهر أو خلافه . فلا يجوز أن يكون مثله لأن مثل الجوهر جوهر آخر ، وليس أحد الجوهرين بایتجاب حركة في الآخر بأولى أن يكون الجوهر الآخر موجباً غير تلك الحركة فيه . فإذا ثبت أنه خلافه فلا يخلو : إما أن يكون فاعلاً مختاراً أو معنى قائمًا ^(٢) به هو الموجب . ولا يجوز أن يكون ذلك الخلاف فاعلاً مختاراً

(١) نريد : الأصل . - (٢) قائمة : الأصل .

لأن الكلام في جوهر موجود ، وال موجود لا يَفْعَل بل يستغنى بوجوده عن الفاعل فثبت أنه معنى زائد عليه ، قائم به وهو ما ذكرناه في الأعراض .

الأصل الثاني يدل على أن ما أتبناه من الأعراض حادثة . والدليل عليه أن الجوهر الساكن إذا تحرك فقد طرأ^(١) عليه الحركة ودل^٢ طریانها على انتفاء السكون ، وانتفاء السكون دليل حدوثه لأن القديم يستحيل عدمه .

فإن قيل : وبما أنكrtm على من يقول أن الحركة ما حدثت والسكون ما انتهى ولكن الحركة كانت كامنة وظهرت ، والسكون كان ظاهرا^(٢) وكمn وتسّر ؟

قلنا : لو كان كذلك لاجتمع الحركة والسكون في الحال^٣ ، وقد علمنا استحالة كون الشيء الواحد متحركا ساكناً فكذلك يستحيل اجتماع الحركة والسكون .

٤ ب فإن قيل : ولم قلت إن القديم / يستحيل عدمه ؟ قلنا : الدليل على استحالة عدمه أنه لو جاز عدمه لكان لا يخلو : إما أن يقال عدمه حالة ما يعدم واجباً حتى يستحيل عليه البقاء في تلك الحالة من الحالات ، ويجوز أن يستمر وجوده في تلك الحالة واجباً حتى لا يجوز استمرار الوجود ، لأننا نجواز بقاء الحركة في المتحرك حالة ما سكن . ولو كان عدم الحركة واجباً لاستحال تقدير بقائها في تلك الحالة . وإن كان عدمه جائز واستمرار الوجود جائزاً ف الحال ، لأنه إذا جاز بقاؤه وجاز عدمه فلا يختص بأحد الحالتين إلا بمخصوص يقصد إلى تقديم أحد الحالتين على الآخر . وهم أنكروا^(٣) الصانع والمخصوص .

فإن قيل : ولم لا يجوز أن يكون عدمه بضد يطرأ عليه فيُبطله ؟ قلنا : هذا محال لأن الطارئ يضاد القديم والقديم يضاده أيضاً . فلم كان إبطال القديم بضد الطارئ أولى من أن يتمتنع ثبوت الطارئ بضاده القديم له ؟

فإن قيل : ولم لا يجوز أن تكون الحركة هي قد انتقلت^(٤) من جوهر آخر اليه ؟ قلنا : الحركة هو (sic) الانتقال فهو افتقر الانتقال إلى انتقال آخر لافتقر ذلك الانتقال إلى انتقال آخر ، ثم لا يزال كذلك فيتسلسل ، وذلك محال .

١٦ الأصل الثالث : إن عند أهل الحق يستحيل خلو^٥ / الجوهر عن الأعراض وبيناته وهو أنه لا يجوز أن يكون جوهر^٦ لا يكون له لون أصلاً ولا يكون له طعم أصلاً ولا يكون ساكناً ولا متحركاً وكذلك لا يجوز أن يكون جواهر لا متصلة مجتمعة ولا متباينة متفرقة .

(٣) انكر : الأصل .

(٤) طرت : الأصل .

(٥) أن يكون الحركة هو قد انتقلت : الأصل .

(٦) ظاهرة : الأصل .

وذهبـت^(١) جمـاعة من المـلـحـدة إـلـى جـواـز خـلـق الـجـواـهـر عـن جـمـيع الـأـعـراـض . وجـواـز الـكـبـيـر مـن الـمـعـزـلـة تـعـرـى الـجـواـهـر عـن الـأـكـوـان وـهـو الـاـفـرـاق الـاجـمـاع وـالـحـرـكـة وـالـسـكـون . وـلـم يـجـز تـعـرـىـهاـمـا سـوـاهـمـاـ الـأـعـراـض . وأـمـا مـعـزـلـة الـبـصـرـة^(٢) جـواـزـوا تـعـرـىـهاـمـاـ الـأـكـوـان وـسـائـر الـأـعـراـض غـيـر الـأـلـوـان لـأـن جـمـلة الـمـعـزـلـة وـافـقـونـا عـلـى أـن الـجـواـهـر بـعـدـمـا اـتـصـفـبـالـأـعـراـض يـسـتـحـيلـخـلـوـهـعـنـهـاـ وـإـنـماـ جـواـزـواـذـلـكـ فـيـابـتـداءـالـحـدـوثـ.

فـمـاـإـذـاـأـرـدـنـاـالـكـلـامـمـعـالـمـلـحـدةـنـفـقـولـ:ـالـجـواـهـرـالـقـاـبـلـةـلـلـاجـمـاعـوـالـاـفـرـاقـغـيـرـمـجـمـعـةـوـلـاـمـبـاـيـنـةـ،ـلـاـيـعـقـلـ.ـوـأـيـضـاـفـاـنـهـمـجـواـزـواـالـاجـمـاعـوـالـاـفـرـاقـفـيـهـاـلـاـيـزـالـ،ـوـلـاـيـعـقـلـاجـمـاعـمـوـجـودـينـلـاـعـنـاـفـرـاقـسـابـقـ،ـوـلـاـاـفـرـاقـمـوـجـودـينـلـاـعـنـاـجـمـاعـسـابـقـ.

وـأـمـاـرـدـعـلـيـالـمـعـزـلـةـفـنـسـتـدـلـعـلـىـالـكـبـيـرـبـالـأـلـوـانـوـسـائـرـالـأـعـراـضـفـنـقـولـ:ـلـوـجـازـتـعـرـىـالـجـواـهـرـعـنـالـأـلـوـانـبـلـخـازـعـنـالـأـكـوـانـ.ـوـلـمـاـاسـتـحـالـذـلـكـ/ـلـاستـحـالـهـذـاـ.ـوـنـسـتـدـلـعـلـىـمـعـزـلـةـ٦ـبـالـبـصـرـةـبـالـأـكـوـانـفـقـولـ:ـلـمـاـجـازـتـعـرـىـالـجـواـهـرـ^(٣)ـعـنـالـأـكـوـانـبـلـخـازـعـنـالـأـلـوـانـ.ـوـنـسـتـدـلـعـلـىـالـفـرـيقـيـنـبـمـنـاقـضـتـهـمـحـيـثـقـالـوـاـبـعـدـقـبـوـلـهـالـأـعـراـضـ:ـلـاـيـجـوزـخـلـوـهـعـنـالـأـعـراـضـ.ـفـنـقـولـ:ـكـلـّـعـرـضـاتـصـفـبـهـالـخـلـلـلـاـيـنـتـقـيـلـاـعـنـدـطـرـيـانـالـسـكـونـ،ـوـالـضـدـإـنـمـاـيـطـرـأـعـلـىـزـعـمـهـمـبـعـدـانـتـفـاءـعـرـضـالـمـوـجـودـالـذـىـكـانـفـيـالـخـلـلـ،ـوـلـمـاـاسـتـحـالـذـلـكـفـكـذـلـكـفـيـالـاـتـهـاءـ.

فـاـذـاـتـقـرـرـتـهـذـهـأـصـوـلـثـبـتـحـدـوـثـالـعـالـمـلـأـنـالـأـعـراـضـحـادـثـوـالـجـواـهـرـلـاـتـخـلـوـمـنـالـأـعـراـضـ.ـوـاـذـاـلـمـيـتـصـوـرـخـلـوـهـالـجـواـهـرـمـنـالـأـعـراـضـلـمـتـسـبـقـالـأـعـراـضـ،ـوـمـاـلـاـيـسـبـقـالـحـادـثـفـهـوـحـادـثـ.

الطـرـيـقـةـالـثـانـيـةـ تـدـلـعـلـإـسـتـحـالـةـحـوـادـثـلـاـأـوـلـهـاـفـنـقـولـلـلـدـهـرـيـةـ:ـمـنـأـصـلـكـمـلـاـنـبـاتـلـاـمـحـبـلـاـمـنـنـبـاتـ،ـوـقـدـوـجـدـمـنـذـلـكـأـعـدـادـلـاـنـهـاـيـةـلـهـاـوـانـقـضـتـوـظـهـرـلـهـآـخـرـوـهـوـمـاـنـشـاهـدـهـفـيـالـوـقـتـ.ـوـحـوـادـثـلـاـنـهـاـيـةـلـأـعـدـادـهـاـوـلـاـغـاـيـةـلـأـحـادـدـهـاـكـلـهـاـحـصـلـتـفـيـالـوـجـودـ،ـلـاـيـعـقـلـانـقـضـاـءـهـاـ^(٤)ـوـتـنـاهـيـهـاـلـأـنـمـاـلـاـنـهـاـيـةـلـهـاـكـيـفـيـقـضـىـوـيـنـتـقـىـ؟ـفـلـمـاـظـهـرـلـآـخـرـالـحـوـادـثـوـالـأـعـدـادـثـبـتـأـنـهـكـانـلـهـإـبـتـداءـحـتـىـظـهـرـلـهـإـنـتـهـاءـ.

فـاـنـقـيلـ:ـأـلـيـسـمـنـقـولـكـمـإـنـ/ـنـعـيمـأـهـلـجـنـةـلـآـخـرـلـهـوـلـهـإـبـتـداءـوـعـقـوبـةـأـهـلـنـارـلـآـخـرـ^{١٧}ـلـهـوـلـهـإـبـتـداءـ؟ـفـاـذـاـجـازـحـصـولـحـوـادـثـلـآـخـرـلـهـوـلـهـإـبـتـداءـ.ـفـلـمـاـلـاـيـجـوزـحـصـولـحـوـادـثـلـاـأـوـلـهـاـوـلـآـخـرـ؟ـ

(١) التـعـرـىـالـجـواـهـرـ:ـالـأـصـلـ.

(٢) المـعـزـلـةـالـبـصـرـةـ:ـالـأـصـلـ.

(٣) ذـهـبـ:ـالـأـصـلـ.

(٤) المـعـزـلـةـالـبـصـرـةـ:ـالـأـصـلـ.

قلنا : هذا الكلام ساقط لأن المستحيل حصول ما لا يتناهى في الوجود وعندها الموجود من نعم أهل الجنة وعقوبة أهل النار معلوم الابتداء والانتهاء في كل وقت . وأمّا الذي لا يتناهى ولا يخصى ما هو في مقدور الله تعالى من النعمة والعقوبة فالله تعالى يحدد كل وقت لأهل الجنة نعمةً ولأهل النار عقوبةً ، ومقدوراته لا نهاية لها فيما يثبته غير متناهى لم يحصل في الوجود وأنتم أثبتم أعداد كلها حصلت في الوجود وانتهت . وإنها أعداد موجودة لا نهاية لها مستحيل . ونستشهد على هذه الجملة بصورة يتضح الغرض بها ، وذلك أن يقول الرجل لولده لا أعطيك درهما إلا وأعطيك قبله دينارا ، ولا أعطيك دينارا إلا وأعطيك قبله درهما . فلا يتصور بحكم الشرط أن يعطيه لا دينارا ولا درهما . لأن الولد متى طالبه بالدرهم فيقول : حتى أعطيك ديناراً فهنا نظير بـ ما جوزوه ^(١) . فإن النبات عن الحب والحب عن النبات ، ولا حب إلا وقبله نبات ولا نبات / إلا وقبله حب ، وقد حصل الجميع وانقضى .

ومثال ما جوزنا أن يقول الرجل لا أعطيك درهما إلا [وأعطيك بعده دينارا ، ولا أعطيك دينارا إلا وأعطيك بعده درهما فيعطيه من الدرارم والدنانير ما يريد ، ولا يمتنع العطاء بحكم الشرط . فظهور فساد قوله ويتضح ذلك بآيات من كتاب الله ، فإن الله قد قال : « وَقَدْ خَلَقْتُكُمْ مِّنْ قَبْلِ وَلَمْ تَكُنْ شَيْئًا » . وقوله تعالى : « قُلِ اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ » ^(٢) . مسألة إذا ثبت حدوث العالم يترتب عليه ثبوت الصانع .

والدليل على أن للعالم صانعا أنه لا موجود في وقت من الأوقات إلا ومن البائع حدوثه وظهوره قبل ذلك الوقت ، ومن البائع حدوثه وظهوره بعد ذلك الوقت بزمان . فإذا اختص في ذلك الوقت بالوجود بدلا عن استمرار عدم اقتضى مخصوصا اختيار الوجود في تلك الحالة . فإذا ثبت أنه يقتضى مخصوصاً فلا يجوز أن يكون المقتضى علةً أوجبت ^(٣) وجوده في تلك الحالة ، كما توجب الحركة كون الخل متتحركاً والسواد كون الخل أسود ، لأن العلة توجب الحكم مقترونا بها لا يتقدمها ولا يتأخر عنها . وإذا كان حكم العلة يقارن العلة فالعلة لا تخلو : إنما أن تكون ^{١٨} قديمة أو محدثة . فإن كانت قديمة أوجبت قدم العالم ، وقد دللتا على حدوثه . وإن كانت / العلة الحادثة أيضا تفتقر إلى مخصوص ومقتضى . ثم الكلام في علة العلة مثل ذلك . والقول بهذا يؤدى إلى التسلسل . ولا يجوز أن يكون المخصوص والمقتضى طبيعة لأن على قول من يثبت الطبيعة يظهر تأثير الطبيعة لا يتأخر عن الطبيعة . فالطبيعة إن كانت قديمة أوجبت قدم العالم وإن كانت حادثة

(١) انظر الأرشاد للجويني ص ٢٦ - ٢٧ .

(٢) سورة مرثيم ١٩ آية ٩ . سورة الرعد ١٣ آية ١٦ .

(٣) أوجب : الأصل .

افتضت مخصوصاً وموجداً لها . ثم القول في موجدها كالقول فيها . وإذا بطل ذلك ثبت أن المخصوص فاعلٌ مختارٌ موصوف بالاختيار والاقتدار أراد الوجود بدلاً عن العدم .

ومن الدليل على إثبات الصانع أنه لا يتصور في العقول بناء بلا بانٍ وكتابة بلا كاتب . فكيف يتصور خلق بلا خالق ؟ ويتبين ذلك بآيات من كتاب الله تعالى : « أَفَلَا يَنْتَظِرُونَ إِلَى الْأَيْلَامِ كَيْفَ خَلَقْتَهُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ »^(١) . وغير ذلك من الآيات .

مسألة : إذا ثبتت للعالم صانعاً فالصانع واحد ووصفنا الباري تعالى بأنه واحد له معنian : أحدهما أن ذاته غير منقسم على معنى أنه ليس له أجزاء وأبعاض بل هو واحد على التحقيق . والمعنى الثاني أنه لا نظير له ولا مثل له وكلا المعنين حقيقة .

والدليل على استحالة إثبات الأجزاء والأبعاض أنه لو كان له أجزاء لم يخل : إما أن يكون كل جزء منه حيّاً ، عالماً ، قادرًا أو كان بعض / الأجزاء مختصاً بالحياة والعلم والقدرة . فإن كان كل جزء منه حيّاً ، عالماً ، قادرًا كان في ذلك إثبات الجهة ونستدل على بطلانه وإن كانت الحياة والعلم والقدرة في جزء مخصوص لم يكن الجزء الثاني حيّاً ، عالماً ، قادرًا لاستحالة وجود العلة في محل وثبتوت حكمها في محل آخر ، كما يستحيل وجود السواد في بعض أجزاء الثوب ويكون الباقى من الثوب أسود . وإذا ثبت أن الجزء الثاني لا يمكن حيّاً ، عالماً ، قادرًا لم يكن مستحقةً لصفات الإلهية ولم يكن إلهاً ويتبين ذلك بقوله تعالى : « وَإِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ »^(٢) .

وأما الدليل على أنه لا مثل له ولا نظير له : أنه لو قدرنا إلينين إثنين وقدرنا أن أحدهما أراد تحريك جسم والثانى تسكينه لم يخل عن ثلاثة أحوال : إما أن يحصل مرادهما أو لا يحصل مرادهما أو يحصل مراد أحدهما دون الثانى . ولا جائز أن يحصل مرادهما جميعاً لاستحالة أن يكون الجسم الواحد في الحالة الواحدة متحركاً ساكناً وإن لم يحصل مراد واحدٍ منها كانا جميعاً عاجزين لا يصلحان للإلهية . وأيضاً فإنه يؤدى إلى خلق المحل القابل للحركة والسكن عن الأمرتين جميعاً . وإن حصل مراد أحدهما دون الآخر فهو الإله والثانى عاجز لا يصلح للإلهية . وهذا معنى قوله تعالى : « لَوْ كَانَ فِيهِمَا إِلَهٌ / إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا »^(٣) . ومعناه أدى إلى التناقض والاختلاف وإن لا يجرى الأمر على النظام .

فإن قال قائل : ربتم هذه الدلالة على اختلاف القددين في الارادة ولم ينكروها من يثبت إلينين قددين لا يختلفان ولا يريد أحدهما إلا ما يريد الثنائى ؟

(١) سورة العنكبوت آية ٨٨ . الصافات ٣٧ آية ٩٦ . - (٢) سورة البقرة ٢ آية ٢٦٣ . النحل ١٦ آية ٢٢ . الكهف ١٨ آية ١٠٩ . - (٣) سورة الأنبياء ٢١ آية ٢٢ .

الجواب : إن هذا السؤال لا يقدح في الدليل لأنهما وإن كانا لا يختلفان ألا من الجائز تقدير
الاختلاف بينهما ؟ وأن أحدهما يريد الحركة والثاني يريد السكون . ولو حصل الاختلاف بينهما
كان دلالة نفي الإلهية . فكذلك إذا كان الاختلاف بينهما مجوزاً ، لأن ما دلّ وقوعه على حكم
دلّ جوازه عليه . ألا ترى أن قيام الحوادث بالشيء دلّ على حدوثه ؟

فان قيل : بما أنكرتم على من يثبت إلهين لا يختلفان ولا يجوز عليهم الاختلاف ؟ قلنا : هذا
باطل فإننا لو قدرنا أحدهما منفردا بالإلهية لم يكن من الممتنع أن يريد تحريك جسم ، ولو قدرنا
الثاني منفرداً لا يستحيل أن يريد تسكين جسم في ذلك الوقت بعينه ، وأحد الذاتين منفرد عن
الآخر . فيستحيل أن يتغير حكم ذات بوجود ذات آخر ، كما يستحيل أن يزول السواد عن محل
بوجود السواد عن محل آخر ، وبوجود البياض في محل آخر . فعلم أن ما أدعوه باطل .

فان قيل : ولم لا يجوز أن يكون إلهان ويكون مقدورات كل واحد منها يتناهى فما يقدر
بأحددهما / من المقدورات لا يقدر عليه الثاني حتى لا يؤدى إلى الاستحالة . قلنا : هذا السؤال
لا يقدح في الدلالة لأننا فرضنا الكلام في جنس من الأعراض وهو الحركة والسكن . فإن زعم
أنهما جميا لا يقدران على الحركة والسكن أدى إلى خلو الجسم القابل للحركة والسكن عن
الوصفين جميا وهو مستحيل . وإن قدر السكون مقدور أحدهما والحركة مقدور الثاني ، وقعا
في المقام على ما سبق ذكره .

فان قال : جملة الأكوان مقدور أحدهما دون الآخر ، [و]نفرض في جنس آخر من الأعراض
مثل الألوان ، فنقول : ما قولكم فيما لو أراد أحدهما أن يكون بعض الحال أسود وأراد الثاني
بياضه ؟ فإن قال : وجملة الألوان مقدور أحدهما أيضاً دون الثاني ، نفرض في نوع آخر من
الأعراض مثل الطعوم والروائح إلى أن يثبتت اشتراكهما في جنس من الأعراض أو نقول :
جملة الأعراض مقدور أحدهما . فنقول : الثاني هل يقدر على الجوهر أم لا ؟ وإن قال : الثاني
لا يقدر على خلق الجوهر ، فقد أخرجه عن القدرة بالكلسية . فإن قال : الثاني قادر على الجوهر ،
كان محلاً . لأن من المستحيل خلو الجوهر عن الأعراض ، والقدرة لا تتعلق ^(١) بما يستحيل
وجوده ^(٢) .

فان قيل : وبم أنكرتم على من يثبت قددين أحدهما قادر والثاني عاجز وأشار فيه من الاستحالة ؟
قلنا إثبات قديم عاجز محال . / وذلك لأنّه لو كان عاجزا قدماً لكان عاجزا بعجز قديم قائم
به ، وإثبات عجز قديم محال ، لأنّ معنى العجز إمتناع إيقاع الفعل الممكن في نفسه ، وذلك

(١) لا يتعلق : الأصل . - (٢) راجع الأرشاد للجويني ص ٥٧ .

يقتضى إمكان الفعل أولاً ، ثم الحكم بأن العجز مانع منه . وإذا وجب أن يكون الامكان سابقاً لم يكن العجز قدماً . وكما أن إثبات حركة قدمة محال لأنه يقتضي سكوناً سابقاً ، وإذا سبق السكون لم تكن الحركة قدمة .

فإن قيل : أليس أنتم أثبتتم قدرة قدمة وكما أثبتتم [أن] يقتضي العجز إثبات إمكان الفعل أولاً ، ثم الحكم بالعجز عنه يقتضي [بـ] القدرة تَمْكِنَةً من الفعل^(١) ، ثم يلزمكم من ذلك إثبات إمكان فعل أزلي . فكذا لا يلزم إثبات عجز قديم إثبات إمكان الفعل في الأزل .

قلنا : ليس في إثبات قدرة قدمة استحالة . لأن من الباطئ سُبْتُ القدرة على المقدور . ألا ترى لو قدرنا في الشاهد لواحد متّا قدرة باقية مستمرة لم يكن من المستحيل تقدمها على المقدور ؟ وليس من الشرط ظهور المقدور مع ظهور القدرة بل قد يمتنع مَنْ يُحَصِّل ومقدوره مع وجود القدرة . وأمّا العجز عن الفعل يستحيل أن يكون مقارناً للتمكين من الفعل . ولو ثبت عجز قديم لا يقتضي ذلك إمكان فعلٍ قديم فبطل قوله .

مسألة : صانع العالم موجود حقيقةً .

وأنكرت / طائفه من الباطنية ذلك وقالوا : لا نقول أنه سبحانه وتعالى موجود لأنّا قد علمنا أنّ الحوادث موجودات ، فلو أثبتنا صفة الوجود في حقه تعالى لكان في ذلك إثبات التشبيه من حيث أنه اتصف بصفة تُتَصَّف بها الحوادث ، والتشبيه محال . ثم طريقهم فيها يسألون عنه ، النفي فيقولون : صانع العالم ليس بمعدوم .

والدليل في فساد قوله : أنا قد أقمنا الدلالة على أنه لا بد للعالم من صانع ، والصانع لا يجوز أن يكون معدوماً . لأنّ العدم نفي مخصوص ليس له صفة إثبات . فلا فرق بين أن يقول : لا صانع للعالم وبين أن يقول : له صانع هو نفي وعدم .

والدليل على بطلان قوله أنهم قالوا : ليس بمعدوم وإذا نفوا العدم ثبت الوجود ، إذ ليس بين الوجود والعدم واسطة . وقولهم في وصفنا له بالوجود إثبات التشبيه خطأ ، لأن الدليل دلّ على ثبوت الصانع ، فالحوادث ثابتة ، فثبتت به التشبيه على مقتضى قوله . فيلزمهم نفي الصانع . وإن زعموا أنّا لا نسميه ثابتاً لم ينفعهم ذلك . فإن التماطل والاختلاف يتعلق بما دلّ " الدليل على ثبوته لا بما يطلق من التسميات والعبارات فنفيهم تسمية الوجود والإثبات لا ينفعهم على

(١) وكما أثبتتم يقتضي العجز إثبات إمكان الفعل أولاً ثم الحكم بالعجز عنه يقتضي القدرة تَمْكِنَةً من الفعل ، الأصل .

رابع الأرشاد ص ٥٦ .

١١ أَنَّهُ كَانَ يِكْنِهِمْ إِثْبَاتَ صَفَةِ الْوِجُودِ لِلْبَارِيَءِ تَعَالَى وَنَفِيهِ عَنِ الْحَوَادِثِ ، بِأَنَّ / يَقُولُوا لَا نَسْمِي الْحَوَادِثَ مُوْجُودَاتٍ . فَيَحْصُلُ بِهِ غَرْضُهُمْ . فَلِمَّا صَارُوا إِلَى نَفِيَ هَذِهِ الصَّفَةِ فِي حَقِّهِ وَإِثْبَاتِهِ لِلْحَوَادِثِ ؟

مَسَأَةٌ : الْبَارِيَءُ تَعَالَى قَدِيمٌ .

وَالْقَدِيمُ فِي عَرْفِ الْإِنْسَانِ إِسْمٌ لِمَوْجُودٍ تَقْدِيمٌ عَلَى غَيْرِهِ زَمَانًا كَمَا يُقَالُ لِرَسْمٍ قَدِيمٍ وَدَارٍ قَدِيمَةً .
وَقَدْ قَالَ تَعَالَى : « حَتَّى عَادَ كَالْعُرْجُونَ الْقَدِيمَ »^(١) . وَمِنْهُ وَصَفْنَا الْبَارِيَءَ تَعَالَى بِالْقَدِيمِ أَنَّهُ لَا أَوَّلَ لَوْجُودَهُ وَإِطْلَاقَ الْإِسْمِ عَلَى [هَذَا] السَّبِيلِ الْأَوَّلِ^(٢) لِأَنَّ مَا تَقْدِيمَ عَلَى غَيْرِهِ زَمَانًا مَعْلُومًا إِذَا سُمِّيَ قَدِيمًا . فَإِنَّ لَا أَوَّلَ لَوْجُودَهُ فَأَوَّلِي أَنْ يُسَمَّى قَدِيمًا .

وَالدَّلِيلُ عَلَى أَنَّهُ قَدِيمٌ أَنَّهُ لَوْ كَانَ حَادِثًا لَفَقَرَ إِلَى مُحَدِّثٍ ، ثُمَّ كَذَلِكَ مُحَدِّثُهُ يَفْتَنِرُ إِلَى مُحَدِّثٍ آخَرَ فَيَسْلُسُلُ ذَلِكَ فِيؤْدِي إِلَى إِثْبَاتِ حَوَادِثَ لَا أَوَّلَ لَهَا وَفِي ذَلِكَ حُكْمٌ بِإِثْبَاتِ قِدَمِ الْعَالَمِ .

إِنْ قَيْلَ يَلْزَمُكُمْ مِثْلَ ذَلِكَ فِي إِثْبَاتِ مُوْجُودٍ لَا أَوَّلَ لَهُ ، وَذَلِكَ لِأَنَّهُ لَا يَعْقُلُ اسْتِمْرَارَ الْوِجُودِ إِلَّا فِي أَوْقَاتٍ مُتَعَاقِبَةٍ لَا نِهايَةَ لَهَا ، وَفِيهِ إِثْبَاتٌ حَوَادِثَ لَا نِهايَةَ لَهَا . قَلَنا : هَذَا السُّؤَالُ غَلَطٌ ، فَإِنْ حَقِيقَةُ الْوَقْتِ مَقَارِنَةٌ مُوْجُودٍ بِمُوْجُودٍ . يَقَالُ : وَقْتٌ طَلُوعُ الشَّمْسِ إِذَا قَارَنتِ الشَّمْسَ مَشْرُقَهَا ، وَوَقْتٌ دُخُولُ الْأَمْرِيْرِ إِذَا قَرَبَ مِنَ الْبَلَدِ . وَفِي الْعُرْفِ عِبَارَةٌ عَنْ حُرْكَاتِ الْفَلَكِ ، فَإِذَا أَثْبَتَ بِذَلِكَ فَلِيُسَ منْ شَرْطِ الْوِجُودِ حُرْكَاتِ الْفَلَكِ وَلَا اقْتِرَانُ مُوْجُودٍ آخَرَ بِهِ إِذَا لَمْ يَتَعَلَّقْ / أَحَدُ الْمُوْجُودِينَ بِالثَّانِي مُثْلُ تَعْلُقِ الصَّنْعِ بِالصَّانِعِ .

وَالدَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ أَنَّهُ لَوْ افْتَنَرَ كُلُّ مُوْجُودٍ إِلَى وَقْتٍ آخَرَ فَالْأَوْقَاتُ مُوْجُودَةٌ فَفَتَنَتْهُ إِلَى وَقْتٍ آخَرَ ، وَذَلِكَ يُؤَدِّي إِلَى مَا لَا يَتَنَاهِي . وَإِذَا تَقْرَرَ مَا ذَكَرْنَاهُ وَالْبَارِيَءُ تَعَالَى مُنْفَرِدٌ بِمُوْجُودٍ لَا يَقَارِنُهُ حَادِثٌ .

مَسَأَةٌ : الْبَارِيَءُ تَعَالَى قَائِمٌ بِنَفْسِهِ .

وَأَخْتَلَفُوا فِي مَعْنَاهُ . فَقَالَ بَعْضُهُمْ مِنْ الْقَائِمِ بِالنَّفْسِ الْمُسْتَغْنِيَ عَنِ الْمُحْلِ فَعْلَى هَذِهِ الطَّرِيقَةِ يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ الْجَوَاهِرُ قَائِمَةً بِنَفْسِهَا لَا سْتَغْنَاهُمْ عَنِ الْمُحْلِ . فَإِنْ مِنَ الْبَاحِثِينَ إِنْ خَلَقَ اللَّهُ تَعَالَى جَوْهِرًا وَاحِدًا أَلَا يَكُونُ مَعَهُ غَيْرُهُ^(٣) .

وَقَالَ الأَسْتَاذُ أَبُو إِسْحَاقِ الْأَسْفَراَنِيُّ : الْقَائِمُ بِالنَّفْسِ [هُوَ] الْمُسْتَغْنِيُّ مِنْ جَمِيعِ الْوِجُودِ ، فَعَلَى هَذَا الْجَوَاهِرَ لَا يَكُونُ قَائِمًا بِنَفْسِهِ لِحَاجَتِهِ إِلَى الصَّانِعِ وَالْمُخْصَصِ^(٤) . وَالغَرْضُ بِهَذَا الفَصْلِ نَفِيَ الْحَاجَةُ

(١) سُورَةُ يَسْ ٣٦ آيَةُ ٣٩ .

(٢) إِطْلَاقُ الْإِسْمِ عَلَى السَّبِيلِ الْأَوَّلِ : الأَصْلُ .

(٣) لَا يَكُونُ مَعَهُ غَيْرُهُ ، الأَصْلُ .

(٤) لِحَاجَتِهِ إِلَى الصَّانِعِ . . . ، الأَصْلُ .

إلى المخل وبجهة خلافاً للكرامية والحسوية والمشبهة الذين قالوا : إن الله تعالى في جهة فوق ، وأطلق بعضهم القول : « لأنه جالس على العرش مستقر عليه » تعالى الله عن قولهم . الدليل على أنه مستغنى عن المخل أنه لو افتقر إلى المخل لزم أن يكون المخل قديماً لأنه قديم ، أو يكون حادثاً^(١) كما أن المخل حادث . وكلاهما كفر .

^{١١٢} الدليل عليه أنه لو كان له محل لا تتصف المخل به لأن ما قام بمحل يتصف به المخل . / ألا ترى أن السواد إذا قام بمحل يسمى المخل أسود . والعلم إذا قام بمحل يسمى عالماً وإذا كان هو صفة المخل لم يجز أن يكون عالماً قادرًا لأن الصفة لا تقبل الصفة والأحكام التي هي^(٢) موجبات المعانى ، كالعلم لا يجوز أن يكون قادراً والقدرة لا يجوز أن تكون عالمة^(٣) .

والدليل عليه أنه لو كان على العرش على ما زعموا لكان لا يخلو : إما أن يكون مثل العرش أو أصغر منه أو أكبر منه . وفي جميع ذلك إثبات التقدير والحد والنهاية وهو كفر .

^{١٢} والدليل عليه أنه لو كان في جهة وقدرنا شخصاً أعطاه الله تعالى قوة عظيمة واشتغل بقطع المسافة والصعود إلى فوق لا يخلو : إما أن يصل إليه وقتاً ما ، أو لا يصل إليه . فإن قالوا : لا يصل إليه فهو قول بنفي الصانع . لأن كل موجوين بينهما مسافة معلومة ، وأحدهما لا يزال أن يقطع تلك المسافة ولا يصل إليه دل على أنه ليس موجود . وإن قالوا : يجوز أن يصل إليه ويحاديه ويجوز أن يُمسَّه أيضاً ، ويلزم في ذلك أمران : أحدهما قدم العالم لأنّا نستدل على حدوث العالم بالافتراق والاجتماع ، وقد جوزوا عليه الاجتماع مع غيره والافتراق . والثاني إثبات الولد والزوجة على ما قالت النصارى فإن الذي يقطع المسافة إليه ويصعد إلى / فوق يجوز أن يكون امرأة فتتصل به ، وكل ذلك كفر وضلال . فإن استدلوا بظواهر الكتاب والسنّة مثل قوله تعالى : « الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ أَسْتَوَى » وقوله تعالى : « يَخْسَافُونَ رَبَّهُمْ مِنْ فَوْقِهِمْ »^(٤) . ومثل قوله عليه السلام : « يَنْزَلُ اللَّهُ تَعَالَى كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاوَاتِ الْدُّنْيَا »^(٥) وغير ذلك من الآيات والأخبار .

فلا أصحابنا في ذلك طريقة : أحدهما الإعراض عن التأويل والإيمان بها كما جاءت ، والإيمان بها صحيح وإن لم يعرف معناها . وهذا الطريق أقرب إلى السلامة . ومن أصحابنا من صار إلى التأويل ، والاختلاف صار لاختلاف القراءتين في قوله تعالى : « مِنْهُ آيَاتٌ مُّحْكَمَاتٌ هُنَّ أَمْ الْكِتَابُ أُخْرُ مُّتَشَابِهَاتٌ » إلى قوله تعالى : « وَمَا يَعْلَمُ تَسْأُلِهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ

(١) أن يكون المخل قديم أو يكون حادث : (٣) والقدرة لا يجوز أن يكون عالماً : الأصل .

(٤) سورة ط ٢٠ آية ٥ . النحل ١٦ آية ٥٠ . الأصل .

(٥) راجع الحديث ، انظر Conc. ٦ / ١٦٠ . (٢) هو : الأصل .

يَقُولُونَ آمِنًا^(١) . فلن صار إلى الوقف على قوله «وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ» أعرض عن التأويل وجعل قوله «وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ» كلاماً مبتدأً ومعناه أن العلماء يقولون : «آمنا به» . ومن صار إلى أن الوقف عند قوله : «وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ» فيكون معناه أن الله تعالى يعلم تأويله والراسخون في العلم يعلمون أيضاً صار إلى التأويل .

ولكن الطريق في الجواب معهم أن نعارضهم بآيات تخالف ظواهرها ظواهر هذه الآيات ، ١٣ وذلك مثل / قوله تعالى : «مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَىٰ ثَالِثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ» إلى قوله : «هُوَ مَعَهُمْ أَيْنَ مَا كَانُوا» قوله : «وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَمَا كُنْتُمْ» ووجب الآيتين حلوله في كل مكان . قال تعالى : «إِلَّا إِنَّهُ يُكْلِلُ شَيْءٍ مُسْحِيطٌ»^(٢) ومتضمني ظواهرها أنه محظوظ بالعلم فإن

أعرضوا عن التأويل هذه الآيات مع الإيمان بظواهرها والاعتقاد بأنه لا يكون في كل مكان وأنه غير محظوظ بالعلم أعرضنا نحن عن التأويل وصرنا إلى الإيمان بما ورد مع الاعتقاد بأن الحق تعالى مُنْزَهٌ عن المكان . وإن صاروا إلى التأويل وقالوا : المراد بقوله تعالى : «وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْمَا كُنْتُمْ» بالعلم لا بالذات وكذلك قوله تعالى : «إِلَّا إِنَّهُ يُكْلِلُ شَيْءٍ مُسْحِيطٌ» يعني بالعلم ، صرنا إلى التأويل .

قلنا : المراد بقوله تعالى : «الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى» القدرة^(٣) . فإن قيل : إذا أحملتم ذلك على القدرة لم يكن لتخفيص العرش فائدة . قلنا : إن العرش أعظم المخلوقات فإذا قدر عليه عُلُّم من طريق النبوة أنه قادر على ما دونه . على أن مثل هذا يلزمهم فيما قالوا : فإن الله تعالى عالم بكل مخلوق غيربني آدم . فإذا حملوا على العلم لم يكن لتخفيص بني آدم فائدة . فإن قالوا : ١٣ ب خُصّ بني آدم تشريفاً لهم . قلنا : و خُصّ العرش بذلك تشريفاً له . فإن قيل : الاستواء إذا / كان يعني القهر والغلبة يقتضي منازعة سابقة ، وذلك محال في وصفه . قلنا : والاستواء يعني الاستقرار يقتضي سبقاً لإضطرار وإعوجاج ، وذلك محال في وصفه .

وأما قوله تعالى : «[و] لَنِّي مُتَسَوِّفِيكَ وَرَافِعِكَ إِلَيَّ» معناه إلى كرامتي ورحمتي قوله : «يَخْتَافُونَ رَبَّهُمْ مِنْ فَوْقِهِمْ»^(٤) معناه : يخافون ربهم أن يُنزَلَ عليهم عذاباً من فوق . وإنما خصّ جهة الفوق لأن الله تعالى أجرى سنته أن ينزل العذاب من فوق . وأما قوله عليه السلام : «يُنْزَلُ اللَّهُ كُلَّ لِيَلَةٍ إِلَى السَّمَاوَاتِ الدُّنْيَا»^(٥) فالمراد به أن يبعث ملائكة إلى السماء الدنيا حتى ينادي على ما ورد في الخبر ثم أضاف نزول الملك إلى نفسه كما يقال : «نادى الأمير في البلد إذا أمر بالنداء» أو يقال «قتل الأمير فلاناً» والقاتل غيره .

(١) بالقدرة : الأصل .

(٢) سورة آل عمران ٣ آية ٧ .

(٣) سورة المجادلة ٥٨ آية ٧ . سورة الحديد ٥٧ آية ٥٠ .

(٤) راجع . Conc. ٦ / ٤ .

(٥) سورة فصلت ٤١ آية ٥ .

ويضاف إلى الأمير من حيث أنه هو الامرُ به . فإن استدلوا بعرف الناس برفع أيديهم إلى السماء ليس لأن الله تعالى في مكان ولكن لأن السماء قبلة الدعاء ، كما ان الكعبة قبلة في الصلاة في حال القيام ، والأرض قبلة في حال الركوع والسجود . نعلم أن الله تعالى ليس في الكعبة ولا في الأرض . وإن استدلوا بقصة المعراج وأن رسول الله / حمل إلى جهة فوق . وبقوله تعالى : ١٤ « ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّى ، فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى » فليس فيها حجة . لأن موسى عليه السلام سمع الكلام على الطور وكان ميعاده الطور ، ولم يدل على أن الله على الطور . وقال في قصة إبراهيم « إِنِّي مُهَاجِرٌ إِلَىٰ رَبِّيٍّ » فكانت هجرته إلى الشام . ولم يكن الباريء تعالى في الشام . فبطل قولهم . وأما قوله تعالى : « ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّى » فذلك دُنُونٌ كِرَامَةٌ لا دُنُونٌ مجاورةٌ كقوله تعالى : « وَأَسْجُدُ وَاقْتَرَبُ » ^(١) .

مسألة : الباريء تعالى لا يُشبه شيئاً ولا يُشبيه شيئاً .

وحقيقة هذه المسألة تبني على معرفة حقيقة المثلين والخلافين . فحقيقة المثلين عندنا كل موجودين ينوب أحدهما مناب الآخر ويقوم مقامه .

وذهب أبو هاشم إلى أن حد المثلين المشتركان في أخص الأوصاف ^(٢) . ثم زعم أن الاشتراك في الوصف الأخص يوجب الاشتراك فيما عداه من الصفات . وهذا باطل لأن الاشتراك في الوصف الأخص لو كان يوجب الاشتراك فيسائر الصفات لكان الاختلاف في الأخص يوجب الاختلاف فيسائر الصفات . ورأينا الحركة مع السواد يختلفان في الأخص فإن أخص ^(٣) أوصاف الحركة الزوال عن المكان وأخص أوصاف السواد أن يُسْتَوِد محل . ثم يشتراكان في أوصاف العموم وكونهما / موجودين عرضين حادثين . إذا ثبت ما ذكرنا ، ثبت أن الله تعالى ليس له مثل . ١٤ ب لأنَّه لو كان له مثل وجب قيام العالَم وحدوث الباريء . فكل واحد منها كفر . وتتصح هذه ^(٤) الجملة بقوله تعالى : « لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ الْسَّمَيعُ الْبَصِيرُ » وقوله تعالى : « لَمْ يَكُنْ دُلْدُلٌ وَلَمْ يُولَدْ وَلَمْ يَكُنْ لَّهُ كُفُوًا » ^(٥) .

مسألة : الباريء تعالى ليس بجسم .

وذهب الكرامية إلى أنه تعالى جسم . والدليل على فساد قولهم أن الجسم في اللغة يعني التأليف واجتماع الأجزاء .

(٣) الخاص : الأصل .

(٤) هذا : الأصل .

(٥) سورة الشورى ٤٢ آية ١١ . سورة الاخلاص ١١٢ آية ٣ .

(١) سورة النجم ٥٣ آية ٨ و ٩ . سورة العنكبوت

٢٩ آية ٢٦ . سورة العلق ٩٦ آية ١٩ .

(٢) كذا في النص : راجع الارشاد للجويني ص ٣٤ : أن المثلين هما الشيطان المشتركان في الخاص الأوصاف .

والدليل عليه أنه يقال عند زيادة الأجزاء وكثير التأليف جسم وأجسام ، كما يقال عند زيادة العلم علماً وأعلم . وقد قال الله تعالى : « وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْأَلْسُونِ »^(١) فلما كان وصف المبالغة لزيادة التأليف دلّ أن أصل الاسم للتأليف . وإذا ثبت ما ذكرنا بطل مذهبهم لأن الله تعالى لا يجوز عليه التأليف . فإن قالوا : نحن نريد بقولنا جسم أنه موجود ولا نريد به التأليف . قلنا : هذه التسمية في اللغة ليس كما ذكرتم وهي منبئّة عن المستحيل . فليس أطلقتم ذلك من غير ورود السمع ؟ وما الفصل بينكم وبين من يسميه جسداً ويريد به الوجود ، وإن كان يخالف مقتضى اللغة ؟ فان قيل : أليس يسمى نفساً ؟ قلنا : اتبعنا فيه السمع وهو قوله تعالى : « تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ / مَا فِي نَفْسِكَ »^(٢) ولم يرد السمع بالجسم .

مسألة : لا يجوز قيام حادث بذات الباريء تعالى .

وزعمت الكرامية أنه يقوم بذات الباريء قول حادث وهو قوله للأشياء : كُنْ موجوداً أو عرضاً أو جوهراً^(٣) فيحصل بالوجود فيخلق في نفسه أولاً هذا القول ، ثم يحدث ذلك الشيء بعد حدوث هذا القول لا محالة حتى لو أراد أن لا يحدث ذلك كان مستحيلاً . ثم زعموا أنه لا يتتصف بهذا القول ولا يسمى به قائلاً وإنما هو قائل لقائلية قديمة ، والقائلية عندهم القدرة على القول .

والدليل على بطلان قولهم أنه لو قبل ذاته الحوادث لم تخلي منها كما أن الجواهر لما قبلت الحوادث لم يستصور خلوها من الحوادث . وما لا يخالو من الحوادث فهو حادث . لأنهم قالوا يقوم بذاته قول حادث ، ثم لا يوصف به . ولو جاز في الغائب قيام حادث بمحل من غير أن يتَّصَفُ المحل به بجاز في الشاهد أن يقوم بم محل قول أو إرادة^(٤) . ثم لا يتَّصَفُ بكونه قائلاً ومریداً ولأنَّه له . وجاز أن يقوم بذاته لون حادث ، لأن الحق تعالى جسم على قوله ليس متحيزاً ومحظى بجهة . ولا يتقدّر في العقول جسم متحيز يخالو عن الألوان وجاز أن يقوم بذاته قدرة حادثه وعلم حادث .

١٥ ب فلن استدلوا بقوله : « إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَنْ نَقُولَ لَهُ / كُنْ فَيَكُونُ »^(٥) فيدلّ على أنه سحدث قوله^(٦) عند إرادته خلق الأشياء . فالجواب في الآية دلالة على أن قوله ليس بحادث لأنَّه لو كان حادثاً لما جاز حدوثه إلا بقول آخر يسبقه . ثم القول الآخر أيضاً لا يجوز

(١) سورة البقرة ٢ آية ٢٤٧ .

(٢) سورة المائدah ٥ آية ١١٦ .

(٣) جوهر : الأصل .

(٤) انظر الأرشاد ص ٤٥ .

(٥) سورة النحل ١٦ ، آية ٤٠ .

(٦) كذا الأصل . ولكنه : أنه يحدث قوله .

حدوّه إلا يقول آخر يسبقه لأنّه حادثٌ يريده وجوده وذلك يؤدّي إلى التسلسل وإلى ما لا يتناهى وهو محالٌ .

مسألة : الباري تعالى ليس بجوهر .

وقالت النصارى هو جوهر وزعموا أن المراد بقولهم جوهرٌ أنه أصل الأقانيم الثلاثة وهي : الوجود والحياة والعلم . ويُعَبِّرُون عن الوجود بالأب وعن العلم^(١) بالكلمة وقد يسمونها إبناً . ويُعَبِّرُون عن الحياة بروح القدس ولا يعنون بالكلمة الكلام لأن الكلام عندهم مخلوق . والأقانيم عندهم هي الجوهر بلا زيادة . والجوهر واحد والأقانيم ثلاثة . وليست الأقانيم عندهم موجودات . ثم زعموا أن الكلمة حلّت جسم عيسى كحلول العرض بالجوهر . وقال بعضهم : الكلمة مازجت جسد المسيح كانحمر يمازج اللب .

والدليل على أنه لا يوصف بأنه جوهر ، أن الجوهر لا يخلو من الحوادث وقد ثبت بالدليل أنه لا يجوز أن يوصف ذاته بالحوادث . ولأن الجواهر متحيزة^(٢) والحق سبحانه وتعالى لا يجوز أن يكون متحيزاً .

والدليل على فساد / برهان النصارى أن نقول لهم : بما أنكرتم على من يثبت أربعة أقانيم وبعد ١٦ القدرة أقnonما آخر مثل العلم سواء؟ وبماذا يرجح قولكم على قولهم؟ ولأن الكلمة على زعمهم حلّت في المسيح فهل فارقت الجوهر أم لا؟ فإن زعموا أن العلم فارق الجوهر لم يجز أن يكون الجوهر ثلاثة أقانيم ، حين صار العلم حالاً في جسد المسيح . وإن قالوا : لم يفارقه^(٣) ، فكيف حلّ جسد عيسى مع قيامه بالجوهر الاول؟ إذ لا يجوز حلول صفة في جسم مع بقائها في جسم آخر . ولأنه لو جاز أن تخل الكلمة في المسيح جاز أن يخل الجوهر بنفسه في المسيح وما أنفصل . وأنه لو جاز أن تخل الكلمة في المسيح جاز أن يخل فيه روح القدس وهي أقnonم الحياة . فإن من حكم العلم أن لا يفارق الحياة ولا يتصور وجوده دون الحياة .

ويقال : بم تنكرون على من يقول أن الكلمة حلّت جسد موسى ، صلوات الله عليه ، ولذلك كان يقلب العصا ثعباناً ويفلق البحر؟ ولأنهم قالوا : المسيح ابن الإله واتفقوا أن المسيح ناسوت ولاهوت حتى أطلق القول بأنه صليب المسيح وقالوا : إنما صليب الناسوت دون اللاهوت وإطلاق إسم الإله يقتضي بمحض الالهة .

(١) الملة : الأصل . راجع الارشاد للجويني ص ٤٧

(٢) متحيز : الأصل .

(٣) وإن قالوا : لم لا يفارقه ... الأصل .

سطر ١٢ .

مسألة الباريء تعالى ليس بعرض .

١٦ ب والدليل عليه أن العرض لا بد له من محل يقوم به . والباريء تعالى / لا يجوز أن يكون في محل . والدليل عليه أن الدلالة قد دلت على حدوث الأعراض . والخالق لا يجوز أن يكون حادثاً . والدليل عليه أن الدليل قد دل كونه عالماً ، قادراً ، حياً . والعرض لا يقبل الصفات كالحركة لا توصف بالسوداد والبياض .

مسألة : الباريء سبحانه وتعالى قادر .

والدليل عليه أننا نعلم أن الفعل في الشاهد لا يصح إلا من قادر عليه ولطائف صُنعه ظاهرة . فثبت بذلك كونه قادراً . ويدل عليه من حيث الشرع كقوله تعالى : « قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَىٰ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّنْ فَوْقِكُمْ »^(١) وغير ذلك من الآيات .

مسألة : صانع العالم عالم .

والدليل عليه أن دلالة العالم في الشاهد ترتب الفعل وانتظامه . فإن من رأى أسطراً مكتوبة منظومة يعلم أن ذلك لم يصدر من جاهل بالخط [و] الترتيب والإحكام والنظام ظاهرة في أفعاله^(٢) . فدل على كونه عالماً .

والدليل عليه من الكتاب قوله تعالى : « عَالَمٌ الْغَيْبٌ وَالشَّهَادَةِ »^(٣) وقوله عالم الغيب فلا يُظهر على غيه وغير ذلك من الآيات .

مسألة : الحق سبحانه وتعالى حي .

١٧ والدليل عليه أنه قد ثبت بدلالة العقل^(٤) قدرته وانتظام الفعل علمه . ولا يجوز أن يكون قادرآ عالماً ولا يكون حياً . فإن الميت والحمد لا يجوز وصفه بالقدرة والعلم . / والدليل عليه من الكتاب قوله تعالى : « هُوَ آتَحَىٰ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ » . وقوله تعالى : « وَعَنَتْ الْوُجُوهُ لِلْحَىٰ الْقَيْوَمُ »^(٥) . وغير ذلك من الآيات .

مسألة : الباريء سبحانه وتعالى مرید لأفعاله على الحقيقة .

وأنكر الكعبى كونه مریداً . والدليل على فساد قول الكعبى أننا قد علمنا أن اختصاص أفعال العباد بأ[ن]^(٦) الواقع في بعض الأوقات على أوصاف مخصوصة يقتضى القصد منهم إلى تحصيصها

(٤) بدلالة العقل ، الأصل .

(١) سورة الأنعام ٦ آية ٦٥ .

(٥) سورة غافر ٤٠ آية ٦٥ . سورة طه ٢٠ آية ١١١ .

(٢) ... إن ذلك لم يصدر من جاهل بالخط الترتيب

والإحكام والنظام ظاهر في أفعاله : الأصل .

(٣) سورة الأنعام ٦ آية ٧٣ .

بأوقاتها وأوصافها . والدلالة العقلية يجب اطراودها شاهداً وغائباً إذ لو جاز أن لا تطرد دلالة الإرادة في الغائب حتى [؟] ، لا يوصف الباريء تعالى بكونه عالماً^(١) .

فإن قيل : إنما دلّ اختصاص الفعل بوقتٍ وصفةٍ على القصد في الشاهد ، لأن علمه لا يحيط بما غاب عنه . وإذا لم يحيطْ علمه بوقت وقوع الفعل وصفته لم يكن بدّ من القصد ، والباريء سبحانه وتعالى عالمُ الغيبِ ، فیُسْتَغْنِيَ بعلمه عن إثبات كونه مريداً .

ولو جاز أن يقال أنه يستغني بكونه عالماً عن وصفه بالإرادة^(٢) ، فرقاً بين الشاهد والغائب ، لجاز أن لا يوصف الباريء بالقدرة أيضاً لاتصافه بالعلم ، فرقاً بين الشاهد والغائب . على أن هذا باطل لأنّا قدرنا^(٣) في الشاهد فاعلاً علّمـ ما سيكون من فعله بأخبار صادقة وقت وقوعه وصفته لم تكن بدّ من الإرادة والقصد / وقت الفعل . فبطل أن يكون وصف الإرادة في الشاهد لفقد العلم .^{١٧ ب}

فإن قالوا : الفعل في الشاهد أيضاً لا يدل على القصد والإرادة . وإنما عُرف القصد والإرادة بدليل آخر . قلنا : لو جاز أن يقال مثل هذا في الإرادة بجاز أن يقال : الفعل المُحْكَمُ المستقَنُ لا يدل على العلم في الشاهد . وإنما عرفنا العلم في الشاهد بدليل آخر .

والدليل عليه من الشرع قوله تعالى : «يَفْعَلُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ» . . . «وَيَحْكُمُ مَا يُرِيدُ» .
وقوله : «إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ»^(٤) . وغير ذلك من الآيات .

مسألة : الباريء تعالى سميع بصير .

وقال الكعبى لا يوصف بالسمع والبصر وزعم أن معنى السمع والبصر فى وصفه أنه عالم بالمعلومات على حقائقها .

وقال الجبائى : المعنى كونه (sic) سمعياً بصيراً أنه حىٌ لا آفة به ولا يجوز وصفه بالسمع والبصر .

والدليل عليه أنّا قد بينا بالدليل كونه حيًّا والحي يجوز أن يتصرف بالسمع والبصر . فإذا لم يتصرف به وجب أتصافه بضيده لأنّ من أتصف بقبول الضدين على البطل ولم يكن بينهما واسطة يستحيل خلوّه عنها . وضدّ السمع^(٥) والبصر آفة ونقص والآفات لا يجوز عليه تعالى .

(١) كما في النص . راجع الارشاد ص ٦٤ س ١٠-١٢ . سورة المائدة ه

(٢) وصفه الإرادة : الأصل ..

(٣) قدرنا : الأصل ..

(٤) سورة إبراهيم ١٤ آية ٢٧ . سورة المائدة ه آية ١ . سورة النحل ١٦ آية ٤٠ .

(٥) الضد السمع : الأصل .

فإن قيل : ولم قلتم أنه يجوز اتصافه بالسمع والبصر ؟ وبم أنكرتم على من يزعم ^(١) استحالة اتصافه بالسمع والبصر وأضدأدهما كما يستحيل عليه الاتصاف بالبياض وبما يصاده من الألوان ، ١٨ / ويستحيل وصفه بالحركة والسكون .

قلنا : الدليل عليه أننا قد علمنا أن الحى في الشاهد يجوز أن يتصرف بالسمع والبصر وأن الجماد والميت لا يجوز أن يتصرف بهما . وإذا سبرنا المعنى لم يكن المصحح للسمع والبصر في الشاهد إلا الحياة . وقد ثبتت الحياة في الغائب فوجب القول باتصافه بالسمع والبصر .

فإن قيل : إذا ثبَّتْتُم السمع والبصر وهم إدراكات ثم رأينا في الشاهد إدراكا ^(٢) يتعلق بالطعوم وهو الذوق ، والآخر يتعلق بالروائح وهو الشم ، والآخر يتعلق باللين والخشونة والحرارة والبرودة ، فهل يثبت للبارىء تعالى هذه الادراكات ؟

قلنا : نعم يثبت لله تعالى هذه الادراكات لأن لكل واحد من هذه الادراكات ضدّاً وضده آفة . فإذا لم يتصرف به وجّب وصفه بضده ، إلا أنه لا يسمى شامّاً ولا ذاتّا ولا ماسّاً لأسباب ، منها : أنه يعتبر في أسميه وفي أسمى صفاته ورود الأذن ^(٣) والشرع ما ورد به .

والثاني أن الوصف بالشم والذوق واللمس يقتضي نوع إتصال بين الشام والمشوم والذائق والمذوق . والحق تعالى يتقدس عن الاتصال . وأما السمع والبصر لا يقتضيان إتصالا .

والثالث أن هذه الصفات لا تبني عن حقيقة الادراك لأنه يصح أن يقول القائل : شمت ب ولم يدرك رائحته ^(٤) ، ولو كان / إدراكا لتناقض قوله . وصار منزلة ما لو قال : أدركت الرائحة ولم أدرك . فنطلق القول بوصف الادراك ولا تثبت هذه الاوصاف . ١٨

والدليل عليه من الشرع قوله تعالى في مواضع كثيرة «السميع» و«البصير». والدليل عليه أنه أنكر على عبّدة الأوّلان ورد عليهم صنيعهم بأنه لا سمع لمعبودهم ولا بصر . وقال خبرا عن إبراهيم ، عليه السلام : «لِمَ تَغْبُرُ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يَبْصُرُ» ^(٥) ؟ فثبت بذلك ما ذكرنا . مسألة : البارىء تعالى متكلم .

وطرق إثبات كونه متكلما مثل طريق إثبات السمع والبصر إلا أنه لا بد في إثبات ذلك من إثبات حقيقة . وسنذكرها بعد ذلك .

^(٤) كذا في النص ولكن كلمة ناقصة بعد شمت .

راجع الارشاد ص ٧٧ .

^(٥) سورة مریم ١٩ آية ٤٢ .

^(١) تزعم : الأصل .

^(٢) ادراك : الأصل .

^(٣) كذا في النص .

والدليل عليه من الشرع قوله تعالى : « فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ »^(١) وغير ذلك من الآيات .

مسألة : الباريء تعالى باقي .

والدليل على أنه باقي ما قدمنا من الدلالة على أنه ، سبحانه وتعالى ، قديم . فان القديم يستحيل عدمه فإذا ثبت ذلك وجب وصفه بالبقاء لأن البقاء استمرار الوجود .

والدليل عليه من الشرع قوله تعالى : « وَيَبْقَى وَجْهُ رَبِّكَ »^(٢) وغير ذلك من الآيات .

مسألة : إذا ثبت أن الباريء قادر ، عالم ، حتى . وعندها الباريء تعالى عالم بعلم ، قادر بقدرة ، حتى بحياة ، وعلمه قديم وقدره قديمة . والمعزلة وافقونا على وصفه / بأنه عالم ، قادر ، حتى إلا أنهم نفوا العلم والقدرة والحياة ثم اختلفوا في العبارة عن وصفه بهذه الأوصاف . فقال بعضهم : هو عالم لنفسه وقدر لنفسه . وقوله قالوا عالم لا لنفسه ولا بعلة . وقوله قالوا هذه الأحكام ثابتة بأنفسها . ولا بد في إثبات الصفات الأزلية من أصل تقدم ذكرها وهو أن يعلم أن طريق إثبات الصفات اعتبار الغائب بالشاهد بجماع يجمع .

والجامع أربعة أشياء :

أحدهما : العلة . ذلك إذا رأينا حكما ثابتا في الشاهد بعلة وجب تعليق المعلوم بتلك العلة في الغائب . مثاله أن كون العالم عالياً في الشاهد مقييد بالعلم . فوجب أن يكون في الغائب مثل ذلك .

والثاني : الشرط . فإذا ثبت في الشاهد حكم يتعلق بشرط وثبت مثل ذلك الحكم غائبا فيجب أن يكون مشروطاً بذلك الشرط . ومثاله أن شرط العالم في الشاهد أن يكون حياً فيشرط ذلك في الغائب .

الثالث : الحقيقة والحمد . مثل قوله : حقيقة العالم من قام به علم ، فيقتضي في الغائب بمثل ذلك .

الرابع : الدليل . فإذا دل الدليل على مدلول عقلا لا يوجد الدليل إلا والدل على غائباً وشاهدأ^(٣) وذلك مثل دلالة الصنع على الصانع^(٤) .

١٩ ب

فطريق اعتبار الغائب بالشاهد هذه الطرق . ولا يعتبر مجرد الصورة حتى تضاهي مذهب الدهريه ويلزم من ذلك إثبات جسم محدود [باعتبار الغائب^(٥) بالشاهد إذا عرفت هذه المقدمة .

(١) سورة التوبه ٩ آية ٦ .

(٢) سورة الرحمن ٥٥ آية ٢٧ .

(٣) لا يوجد الدليل إلا والدل عليه ... ، الأصل .

(٤) الدلالة الصنع ، الأصل .

(٥) اعتبار الغائب ، الأصل .

والدليل على إثبات الصفات لله تعالى أنه قد ثبت وتقرر وأن وصفنا الحق في الشاهد بأنه عالم معلم بالعلم وقد وصفنا الحق سبحانه بكونه عالما فلابد وأن يكون معلما بالعلم . إذ لو جاز عالم لا علِّم له ، جاز تقدير علم لا يتتصف محله بكونه عالما ، شاهدا وغائبا . استحال إثبات عالم لا يتتصف بعلمه شاهدا وغائبا . فان قيل : بم أنكرتم على من قال لكم : وصفنا الشاهد بكونه عالما إنما كان معللا بالعلم لأنه حكم " جائز ، فافتقر إلى مقتضي أو مخصوص . فاما كونه ، سبحانه وتعالى ، عالما صفة واجبة والواجب يستقل بوجوبه عن مقتضي يقتضيه . وصار هذا كما أن وجود الباريء سبحانه وتعالى ليسا كان واجبا لم يتعلق بموجب ومقتضي . وجود الحدثات لما كان جائز افتقر إلى مقتضيه ومخصوص ينحصره .

فينا : بم أنكرتم على من يقول لكم أن الحكم بالحائز يتعلق بعلة جائزة والحكم الواجب يتعلق بعلة واجبة ؟ فكونه / عالما لما كان وصفه واجبا تعلق بعلة واجبة وهي علمه القديم . وليس كما استشهدوا به من الوجود . لأننا لم نُعوَّل على ما ادعوه من الواجب وبالحائز ولكن وجوده سبحانه ، ليس مقتضي لأنه لا أول له . وألا أول له لا يتعلق بفاعل . لأن الفعل لا بد أن يكون له أول (١) . على أن هذا الكلام يبطل عليهم بالشرط . فانهم زعموا أن كونه ، سبحانه وتعالى ، عالما مشروطا بكونه حيا كما أن العالم في الشاهد مشروط بالحياة . فإذا لم يفصلوا بين الواجب والحاizر في الشرط امتنع الفصل بينهما في العلة .

طريقة أخرى :

أن يقال لهم : قد ثبت وتقرر أن الذي يحيط بالمعلوم ويتعلق به هو العلم ، لاستحالاته أن يكون المتعلق بالمعلوم قدرة أو حياة . وقد ثبت أن المعلومات كلها معلومة لله ، سبحانه وتعالى ، قد أحاط بها . ويشهد له قوله تعالى : « وَإِنَّ اللَّهَ قَدْ أَحْاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا » (٢) فوجب وصفه بالعلم . ومن الدليل بما ذكرناه أننا قد علمنا أن الحق تعالى موصوف بكونه عليا كما أنه موصوف بكونه مريدا .

ثم المعزلة البصريون ساعدونا أن كونه مريدا ليس لنفسه . فكذلك وصفه بكونه عالما وجب أن لا يكون للنفس . والدليل عليه من الكتاب قوله تعالى : « أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ » (٣) .

شبههم في المسألة :

٢٠ ب قالوا لو ثبت لله تعالى / صفة لكيانت قديمة والقدم من أخص " أوصاف الباريء ، والاشتراك في الوصف الأنصاص يوجب الاشتراك في كل " وصف وفي ذلك قول بآيات إلهين (٤) .

(١) لأن الفعل لا بد له أن يكون أول ... الأصل .

(٤) بآيات الله : النص .

(٢) سورة الطلاق ٦٥ آية ١٢ .

(٣) سورة النساء ٤ آية ١٦٦ .

فنتقول لهم في الجواب : هذا بناء على أصلكم . وعندنا الاشتراك في الاختصار فيما عداه . وقد ذكرنا هذا الفصل فيما تقدم^(١) .

جواب آخر ما ذكروه مجرد الدعوى فإننا لا نُساعِدُهم على كون القيد من أخص أوصاف الباريء^(٢) .

شبهة أخرى ، وعليها مُعوّلهم قالوا : علم الباريء على زعمكم يتعلق بما لا يتناهى من المعلومات على التفصيل . وفي الشاهد العلم الواحد لا يتعلق بمعلومات مختلفة . فإن العلم بالسوداد غير العلم بالبياض ، وإنما يتعلق بمعلوم واحد . فالعلم الواحد عندكم في حكم العلوم المختلفة . ولو جاز ذلك لجاز أن يكون العلم في حكم القدرة ، وإن كان العلم والقدرة مختلفين . ويلزَم من ذلك أن يكون للباريء صفة واحدة وهي علم وقدرة وحياة وسمع وبصر وذلك مستحيل . فكذلك إثبات علم يتعلق بمعلومات مختلفة مستحيل^(٣) .

الجواب : إن الدليل العقلي يقتضي إثبات صفة هي علم . فأما كون العلم صفة زايدة على القدرة لم نعلمه عقلا ولكن [نعلمه] بالدلالة السمعية . فإن الذين تكلموا في الصفات بالنفي والإثبات أجمعوا / على نفي صفة وهي في حكم العلم والقدرة .

١٢١

فإن قيل : فإذا لم يبعد على قولكم إثبات علم في حكم علوم مختلفة فما المانع من قولنا عالم لنفسه ، قادر لنفسه ، ويكون نفسه في حكم العلم والقدرة فليستغنى بذلك عن الصفات .

قلنا المانع منه أن ذات الباريء تعالى لو كان في حكم العلم لكان علما ، لأن ما يتعلق بالمعلوم علم والقول بأن ذاته علم باطل على القطع . ثم يقال لهم : الفعل قد دل على إثبات العلم وانعقد الإجماع على أن وجود الباريء ليس بعلم فيحصل من مجموع ذلك : أن العلم زائد على الوجود . مسألة : لله تعالى صفة هي الإرادة تتعلق بالمرادات كلّها .

وذهب المعتزلة البصرية إلى أن الباريء تعالى مرید بإرادات حادثة لا في حال فُسُود ذلك الإرادات لا في حال ، ويصير الباريء بها مریدا . ثم زعموا أن الإرادات لا تتعلق بها الإرادة .

والدليل على بطلانه أن إراداته لو كانت حادثة لافتقرت إلى تعلق إرادة أخرى بها ، لأن كل فعل يُنشئه^(٤) الفاعل العالم به ويوقه على صفة مخصوصة في وقت مخصوص ، لا بد وأن يكون فاصدأا إلى إيقاعه ، إذ لو جاز وقوعه من غير قصد لجاز وقوع سائر الأفعال من غير قصد .

(١) انظر ص ١٥ .

(٢) من الأوصاف الباريء ، الأصل .

(٣) مستحيلة ، الأصل .

(٤) لأن لكل فعل ينسبة ، الأصل .

٢١ ب ولو افتقرت الإرادة إلى إرادة / أخرى لافتقرت تلك الإرادة إلى مثلاها فيسلسل وهو باطل . فثبت أن إرادته قديمة . فإن زعموا أن الإرادة لا تراد في نفسها لكن يراد بها فهو خطأ . لأنه لو صح ما قالوا في الإرادة ، لصح قول جهم في العلم إن الله تعالى علوماً ثابتة يعلم بها الحوادث ولا يعلم العلوم في نفسها . ولما كان قول جهم في العلم باطلاً كذلك قوله في الإرادة .

ثم نقول : من أصلكم أن المثلين يجب إشتراكهما في جميع الصفات وإرادتنا مثل الإرادات الحادثة لاشتراكهما في الوصف الأخص وهو كونهما إرادة . ومن حكم إرادتنا القيام بالخل فأثبتوا لإرادة الباريء تعالى محلاً . ثم يلزمكم من ذلك قيام إرادته بمحار أو كلب وذلك محال . فان قالوا : الإرادة من شرطها الحياة وبنية مخصوصة لا تتعلق بكل محل . فنقول في إثباتكم إرادة لا في محل^(١) نفي المحل والبنية والصفة التي أشرتم إليها . فإذا جاز نفي أصل المحل لم لا يجوز نفي شرط المحل حتى تقوم إرادته بكل بنية مخصوصة ؟

مسألة : ذكرنا أن الله تعالى علماً يتعلق بالمعلومات وعلمه صفة قديمة بذاته .

٢٢ وذهب جهم بن صفوان إلى أنه ليس لله تعالى علم قديم ولكن له علوم حادثة على عدد المعلومات وكلما تجدد شيء حدث لله تعالى علم يتعلق به يكون وقوع ذلك العلم سابقاً / على وقوع المعلومات وتتعاقب العلوم كما تتعاقب المعلومات .

والدليل على بطلان قوله أن الحوادث قد افتقرت إلى علوم تقدمها والعلوم مشاركة للحوادث في كونها أفعالاً حادثة . فوجب أن تقدمها علوم غيرها . وفي ذلك إثبات علوم لا نهاية لها . ويقضي ذلك إلى القول بقديم العالم . فإن قالوا العلوم تحدث من غير علوم تقدمها فيلزمهم من ذلك استغناء جملة الحوادث عن العلم وهو باطل على القطع .

ومن الدليل على بطلان قوله أن العلوم الحادثة لا تخلو إماً أن تكون في غير محل أو قائمة بأجسام أو قائمة بذات الباريء . فإن زعم أنها قائمة لا في محل فالرد عليه مثل الرد على معتزلة البصرة في الإرادة . وإن زعموا قيامها بذات الباريء فالكلام عليه مثل الكلام على الكرامية حيث جوزوا قيام الحوادث بذاته . وإن زعموا قيام العلوم بأجسام لزمهم من ذلك أن يقوم علم بجسم^(٢) والعالم به جسم آخر ، وذلك باطل على القطع .

شبهة الجهمية : قالوا الباريء تعالى عالِم^{*} بأزله بأن العالم سيقع ، فلما وقع كان ذلك معلوماً متجدداً^(٣) ، لأنَّه [وقع] من قبله ما علمه . وإذا تجدد له حكم اقتضى تجدد موجب الحكم . وفي ذلك إثبات علوم متعددة .

(١) المحل : الأصل . - (٢) علم جسم : الأصل . - (٣) محدداً : الأصل .

قلنا : الباريء ، تعالى ، لا يتتجدد له حكم ولا تتعاقب عليه الأحوال . لأنه يلزم من ذلك القول بحدوث الصانع كما لزم القول بحدوث الجواهر لتعاقب الحوادث عليها . بل الباريء تعالى موصوف بعلم واحد يتعلق بالمعلومات لا يتتجدد ولا يتعدد وهو غير مستحيل في العقل . والذى يدل عليه أننا لو قدرنا في الشاهد علما حادثا باقيا متعلقا بمعنى المطر غداً ، وقدرنا استمرار العلم إلى وقت وقوع المطر ، تفتقر حالة وقوعه إلى علم متتجدد ^(١) بوقوعه .

والدليل عليه أننا إذا قدرنا علما سابقا على وقوع المطر أنه سيقع وقدرناه باقيا إلى وقت وقوعه ، وقلنا لا يتعلق العلم السابق بالوقوع ، يلزم أن يكون جاهلا بالوقوع في وقت الواقع أو غافلا عنه مع تقدير دوام العلم [بالواقع في الوقت العين] ^(٢) . وذلك الحال . فثبت بذلك أن العلم السابق على الواقع إذا كان باقيا إلى وقت الواقع يُعني عن تتجدد علم . وعلمنا فإن لم تكن باقية ^(٣) ، إلى أن الدلالة العقلية قد تُبني على الموجودات مرة وعلى التقديرات أخرى . فإذا لم يلزم في الشاهد تتجدد علم عند تقدير علم باقي ، لم يلزم في حق الصانع تتجدد علم عند الواقع لأن علمه السابق باق عند الواقع ^(٤) .

مسألة : عند أهل الحق الباريء تعالى متكلم بكلام قديم أزلاني غير مفتح الوجود . / وكلامه أمر ٢٢ ونهى وخبر واستخبار ووعد ووعيد .

وذهبت المعتزلة والخوارج إلى أن كلام الباريء ^(٥) تعالى مفتح الوجود وليس بقديم . ثم منهم من يطلق القول بأنه مخلوق ومنهم من يكتنف من إطلاق هذه اللفظة مع القطع بأنه ليس بقديم ، احترازاً مما فيه من الافهام . لأن المخلوق (sic) ما لا يكون له أصل .

وقالت الكرامية : الكلام قديم والقول حادث غير محدث والقرآن قول الله وليس بكلام الله . والكلام عندهم القدرة على التكليّم . والكلام في هذا على أصيلين : أحدهما إثبات حقيقة الكلام والثاني إثبات حقيقة المتتكلّم .

فاما اصل الأول حقيقة الكلام : المعنى القائم بالنفس الذي يدل عليه العبارات والاشارات والكتابة ، فتسمى كلاماً . ثم المذهب الصحيح أن العبارات كلام على الحقيقة وإن الكلام نتناولها (sic) على الحقيقة لا على المجاز . ومن أصحابنا من قال : تسمية العبارات كلام على سبيل المجاز لأنه

(١) مجدد : الأصل . (٤) إنما علمه السابق باق عند الواقع : الأصل .

(٢) زيادة اجتهادية . راجع الأرشاد ص ٩٨ س ٩-١٢ .

(٣) وذهب المعتزلة والخوارج ان الكلام الباريء :

وعلمنا وان لم يكن باقية إلى ان دلالة العقلية ... الأصل .

الأصل . راجع الأرشاد ص ٩٩ س ١-٥ .

دلالة على الكلام كما يسمى علماً . يقول القائل : سمعت اليوم علوماً كثيرة ويريد به العبارات الدالة على العلوم .

وقالت المعتزلة : حقيقة الكلام حروف منتظمة وأصوات منقطعة دالة على أغراض صحيحة .

والدليل على بطلان تقديرهم أن حدوا الكلام بالحروف وقد نجد الحرف الواحد كلاماً صحيحاً مثل لفظة الأمر من « وق » و « وشى » ق ووش . وليس هنا حروف ولا أصوات ، ولأنهم ذكروا في الحدّ [أنها] « دالة على أغراض »^(١) وليس يصحّ لأن من يلفظ بكلمات / لا تُسْفِد يسمى متكلماً وليس لها هنا غرض . ولأنهم قالوا : الحروف المنتظمة والأصوات المنقطعة ، والحروف نفس الأصوات ولا معنى لتكررها فيجب حذفها^(٢) . فإذا حُذفت ، يبقى قولهم الأصوات المنقطعة . والأصوات المنقطعة لا تفيد فائدة ما لم يقع الاصطلاح على كونها دالة على غرض فبطل تحديدهم .

وأمّا الدليل على إثبات ما ذكرناه من كلام النفس أن العاقل إذا أمر عبده بأمر وجد في نفسه طلب الطاعة منه وجداً ضروريًا قبل أن يُعلّمه به . ثم يدلّه على ما في نفسه بلغة أو إشارة أو كنایة . فدلّ ذلك على ثبوت كلام النفس .

فإن قيل : بم أنكترتم على من قال أن الذي يجده في نفسه إرادة من الأمر امثالـ المأمور به ؟
قلنا : ليس من شرط الأمر أن يكون مريداً للمأمور . وسنذكر ذلك . وإذا لم تكن الإرادة من شرطـ الأمر بطل أن يكون ذلك المعنى هو الإرادة .

فإن قيل : فبم أنكترتم على من قال أن الذي يجده في نفسه إرادة تجعل اللفظة أمراً على جهة الإيجاب أو على جهة الندب وليس بكلام ؟ قلنا هذا باطل لأن اللفظة تقتضي بالفراغ منها وذلك الطلب والاقتضاء مستمر الوجود والماضي لا يراد ولكن يتلهّف عليه ونحن نعلم أن ما يجده في نفسه من الاقتضاء والطلب ليس بتلهّف . فبطل أن يكون ذلك إرادة .

فإن قيل : بم أنكترتم على من / يقول أن ما يجده في نفسه ضرب من الاعتقاد وليس بكلام ؟
قلنا : هذا محال لأن الاعتقاد إمّا أن يكون علماً أو ظنًا أو شكّاً أو جهلاً . والذي يجده في نفسه الطلب والاقتضاء يقطع بأنه ليس بعلم ولا ظن ولا شك ولا جهل . فبطل أن يكون ذلك إعتقداداً على أن جميع ما ذكروه يُبطل عليهم بالنظر . فإن قائلًا لو قال : النظر إرادة علم المنظور أو ضرب من الاعتقاد لكن في مثل منزلتهم . ونحن نعلم أن النظر ليس هو إرادة ولا اعتقاداً ،

(١) الدالة على أغراض : الأصل . — (٢) فلا معنى للتكرر له فيجب حذفه : الأصل .

ومن الدليل على ما ذكرنا أن قول القائل «افعل» قد يتضمن الإيجاب كقوله تعالى : «أَفِيمُوا الْأَصْلَوَةَ» وقد يتضمن الاستحباب كقوله تعالى : «وَافْعَلُوْا أَخْيَرَ» وقد يتضمن الإباحة كقوله تعالى : «فَإِذَا طَعَمْتُمْ فَانْتَشِرُوْا» وقد يراد به التهديد كقوله تعالى : «أَعْمَلُوْا مَا شَتَّتُمْ»^(١) وإذا كان لفظ الأمر يتردد على هذه الوجوه فقد يقول «افعل» ويريد به الوجوب وقد يريده الاستحباب وقد يريده الإباحة وقد يريده التهديد . وصورة الحروف والاصوات واحدة ولو كان الأمر نفس اللفظ لما اختلف . فعلم أن الإيجاب صفة قائمة بالنفس يتميز بوصفه الخالص عن الاستحباب والإباحة والنهي والتهديد . ثم يقع التنبية عليه بالعبارة والاشارة / والكتابية .

٢٤ ب

فإن قيل : ما ألمتمونا ينعكس عليكم . فأنكم جعلتم العبارة دلالة على ما في النفس . ولا يجوز أن يكون دليلاً للإيجاب والاستحباب واحداً^(٢) .

قلنا : التمييز يحصل بالقرآن لا بنفس الاصوات والحروف ، والقرآن عندهم ليس من الكلام . والدليل على إثبات كلام النفس من جهة الشرع قوله تعالى : «يَقُولُونَ فِي أَنفُسِهِمْ»^(٣) فأثبتت قول^(٤) . وقال صلى الله عليه : «رُفِعَ عَنْ أَمْيَنِي مَا حَدَّثَتْ بِهِ أَنفُسُهُمْ» وقال عمر بن الخطاب ، رضى الله عنه : «زَوَّرْتُ فِي نَفْسِي كَلَامًا يَوْمَ السَّقِيفَةِ»^(٤) . ويقول الرجل في العادة : «في نفسي كلام أريد أن أعرضه عليك» وقال الأخطل : «إِنَّ الْكَلَامَ لِنِي الْفَوَادِ» . وإنما جعل اللسان على الفواد دليلاً فثبت أن وراء العبارة والحروف كلاماً .

وأما الأصل الثاني فعندهنا المتكلم من قام بذاته الكلام كالعالم من قام به العلم . وعندهم المتكلم من يفعل الكلام . وليس من الشرط قيامه بالمتكلم كما لا يشترط قيام الفعل بالفاعل . والمسألة في الحقيقة بناء على أصل وهو أن عندنا لا فاعل بالحقيقة إلا الله تعالى وإن ثبت ذلك فالله تعالى فاعل كلامنا وليس متكلماً به . فبطل أن يكون المتكلم من يفعل الكلام .

والدليل على بطلان كلامهم أنه لو كان المتكلم من يفعل الكلام^(٥) لكان / المُصَوَّتُ من ١٢٥ يفعل الصوت . ويلزم من ذلك أن يكون الباريء ، سبحانه وتعالى ، مصوتاً من حيث خلق الاصوات . والدليل عليه [أن] من سمع كلاماً من آخر عَلَيْمَ كونه متكلماً من غير أن يخطر^(٦) بباله كونه فاعلاً لكلامه . ولو كان الكلام يعني الفعل لكان لا يعلمه متكلماً من لا يعمله فاعلاً . والذي

(٤) انظر المستند لابن حنبل ١ / ٥٦ .

(١) سورة البقرة ٢ آية ٤٣ ؛ الحج ٢٢ آية ٧٧ ؛

(٥) انه كان المتكلم من يفعل الكلام ، الأصل .

الاحزاب ٣٣ آية ٥٣ ؛ فصلت ٤ آية ٤٠ .

(٦) ان يخطر بباله ... الأصل .

(٣) الحجادلة ٥٨ ، آية ٨ .

يدل على فساد قولهم أن الكلام عندهم حروف منتظمة وأصوات متقطعة . فإذا قال الواحد منا : زرت الكعبة مختارا فهو متكلم به عندهم . ولو قدرنا أن الله تعالى خلق هذه الحروف ^(١) والأصوات على صورتها في بعض عيده ضرورة بحيث لا يمكنه الشكوك منها فلا يخلو : إماً أن يُقْضَى بكون من يسمع منه هذه الحروف متكلماً أو لا يُقْضَى . فإن قال : يُقْضَى بكونه متكلماً فقد بطل أن يكون المتكلم من يفعل الكلام لأنه لا فعل من جهته ها هنا وإنما الفعل لله تعالى .

وإن قال : ذلك العبد غير متكلم به فقد جحد المشاهدة لأنّا نسمع منه الكلام كما نسمع منه إذا كان مختاراً ببطل قولهم . ويقال لهم : من أصلكم أنه عالم لنفسه فهلا قلت أيضاً أنه متكلم لنفسه ؟ فإن قالوا إنما لم نقل ذلك لأن الصفة لنفسه يعم تعلقها . ألا ترى أنه كما كان عالماً لنفسه كان عالماً بكل معلوم / ونحن نعلم أنه ليس متكلم بكل كلام فان لنا كلاماً حقيقة وليس الله به متكلماً .
٢٥
قلنا هذا باطل بالقدرة فإن عندهم الباريء تعالى قادر لنفسه ثم لا تتعلق قدرته عندهم بجملة المقدورات لأن أفعال العباد غير مقدورة لله تعالى على قولهم . ببطل أصلكم بذلك . وإذا ثبتت كلام النفس وبطل أن يكون الكلام بمعنى الفعل فقد ثبت كونه سبحانه وتعالى متكلماً فلا بد أن يكون كلامه قد يحوز قيام الحوادث بذاته .

شبهتهم في المسألة :

فإن قالوا قوله تعالى : « اخْلَعْ نَعْلَيْكَ وَأَلْقِ عَصَاكَ » ^(٢) كلام الله تعالى ويستحيل أن يكون الباريء تعالى يخاطب بذلك في أزله وموسي ، عليه السلام ، غير موجود لأن الخطاب ولا مخاطب هناك لغو ، وهذا يَبَاب ^(٣) . ويستحيل ذلك في صفات الله تعالى .

الجواب : إن مثل هذا يُلزمهم . لأن قوله تعالى : « اخْلَعْ نَعْلَيْكَ وَأَلْقِ عَصَاكَ »
بإجماع المسلمين كلام الله تعالى في دهرينا ووقتنا وموسي غير مخاطب به الآن . فإذا لم يمتنع إثبات كلام الآن والمخاطب به قد تقدم ولم يكن لغوا ، لماذا يمتنع إثبات خطاب سابق والمخاطب به متأخر ؟ وربما أوردوا هذا الكلام على وجه آخر ، فقالوا : إذا ثبتم كلاماً قد يحوز أزلياً
٢٦ فلا يخلو إما أن تحكموا في الأزل بكونه أمراً ونهياً وخبراً واستخباراً أو لا تثبتوا ^(٤) له هذه الأوصاف . فإن صرتم إلى نفي هذه الأوصاف أبطلتم الكلام ، إذ لا يعقل كلام لا يتصف بكونه أمراً ونهياً وخبراً واستخباراً . فإن هذه جملة أقسام الكلام . وإن أطلقتم كونه أمراً ونهياً وخبراً لزمكم إثبات مخاطب به في الأزل لاستحالة توجيه الخطاب على المعدوم .

(١) هذا الحروف ؛ الأصل .

(٢) وهذا باب : الأصل .

(٣) سورة طه آية ١٢ . سورة الأعراف آية ١١٧ .

(٤) ولا تثبتوا : الأصل .

قلنا : عندنا الكلام الأزلي يتصف بكونه أمراً ونهياً والمعدوم على أصلنا مأمور بالأمر الأزلي بشرط الوجود وما ألزمونا من الاستحالة فيلزمهم مثله . لأن من مذهب المعتزلة أنه ليس الله تعالى في وقتنا كلام وإنما كان له كلام وقت الخطاب ، وقد عدم الآن ، ونحن الآن مأمورون بالأوامر . فإذا لم يستعبدوا مأموراً بلا أمر لمّا أنكروا أمراً بلا مأمور ؟

ثم هذا باطل . فإن الله تعالى موصوف في أزله بأنه قادر بالاجماع . ومن حُكْم القادر أن يكون له مقدور والمقدور هو الجائز الممكن وإيقاع الأفعال في الأزل يستحبيل . فإذا جاز وصفه بكونه قادراً مع أن وقوع المقدرات يختص بما لا يزال ، جاز وصفه بكلام أزلي هو أمر لمن سيكون .

ثم جوابنا عنه أن الكلام في الأزل موجود إلا أنه لو وقع الإخبار عنه في الأزل كان تقديره : إني أمر عبيداً أخلقهم بكذى وكذى وحين خلقهم تقدير الاخبار : افعلوا / كذى ، وبعدما يغتيمهم تقدير الاخبار عنه : إني أمرت عبيداً أخلقهم بكذى . فالتعبير يرجع إلى الحوادث لا إلى كلامه ومثاله لو قدرنا في الشاهد كلاماً باقياً وقدرنا أن الواحد منا أضمر في نفسه أن يقول لعبيده : « غداً أدخل السوق وأشتري ثوباً » فذلك الكلام الآن موجود وتقدير العبارة عنه إني أريد أن أقول لعبيدي : « ادخل السوق واشتري الثوب » فإذا جاء الغد كان تقدير العبارة عنه : « ادخل السوق واشتري الثوب » فإذا مضى الغد والرجل عبر^(١) على ما أضمر فيكون تقدير العبارة بأني قلت لعبيدي : « أمس ادخل السوق واشتري الثوب ». فالمعنى القائم بذاهنه في الأحوال كلها واحد . والاختلاف يرجع إلى العبارة الدالة عليه لا إلى نفس المعنى^(٢) كذى في وصف كلامه .

ومن شبههم ^(٣) أنهم قالوا القرآن معجزة الرسول ، صلى الله عليه ، والمعجزة لا تكون إلا أفعلاً خارقة للعادة ولا يجوز أن تكون المعجزة قديمة إذ لو جاز ذلك لجاز أن يكون علمه القديم معجزة وسمعه القديم معجزة . وهذا لأن القديم لا يختص ببعض المحدثين حتى يصير معجزة له . وإذا ثبت كونه معجزة ثبت أنه مخلوق .

فالجواب : أن عندهم القرآن حين خلقه كان أصواتاً ثم انقضت والمتلو والمحفوظ ليس بكلام الله / تعالى ونبي كلامه أشنع مما ذكرنا .

جواب من مذهبهم أن ما تحدى به الرسول لم يكن كلام الله تعالى ، وإنما تحدى مثله : وعندهم أن كل قارئ آتٍ بمثل كلام الله تعالى وقد قال : « لَشِنْ أَجْتَمَعَتْ آلَانْسُ وَآلَجَنْ »

(١) والرجل بند : الأصل . - (٢) إلى النفس المعنى : الأصل . - (٣) من سببهم : الأصل .

عَلَىٰ أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِهِ حَتَّىٰ الْقُرْآنٌ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ»^(١). فأبطلوا المعجزة فكذبوا القرآن فظهر فساد قولهم.

مسألة : كلام الله تعالى مُتَزَّلٌ على الحقيقة.

والدليل عليه ظاهر الآيات من كتاب الله تعالى مثل قوله : «إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ» قوله حطّ شيء من علو إلى سفل ونقله من مكان إلى مكان . ولكن المراد بالإنزال أن جبريل ، عليه السلام ، أدرك كلام الله تعالى فوق سبع سموات ، ثم نزل إلى الأرض فأفهم الرسول ، عليه السلام ، ما فهم عند سُدُرَةَ المُنْتَهِي وهو كما يقال : «أنزلت رسالة الملك من القصر» لا يراد به حطّ شيء من القصر ، فإنما يراد به ما ذكرنا .

مسألة : كلام الله تعالى مسموع على الحقيقة .

والدليل عليه قوله تعالى : «وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَاجْرِهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ»^(٢) والمعنى بقولنا مسموع أن كلام الله تعالى مفهوم السامع عند سماع القرآن والسماع يذكر ويراد به الفهم . يقول القائل : «سمعت كلام فلان الغائب» إذا انتهى إليه معنى كلامه وإن لم يسمع منه . وليس المراد به أن السامع مدرك لنفس / كلام الله تعالى .

والدليل عليه أن الله تعالى خص موسى ، عليه السلام ، بأن أسمعه كلامه القديم بلا واسطة وخص محمد به ليلة المعراج . ولو كان المسموع إدراك كلام الله القديم لما ظهر لشخص بعض الأنبياء بذلك فایدة .

مسألة : كلام الله تعالى مكتوب في المصاحف على الحقيقة ومحفوظ في القلب على الحقيقة .

والدليل على أنه مكتوب قوله تعالى «فِي لَوْجٍ» ومعناه مكتوب في لوح محفوظ ولا يوصف بأنه حال في المصحف ولا في القلب وهذا كما أن الله تعالى على الحقيقة معبد في مسجدنا معالم في قلوبنا مذكور بالستننا . ولا يوصف الباريء تعالى بالحلول والانتقال .

مسألة : القراءة عندنا أصوات القراء ونغماتهم وهي اكتسابهم والمفهوم عند القراءة كلام الله تعالى .

والدليل عليه أن القراء يؤمر بالقراءة في حال الطهارة ويثاب عليها ويعين عنها في حال الجنابة ويعاقب عليها ولا يتعلق الثواب والعقاب إلا بما هو كسب العبد . والدليل عليه أن القراءة تستطاب من بعض القراء ولا تستطاب من البعض وذلك الحال فيما صفتة القيدم .

(١) سورة الاسراء ١٧ آية ٨٨ . - (٢) سورة التوبية ٩ آية ٦ .

مسألة : كلام الله تعالى واحد وهو أمر يجمع المأمورات وخبر عن جميع المخبرات يسمى بالعربية / قرآناً وبالعبرانية توراة وبالسرينية إنجيلياً وليس طريق إثبات العلم باتخاذ الصفات : العقل . ٢٨ بل العقل يدل على إثبات الكلام الواحد ، وإنما عرفناه بالاجماع . فإن الاجماع قد انعقد على نفي ما زاد على الواحد .

مسألة : صفات البارئ لا توصف بأنها متغيرة وكذلك الذات مع الصفات . ولا يجوز أن يقال العلم غير القدرة أو غير الكلام ، ولا أنَّ العلم هو الكلام ، أو القدرة هي العلم أو العلم هو الذات أو الكلام هو الذات . ولكن يقال : الذات موجودة والصفات موجودة مع الذات قائمة بالذات ^(١) .

والدليل عليه أن حقيقة الغيرين الموجودين اللذين يجوز مقارقة أحدهما الثاني بزمان أو مكان أو وجود أو عدم لا يجوز مقارقة الصفات للذات ولا مقارقة الصفات بعضها ببعضًا ، بما ذكرنا أن العقل قد دلَّ على قيَّدم الصفات ويستحيل عدم القديم .

مسألة : ذهب القدماء من أئمتنا إلى ^(٢) أن البقاء صفة للباقي زيادة على الذات وأن الله صفة تسمى البقاء كالعلم والقدرة . والصحيح أن البقاء ليس يعني زائد على الذات ولكن البقاء استمرار الوجود .

والدليل عليه : أنا نصف الصفات الأزلية بالبقاء ولو كان البقاء معنى لما وُصفَ به الصفات لاستحالة قيام المعنى بالمعنى . ولأننا / لو أثبتنا بقاء قديماً لزمنا أن نصفه ببقاء آخر فيتسلسل ذلك ، ٢٨ ب ونظيره القِيَدم . فإن الشيء في أول حدوثه لا يسمى قديماً . فإذا استمر وجوده مدة يسمى قديماً . وليس القِيَدم معنى زائداً على الوجود المستمر .

مسألة : للبارئ سبحانه وتعالى في الأزل إسم وصفة .

وأنكرت المعتزلة ذلك . وقالوا : ليس الله تعالى في الأزل اسم ولا صفة . وهذا القول يُفضي إلى القول بأن الله تعالى لم يكن له في الأصل صفة الألوهية ^(٣) فهو كفر وضلالة .

وحقيقة هذه المسألة تبني على معرفة الاسم والتسمية والصفة والموصوف . فالتسمية عندنا لفظ المسمى الدال على الاسم ، والاسم مدلول التسمية . وقد يُذكرُ الاسم ويراد به التسمية توسيعًا وجازآً . والوصف قول الواصف والصفة مدلول الوصف . وقد يطلق الصفة ويراد بها الوصف ^(٤)

(١) الذات موجود والصفات موجودات مع الذات ، (٣) صفة الالهية : الأصل .

(٤) في الأصل : وقد يطلق الصفة ويراد بها الوصف .
قائمات ... الأصل .
(٢) إلا ، الأصل .

وذهب المعتزلة إلى أن الاسم والتسمية واحد . والاسم والصفة أقوال المسمى والواصفين . ولم يكن في الأزل عندهم كلام وقول ، فلم يكن له اسم ولا صفة . والدليل على أن الاسم يخالف التسمية : قوله تعالى : « سَبَّعْ أَسْمَ رَبِّكَ »^(١) والمسبح ذات الباري تعالى لا قول الناكرين وألفاظهم وقال تعالى : « مَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُوْنِهِ إِلَّا أَسْمَاءَ سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ أَوْ أَبَاؤُكُمْ »^(٢) وعبدة الأصنام / مَا عَبَدُوا اللفظ بل عبدوا الأجسام والأعيان فثبت أن الاسم هو المسمى .

فان قيل : قد ورد في الخبر أن رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، قال : لله تسعة وتسعون إسماً^(٣) ولو كان الاسم هو المسمى لكان تسعة وتسعون لها .

فابل沃اب : أن الاسم قد يطلق ويراد به التسمية . فالمراد به « لله تعالى تسعة وتسعون تسمية » . فإذا تقرر ما ذكرنا فأسمى الرب تعالى على ثلاثة أقسام : فمن الأسماء ما يطلق بأنه المسمى ، وهو ما دلت التسمية به على وجوده . مثل قولنا « حق » و « موجود » و « ذات » . ومن أسمائه ما يطلق بأنه غير المسمى وهو ما دلت التسمية به على فعله : كأنه خالق والرازق . ومن أسمائه ما لا يقال فيه أنه هو ولا غير المسمى . وهو ما دلت التسمية به وعلى صفة قديمة كالعالم القادر والسميع والبصير .

مسألة : ما ورد السمع بإثبات صفات الله تعالى لا يدل عليها العقل مثل الوجه في قوله تعالى : « كُلُّ شَيْءٍ هَاتِلِكَ إِلَّا وَجْهَهُ » والأعين في قوله تعالى : « تَجْرِي بِأَعْيُنِنَا » واليدين في قوله تعالى : « لِمَا خَلَقْتُ بِسِيَّدِي »^(٤) : واحتلروا في ذلك .

فذهب جملة إلى أن هذه صفات زائدة على ما دلت عليه العقول واستدلوا على ذلك بقوله تعالى : « مَا مَنَعَكَ / أَنْ تَسْتَجِدَ لِمَا خَلَقْتُ بِسِيَّدِي »^(٥) ولا وجه لحمله على القدرة لأن جملة المخلوقات حاصلة بالقدرة فتبطل فائدة التخصيص .

ومنهم من أنكر أن تكون هذه صفات زائدة على ما دل عليه العقل . وصار إلى أن العين محمول على البصر والوجه على الوجود واليد على القدرة . واستدل عليه بأن قال : العقل قد دل على أن الخلق لا يقع إلا على القدرة ومن أثبت صفة قديمة يقع بها الخلق فقد أبطل حقيقة القدرة وأثبت لها تناهياً . لأن ما حصل باليد لم يحصل بالقدرة فتكون القدرة متناهية . وأيضاً فإن آدم ، عليه السلام ، ما استحق السجود لأنه مخلوق باليد ولكن لأمر الحق ، سبحانه وتعالى ، أمر الملائكة

(٤) سورة القصص ٢٨ آية ٨٨ . سورة ص ٣٨ آية ٧٥ .

(١) سورة الأعلل ٨٧ آية ١ .

(٥) ص ٣٨ آية ٧٥ .

(٢) سورة يوسف ١٢ آية ٤٠ .

(٣) راجع الحديث ، انظر Conc. ٢٧٢ / ١ .

بالسجود^(١) فصار ظاهر الآية متروكاً ووجب حمله على تأويل . وهو أنه تخصيصٌ شريفٌ كما أضاف الكعبة إلى نفسه . وأضاف المؤمنين بصفة العبودية إلى نفسه . وأمّا قوله : «تَسْجُرِي بِأَعْيُنِنَا» . فالمراد به الأعين التي تفجرت من الأرض وإضاناته إلى الله تعالى على سبيل الملك . وأمّا قوله : «وَيَسْقَى وَجْهَ رَبِّكَ»^(٢) فتروك الظاهر إذ لا يختص البقاء بعد فناء الخلق بصفة من صفات الباريء / التي هي الوجه ، بل الباريء تعالى باقي بعد فناء الخلق بجميع صفاته .
١٣٠ ويقال : المراد بالوجه الجهة التي يراد بها التقرب إلى الله تعالى . كما يقال : فعلت كذا لوجه الله تعالى ، خالصاً لله تعالى . فيكون معناه : إن كل عمل ما أريد به وجه الله يُحيط به ويُبطله وما يقرب كما ذكرنا آيات في كتاب الله وأخبار رسول الله ، صلى الله عليه وسلم .

ومنها قوله تعالى : «اللَّهُ نُورٌ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضُ». والغرض من الآية ضرب المثل بدليل أنه قال في آخر الآية : «وَيَسْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ» . ومنها قوله تعالى : «يَا حَسْرَتِي عَلَىٰ مَا فَرَّطْتُ فِي جَنَاحِبِ اللَّهِ»^(٣) . معناه جهة أمر الله لأن الجنب إن كان بمعنى الجارحة فالجارحة لا يجوز في وصفه بالاتفاق وإن كان بمعنى الصفة ولا يكون للتغريب فيه معنى وفائدة . منها قوله تعالى : «يَوْمٌ يُكَشَّفُ عَنِ سَاقِي» والمراد به التنبية على أهوال القيمة ، كما يقال قامت الحرب على ساقها أى على شدتها ومنها قوله تعالى : «وَجَاءَ رَبِّكَ» وقوله : «هَلْ يَنْتَظِرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ»^(٤) .. والمراد به : جاء أمر ربك .. و يأتيهم أمر الله .

والدليل عليه أن الله تعالى ذكر في سورة الأنعام أخبار^[١] عن إبراهيم أن استدل بأقوال الشمس والقمر والكواكب على أنها ليست بالله وتبعد عنها . ولو كان الباريء / يجوز عليه الاتيان والمجيء
٣٠ بـ لبطلت الدلالة .

ومنها ما روى في الخبر : «ينزل الله تعالى كل ليلة إلى السماء الدنيا»^(٥) فالمراد به أن يأمر الملائكة بالنزول فيكون معناه ينزل ملائكة الله . ونظيره قوله تعالى : «إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ»^(٦) . معناه يحاربون أولياء الله . ويقال في العادة نادي الأمير في البلد والأمير لا ينادي ولكن يأمر به ويضاف إليه لكونه أمراً به ويقال : قتل الأمير قُلَانْساً وضرب قُلَانْساً وهو لا يتولى بنفسه ويضاف إليه لكونه أمراً له .

(١) أولى أن يقرأ ... لأمر الحق ... فانه أمر الملائكة بالسجود .
٨٩ سوره القلم ٦٨ آية ٤٢ . سوره الفجر آية ٢١٠ .
آية ٢٢ . سوره البقرة ٢ آية ٢١٠ .

(٢) القمر ٤٥ آية ١٤ . الرحمن ٥٥ آية ٢٧ .

(٣) انظر Conc. ٦ / ١٦٠ .

(٤) سوره النور ٢٤ آية ٣٥ . سوره إبراهيم ١٤ آية ٣٣ .
آية ٢٥ . سوره الزمر ٣ آية ٥٦ .

ومنها ما روى أن الجبار يضم قدمه في النار فيقول قط قط . فالمراد بالجبار المتجبر من العباد .
والدليل عليه قوله تعالى : « كُلْ قَلْبٌ مُّتَكَبِّرٌ جَبَارٌ » .

والدليل عليه أن الله تعالى أخبر عن الأصنام أنهم يدخلون النار في قوله تعالى : « إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصَبٌ جَهَنَّمَ »^(١) ثم استدل على نفي صفة الahlية عنهم بدخولهم النار فقال : « لَوْ كَانَ هُؤُلَاءِ آلهَةٌ مَا وَرَدُوهَا » فلن زعم أن الباريء له قدم يضعها في النار فقد أبطل هذه الدلالة سوى بيته وبين الأصنام .

ومنها ما روى أن الله تعالى خلق آدم على صورته . فهذا بعض الخبر وله سبب وهو ما روى
أن رجلاً كان يلطم وجه عبد له فنهاه ، صلوات الله عليه ، عن ذلك . فقال لا تاطم وجهه
١٣١ / فإن الله تعالى خلق آدم على صورته ، يعني على صورة الغلام . وقيل : إن آهاء كنایة راجعة
إلى آدم نفسه ومعناه : « خَلَقَهُ بِشَرَاءِ سُوِيًّا مِّنْ غَيْرِ وَالدِّ وَوَالدَّةِ ، مِنْ غَيْرِ أَنْ كَانَ نَطْفَةً وَعَلْقَةً ،
بَلْ صُورَةً إِبْتِدَاءً ، وَخَلْقَهُ عَلَى تِلْكَ الصُّورَةِ . هذِهِ طَرِيقَةُ الْمُتَحَقِّقِينَ . وَالْأُولَئِكَ مَنْ لَا يَتَبَحَّرُ
فِي الْعِلْمِ إِلَّا عَرَضَ عَنِ التَّأْوِيلِ فِي جُمْلَةِ ذَلِكَ ، وَالْإِيمَانُ بِظَاهِرِ الْآيَاتِ وَالْأَخْبَارِ ، وَإِجْرَائِهَا كَمَا جَاءَتْ
مَعَ الاعتقاد بأنَّه لَا يَجُوزُ عَلَيْهِ ، سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ، مَا هُوَ مِنْ سَمَّاتِ الْمَحْدُثِينَ وَصَفَاتِ الْخَلْقِينَ .
مَسَأَةً : مَنْهَبُ أَهْلِ الْحَقِّ أَنْ لَا خَالقَ إِلَّا اللَّهُ فَمَا يَحْدُثُ فِي الْعَالَمِ فَكُلُّهُ حَادِثَةٌ بِقَدْرِهِ وَأَخْتِرَاعِهِ .

وَلَا فَرْقَ بَيْنَ مَا لَا يَتَعْلَقُ بِهِ قَدْرَةُ الْأَدْمِينَ كَالْأَجْسَامِ وَالْأَلْوَانِ وَالطَّعُومِ وَبَيْنَ مَا يَتَعْلَقُ
بِهِ قَدْرَةُ الْعَبَادِ كَالْأَكْسَابِ . وَجُمْلَةُ ذَلِكَ أَنْ كُلَّ مَقْدُورٍ لَقَادِرٍ فَهُوَ مَقْدُورٌ لِلَّهِ تَعَالَى وَاللَّهُ خَالقُهُ .

وَزَعَمَتِ الْمُعْتَزِلَةُ أَنَّ الْعَبَادَ مُخْتَرِعُونَ لِأَفْعَالِهِمْ . فَإِنَّ الْبَارِيَءَ لَا يَوْصِفُ بِالْقَدْرَةِ عَلَى مَقْدُورَاتِ
الْعَبَادِ كَمَا لَا يَوْصِفُ الْعَبْدَ بِالْقَدْرَةِ عَلَى مَقْدُورَاتِ اللَّهِ تَعَالَى . ثُمَّ الْمُتَقْدِمُونَ مِنْهُمْ امْتَنَعُوا مِنْ تَسْمِيَةِ
الْعَبْدِ خَالقاً وَالْمُتَأْخِرُونَ أَطْلَقُوا ذَلِكَ .

١٣٢ بـ والدليل على بطلان قولهم أن يقال لهم : زعمتم أن مقدورات العباد / ليست بمقدورة الله تعالى
لاستحالة مقدور بين قادرين فقيل : إن يخلق القدرة لعبد هل يقدر على ما يعلم أن العبد سيقدر
عليه إذا خلقه ؟ فإن قالوا : لا يقدر بطل ، لأن ما سيقدر عليه العبد من الجائزات الممكنات
ولم تتعلق بها قدرة العبد استحال أن لا يقدر عليه الصانع . وإن قالوا يقدر عليه ، فمن المستحيل
أن يكون الشيء مقدوراً . ثُمَّ يخرج عن كونه مقدوراً بعد ذلك .

وَالَّذِي يَدُلُّ عَلَى فَسَادِ قَوْلِهِمْ أَنْ خَرُوجَهُمْ عَنْ كَوْنِهِ مَقْدُورًا لِظَّهُورِ قَدْرَةِ الْعَبْدِ وَيَسْتَحِيلُ مَقْدُورٌ
بَيْنَ قَادِرِينَ ، فَنَفَاهُ مَقْدُورًا لِلَّهِ تَعَالَى . وَنَفِيَ قَدْرَةُ الْعَبْدِ أُولَئِكَ مِنْ إِثْبَاتِ قَدْرَةِ حَادِثَةٍ لِلْعَبْدِ وَنَفِيَ

(١) سورة غافر ٤٠ آية ٣٥ . الانبياء ٢١ آية ٩٨ .

قدرة الصانع . وإذا ثبت أنه مقدور لله تعالى ثبت أنه خالقه إذ لا يجوز أن يخترع العبد ما هو مقدور لله تعالى .

ومن الدليل على فساد قولهم أن الفعل الحكم المتقن دلالة على علم مخترع^(١)ه . ورأينا تصدر من العبد أفعال في حال غفلته وسکرته وجنبه على الاتساق والاتقان . والعبد غير عالم . كما يصدر منه في هذه الحالة . فيجب أن يكون من يصدر منه عالما به وليس يتحقق ذلك إلا على مذهب أهل الحق . فان مخترع الأفعال^(٢) هو الله . فأما / على ما زعموا : العبد هو المخترع ويكون غير عالم . ولو ساغ ذلك لخرج الفعل الحكم^(٣) من أن يكون دلالة على علم فاعله . فإن عكسوا علينا وقالوا : «أَتَمْ أَتَبْتُمْ لِلْعَبْدِ كُسْبَا وَيَحْبُّ أَنْ يَكُونَ عَالِمًا بِمَا يَكْتَسِبُ»^(٤) . ثم يصدر عنه القليل من أفعاله في حال غفلته وهو غير عالم به » . قلنا : ليس من الواجب كون المكتسب عالما بما يكتسبه وإنما يمتنع وقوعه دون علمه لاطراد العادة . فإذاً أن يكون العلم شرطاً فلا .

ومن الدليل على فساد قولهم أن من أصلهم صلاح القدرة المتعلقة بالشيء لأمثاله وأضداده . فالقدرة على الحركة قدرة على أمثلها وعلى السكون ، [إذ] الموجودات كلها مشتركة في تعلق القدرة بها . فيجب أن تتعلق القدرة الحادثة بجميع الحوادث كالطعوم والألوان والروائح ونحوها . كما تتعلق القدرة المتعلقة بالحركة بجميع ما يصادها . ولما لم تتعاقق قدرته [بـ] المقدورات مع اشتراك الجميع في تعلق القدرة بها ، بطل أن يكون العبد مخترعاً^(٥) .

ومن الدليل على فساد قولهم أنهم قالوا : القدرة الحادثة تتعلق بالاختراع لإبتداء ولا تتعلق بالعدم والفوائد . ومعلوم أن الاعادة بمثابة النشأة الأولى . وكذلك يستدل على قدرة الباريء تعالى على الاعادة بالنشأة الأولى . وعليه يدل نص التنزيل / حيث قال : «فُلُّ يُحِبِّهَا الَّذِي أَنْشَأَهَا أَوَّلَ مَرَّةً»^(٦) . فإذا لم تصلح القدرة الحادثة لاعادة ما يجوز إعادتها كيف تصلح لإبتداء الخلق والاختراع ؟

ومن الدليل على إبطال قولهم إجماع سلف الأمة على الرغبة إلى الله تعالى في أن يرزقهم الإيمان ويحبهم الكفر والطغيان ويعصهم عن المعاصي . وعليه يدلّ نص القرآن من قصة إبراهيم حيث دعا وقال : «رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمِينَ لَكَ» . . . قال : «وَاجْنِبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ تَعْبُدَ الْأَصْنَامَ»^(٧) ولو كانت المعاصي والكفر غير مقدورة لله تعالى كان ذلك سؤال ما لا يقدر عليه .

(١) المخترع الأفعال : الأصل .

(٢) غير واضح في النص .

(٣) أن يكتسب عالما بما يكتسبه : الأصل .

(٤) الأصل : مخترعاً .

(٥) سورة يس ٣٦ آية ٧٩ .

(٦) سورة البقرة ٢ آية ١٢٨ . إبراهيم ١٤ آية ٣٥ .

وذلك محال . فإن قالوا هذه الداعية^(١) ليست بخلق اليمان وإنما هو سؤال القدرة على اليمان والله تعالى هو الذي يخلق له القدرة على اليمان وإن كان العبد هو الذي يخلق اليمان .

فابلدواب أن هذا خطأ على أصلكم لأن عندكم كل مكلف قادر على اليمان والباريء تعالى لا يسلبهم القدرة على اليمان . وأيضاً فإن القدرة على اليمان قدرة على الكفر ، على قوله . فلو كان الباريء تعالى معيناً على اليمان بخلق القدرة [عليه] لكان معيناً على الكفر بخلق القدرة [عليه] كيف ومن العبيد من علّم الله أنه لو خلق له قدرة الكفر لکفر . فخلق القدرة في هذه الحالة ، مع علمه بأنه لا يؤمن ، إعانته على الكفر^(٢) .

ومن الدليل على فساد قوله إطلاق السلف والخلف القول بأن الباريء مالك بكل مخلوق وإله كل محدث ومن المستحبيل أن / يكون الباريء مالك ما لا يخلقه وإله ما لا يقدر عليه . وإذا لم يكن الباريء رب هذه الأفعال وكان العبد خلق أعمال نفسه كان ربها . وإليه أشار الباريء في القرآن حيث قال : «إذا تذهب كُلُّ إِلَهٍ بِمَا خَلَقَ»^(٣) . والقول بذلك كفر .

ومن الدليل على فساد قوله إن اليمان والطاعات أحسن من الأجسام وأعراضها . فلو اتصف العبد بكونه خالقا ليمانه وطاعته لكان أحسن خلقا من ربه . وقد قال الله تعالى : «أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ»^(٤) . فإن قيل : لو لا القدرة على اليمان لما قدر العبد على اليمان فخلق القدرة على اليمان أحسن من خلق اليمان ، والباريء تعالى هو أحسن الخالقين . قلنا : فلزم على مقتضى قوله أن تكون القدرة على الكفر شرًّا من الكفر وعندكم القدرة صالحة للكفر كما هي صالحة للإيمان . وإذا كان ذلك إعانته على الكفر لم يكن أحسن .

ومن الدليل على بطلان قوله أقوال الله تعالى : «ذَلِكُمْ أَلَّهُ رَبُّكُمْ خَالِقٌ كُلُّ شَيْءٍ»^(٥) . فتمدح بالاختراع والإبداع ولو كان غيره خالقا مُبِيداً لبطل المدح من حيث أنه يصير خاصاً بأنه الخالق لأفعاله دون أفعال غيره . والعبد أيضاً يقول : «وَأَنَا خالق كُلُّ شَيْءٍ» ويريد به أفعال نفسه . فيبطل المدح . ونستدل بكل آية مثل قوله تعالى : «وَاللَّهُ عَلَيَّ كُلُّ شَيْءٍ قَدِيرٌ»^(٦) بـ ولا معنى للذك عن المعتزلة لأنه يقدر على أفعال نفسه / دون أفعال عبيده والعبد كذلك على أفعال نفسه .

(٤) سورة إبراهيم آية ١٤ .

(٥) سورة غافر ٤٠ آية ٦٢ .

(٦) سورة البقرة آية ٢٠ وغير ذلك من الآيات .

(١) الداعية : الأصل .

(٢) انظر الأرشاد ص ١٩٦ .

(٣) سورة المؤمنون ٢٣ آية ٩١ .

ومن الدليل عليه قوله تعالى : « أَمْ جَعَلُوا لِلَّهِ شُرُكَاءَ خَلَقُوا كَخَلْقِهِ فَتَشَابَهَ الْخَلْقُ » .
 قُلْ إِنَّ اللَّهَ خَالِقٌ كُلُّ شَيْءٍ وَهُوَ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ »^(١) . والمعترضة أثبتوا الشركاء له حيث
 أثبتو انخلق لأنفسهم .
شبههم في هذه المسألة .

قالوا : العاقل يميز بين مقدوره [و]^(٢) غير مقدوره ، ويفرق بين الحركة الواقعة بإرادته
 و اختياره وبين حركة المرتعش ، بأن مقدوره يقع على حسب قصده ، وما لا يكون مقدوره لا يقع
 على حسب قصده . ولو كان فعله غير واقع به لما كان على وفق إرادته : كلونه وصورته وسائر
 صفاته .

الجواب : أن من المقدور ما لا يقع على حسب قصده وإرادته وهو أفعال السكران والنائم^(٣)
 فإذا لم يطرد ذلك أبداً لم يدل وقوعه في بعض الأحوال على حسب إرادته على كونه خالقاً . كما أن
 الشبع يقع عند الأكل في عامة الأحوال والرئي عند الشرب ، وفهم المخاطب عند الخطاب ، وحجل
 الإنسان عند التحجيل ، وفرعه عند التهويل . ولم يدلّ وقوع هذه الأشياء على هذه الوجوه على
 أنه فعل القاصد على أن التفرقة التي ذكروها راجعة إلى تعلق القدرة بأحد هما دون الثاني . وهو كما
 يفرق الإنسان بين العلم والظن مع أنه لا تأثير للعلم والظن فيما تعلقا به .

١٣٤ ومن شبههم . قالوا : العبد مطالب من ربه بالطاعة / ويستحيل في العقول مطالبة العبد بما لا يقع
 منه ، كما يستحيل مطالبه بألوانه وخسلقته وسائر صفاته . وربما قرروا ذلك بأن قالوا : الاجماع
 قد انعقد على أن ما يؤدى إلى كلام الباري على التناقض والخروج عن الافادة باطل . ومن جملة
 اللغو أن يقول المخاطب لمن يخاطبه : افعل ما لا يقدر عليه أو : افعل ما أنا فاعله .

فالجواب أن مثل هذا يلزمكم في أهلكم أن المعذوم شيء وثبتت على خصائص أو صفاته فما معنى
 المطالبة بثبات ما هو ثابت ؟ وأيضاً فإن العبد عندكم مطالب بالنظر إبتداء وهو ليس يعتقد أمراً
 مُطالبـاً^(٤) . فكيف يصبح الطلب قبل معرفة الطالب على أن مثل هذا التناقض يلزمهم . لأن
 من أصلهم أن على الله أن يفعل ما هو الاصلاح لعباده . فإذا قدرنا عبداً على علم الله سبحانه أنه لو مات
 في صباه نجا من العذاب فلو عاش إلى وقت التكليف وخلق الله له القدرة على الكفر لـكـفـرـ . فصلاحـهـ
 فيـ أنـ لاـ يـقـدـرـهـ . وهذا غـايـةـ التـناـقـضـ . أوـ يـقـولـ الـأـمـرـ :ـ آـنـ أـكـلـفـكـ أـشـيـاءـ قـاصـداـ بهاـ صـلاـحـكـ
 معـ عـلـمـ بـأـنـكـ لـاـ تـصـلـحـ قـطـ . وـيـقـالـ لـهـ :ـ اـنـقـ أـهـلـ الـلـكـ علىـ توـجـهـ الـخـطـابـ عـلـىـ الـمـكـلـفـينـ فـماـ

(٣) وهو أفعال السكران والنائم . . . الأصل .

(٤) سورة الرعد ١٣ آية ١٦ .

(٤) ناقصة في النص .

ادعىتم من استحالة الطلب علمتموه ضرورةً أو دلالةً؟ فإن ادعوه ضرورةً كان محالاً. لأن الحصم ب يدعى عليهم ضرورةً على الصد مما ادعوه. وإن ادعوه من حيث / الدلالة فلا بد من إظهاره. ومن شبههم. إذا كانت القدرة الحادثة لا تؤثر في متعلقتها كان نظير العلم المتعلق بالمعلوم من حيث أنه لا يؤثر فيه ويلزم من ذلك تجويز القدرة الحادثة بالألوان والأجسام وجميع الحوادث كما يتعلق العلم بجميع ذلك.

قلنا لهم ولهم قلتم أن العلم يتعلق بكل المعلومات لانتفاء تأثيره فيه حتى يكون مشارك القدرة معه في نفي التأثير، فوجب أن يعم تعلقه على أن هذا باطل بالرؤية لا تؤثر في المرأى. ثم لا يتعلق عندكم بجميع الموجودات. فإن الطعوم عندهم والروائح لا يجوز أن تُرى.

ومن شبههم. قالوا : العبد يتاب على فعله ويعاقب عليه . وذلك دليل على أنه واقع منه ، لا يحسن توبويه والثناء عليه بما لا يقع منه كما لا يوجد على لونه وساير صفاته .

قلنا : هذا فاسد لأن الثواب والعقاب والدم والمدح ليس من موجبات فعل المكلف حتى لو ابتدأ الباري بنعيم مقيم أو عقاب أليم من غير طاعة ولا معصية كان جائزًا . وإنما أفعال العباد أمارات ودلائل لا موجبات .

فإن قيل : ما ذكرتم من قول العبد مكتسبا غير معقول فإن القدرة إذا لم تؤثر في المقدور لم يكن لتعلقها به معنى .

أ ٢٥ قلنا : ليس من شرط الصفة أن تؤثر فيها يتعلق بها ، فإن العلم يتعلق / بالمعلوم ولا يؤثر فيه والرؤية متعلقة بالمرئي ولا تؤثر فيه والإرادة تتعلق بفعل الغير . فإن الإنسان قد يريد أن يفعل غيره شيئاً ولا تأثير لإرادته في فعله ، فبطل ما ادعوه . استدلوا بقول الله تعالى : «فتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ»^(١) وهذا دليل على أن غير الله يتخصص بالخلق والاختراع حتى يكون الباري أحسن الخالقين خلقاً .

قلنا : العبد عندكم أحسن خلقاً من الباري لأن العبد يخلق الإيمان والباري يخلق الأجسام . على أن الخلق في اللغة يعني التقدير ومنه سمي الحذا خالقاً لأنه يقدر طاقة بطاقه فيكون معنى الآية : «أَحْسَنَ الْمُقْدَرِينَ» فتحمله على التقدير دون الاعتراض .

مسألة : مذهب أهل الحق أن العبد قادر على كسبه وله فعل . وذهب البرجية إلى أنه لا قدرة للعبد أصلاً وما يسمى فعلاً للعبد فهو على سبيل المجاز .

(١) سورة المؤمنون ٢٣ آية ١٤ .

والدليل على إثبات القدرة أن العاقل يفرق بين الحركة القصدية والاختيارية وبين حركة المرتعش الضرورية^(١) ، والحركةتان على صفة واحدة ، فلا من موجب التفرقة . ويستحيل أن تكون التفرقة راجعة إلى نفس الفاعل ، لأن ما كان صفة للنفس يستمر ما دامت النفس موجودة . وترى النفس موجودة ولا حركة ، فثبت أنها زائدة على النفس . وليس ذلك إلا القدرة .

فإن قيل : بم أنكرتم / على من يقول أن التفرقة راجعة إلى الإرادة والكره ، والاختيارية ٢٥ ب مراده ، وغيرها ليس بمراد؟ قلنا : هذا محال لأن الغافل ومن لا إرادة له يفرق بين تحريك اليد والرعدة والإرادة معدومة فإن قيل : بم أنكرتم على من قال التفرقة راجعة إلى صحة الجارحة وجود بنية مخصوصة وعدمهما ، لا إلى القدرة؟

قلنا : هذا باطل فإن صاحب اليد الصحيحة والبنية التامة يفرق بين أن يحرك يد نفسه إختيارا وبين أن يحرك الغير يده ، وبنية اليد في الحالتين على صفة واحدة . والذى يدل على ما ذكرناه من الكتاب قوله تعالى : «لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا أَكْنَسَتْ» وقوله تعالى : «كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِيمٌ»^(٢) . وغير ذلك من الآيات .

مسألة : مذهب أهل الحق أن الحوادث كلها بقضاء الله وقسره ومشيئته وإرادته خيرها وشرها تفعها وضرها حلوها ومرها ، الكفر والإيمان والطاعة والعصيان . فما أراد الله كان وما لم يرد لم يكن .

ثم من أصحابنا مَنْ أطلق هذا القول على الجملة . فإذا جاء الأمر إلى التفصيل لا يطلق القول بأن له زوجة لما فيه من الإيام والرَّكَل . ومن أصحابنا مَنْ أطلق ذلك . وقال : الله تعالى يريد كفر الكافر له معاقبة . وأمّا الحبة والرضى فلن أصحابنا من قال : الحبة والرضى بمعنى الإرادة إلا أنهمما أخصّ من الإرادة / فإذا أراد الله تعالى بالعبد نعمة يقال أحبه ، وضله السخط [وهو] إرادة العقوبة . ومن أصحابنا من قال : الحبة والرضى عبارة عن أنعام الربّ وأفضاله ، والسطخ عبارة عن النعمة والعقوبة .

وقالت المعتزلة : الربّ تعالى يريد لأفعال نفسه سوى الإرادة والكره . فإنه لا يوصف بأنه يريد للإرادة والكره مع قوله مرید بـإرادة حادثه . فأمّا أفعال العباد فـما كان منها قُربة وطاعة^(٣) فيوصف الباريء بأنه مرید لها ، وما كان معصية من أفعالهم أو كان مباحا فلا يوصف الباريء

(١) في الأصل : الحركة المرتعش ضرورة .

(٢) سورة البقرة ٢ آية ٢٨٦ . سورة المدثر ٧٤ آية ٣٨ . الأرشاد للجويني ص ٢٤٠ سطر ٥ .

بأنه مرید [لها] . فأمّا ما لا يدخل تحت التكليف من معتقدات الأطفال وأفعالهم فلا يريدها الباريء ولا يكرهها .

والدليل على بطلان قوله أن القائلين بثبوت الصانع اتفقوا على تقدسه عن النقائص واتفق العقلاء على أن نفوذ المشيّة علامة السلطنة^(١) ودلالة الكمال . وضد ذلك دلالة النقص . فإذا زعموا أن معظم ما يجري في العالم الله تعالى كاره له فقد قصوا بالقصور والعجز وإليه أشار جعفر الصادق ، رحمة الله ، لما سأله عن هذه المسألة فقال : « أو عصى كُرها » . فإن قالوا : الرب تعالى قادر على إلقاء الخلق إلى الإيمان بأن يظهر آية هائلة ت証明 الجبارة كما فعل باليهود لما امتنعوا من قبول الأمر . قال الله تعالى : « وَإِذْ نَتَقْنَا أَجْبَلَ فَوْقَهُمْ » ..^(٢) .

قلنا : هذا فاسد لأن الله تعالى لا يخلق عندهم إيمان المؤمنين . ومعنى الإلقاء إظهار آيات هائلة . وربما / يتفق [أن] طائفة من الكفرا^(٣) والمعاذين لا يؤمنون وإن رأوا^(٤) الآيات الهائلة . وأيضاً فإنه إذا أخطأهم لا يكون إيمانهم مما يثاب عليه لأن الثواب إنما يكون على ما يختار فعله لأن ما يقع بطريق الخير يكون قبيحاً ، والرب تعالى لا يريد القبيح على زعمهم فما يريده الرب لا يقدر عليه ، والذي لا يقدر عليه لا يريده .

والذى يدلّ عليه إجماع الأمة على كلمة وهو قوله : ما شاء الله كان ، وما لم يشأ لم يكن . فهو إذا قال : الله تعالى لا يريد ما تحدث من الحوادث فقد خرق الاجماع .

والدليل عليه من الكتاب الآيات الواردة في المداية والضلاله والن詭 وطالع كقوله تعالى :
 « فَمَنْ يُرِيدَ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَسْرِحُ صَدَرَهُ لِلْإِسْلَامِ » ، وقال تعالى : « وَمَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَهُوَ أَمْهَلْتَدِي وَمَنْ يُضْلِلُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ » . وقال تعالى : « وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى دَارِ الْإِسْلَامِ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ »^(٥) . ولا يجوز حمل هذه الآية على الارشاد وإلى طريق الجنان لأن الله تعالى علق المداية على مشيئته وكل من يستوجب الجنة فختم على الله تعالى أن يدخل الجنة ولا يتعلق بالمشيّة . ومنها قول الله تعالى : « خَتَمَ اللَّهُ عَلَيَّ قُلُوبَهُمْ » وقوله : « بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهِمَا » . وقوله تعالى : « وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَاتِسَةً وَجَعَلْنَا عَلَيَّ قُلُوبَهُمْ أَكْنَةً »^(٦) . وهذه الآيات دالة على أن المداية والضلاله من الله وأنه مرید كُفر الكافرين وإيمان المؤمنين وأنه متفرد بخلقه .

(٥) سورة الأنعام ٦ آية ١٢٥ . الأعراف ٧ آية ١٧٨ .
 (٦) سورة يوسف ١٠ آية ٢٥ .
 (٧) سورة البقرة ٢ آية ٧ . النساء ٤ آية ١٥٥ .
 المائدة ٥ آية ١٣ . الأنعام آية ٢٥ .

(١) على نفوذ المشيّة علامة السلطنة ... الأصل .
 (٢) سورة الأعراف ٧ آية ١٧١ .
 (٣) يتفق طائفة من الكفر : الأصل .
 (٤) وإن رو : الأصل .

قال : الله تعالى أمرنا الإيمان والطاعة ونهانا عن الكفر والفحور والمعصية ويستحيل في حقه أن يأمر بما يكرهه ويأبهه وينهى عما يريده . لأن الجموع بين الأمر وكراهة المأمور وبين النهي وإرادة المنفي تناقض وهو يشابه الأمر بالشيء والنهي عنه فإذا ان^(١) ما أمر الله به فقد أراده وما نهى عنه فلم يرده . قلنا : لا نساعدكم على هذه القاعدة بل يجوز في العقل أن يأمر العاقل بما لا يريده . ومثال ذلك شاهدا رجل ضرب عبده وبالغ في تأدبيه فاتصل الخبر بسلطان الوقت فهم^{بزجره} فلما استحضره قال معتذرا « أنه عصاني ولم يمثل أمرى » فاتهمه السلطان فقال سيد الغلام : « أنا أحقق قولى بين يديك فاستدعي العبد وأمره بأمر بمرأى منك ومتسمى فإن خالقى بان صدق وإن أطاعنى بان كذبى . فاستحضره وأمره بشرائط الأمر وصورتها كلها موجودة . ونعلم أن مراد السيد أن لا يتمثل^(٢) أمره ليتمهد عذرها عند الأمير . فصح أن الأمر يجوز أن يأمر بما لا يريده . هذا من جهة المشاهدة . ومن جهة الشرع فالله تعالى أمر إبراهيم بذبح ولده وما أراد الذبح . فان قالوا : ذلك لم يكن أمرا على التحقيق فخطأ لأن مثل إبراهيم ، عليه السلام ، لا يجوز أن يقدم على ذبح ولده من غير أمر . فان قالوا : هو لم يكن مأمورا / بالذبح حقيقة وإنما كان مأمورا بمقومات الذبح من شد الأطراف والقصد إلى القتل . والدليل عليه أن الله تعالى قال : « قدْ صَدَّقْتَ الرُّؤْيَا » فدل^أ أنه لم يكن مأمورا إلا بما فعل . قلنا هذا محال لأن الله تعالى قال : « إنْ هَذَا لَهُوَ الْبَلَاءُ الْمُسِينُ » وليس في مقومات الذبح بلاء مُبين . وأيضا فإن الله تعالى قال : « وَفَكَدِينَاهُ بِذِبْحٍ عَظِيمٍ »^(٣) . ولو كان المأمور به مقومات الذبح ما احتاج إلى الفساد . وأما قوله تعالى : « قدْ صَدَّقْتَ الرُّؤْيَا » فعنده اعتقادت كونه صدقا وابتدرت إلى الامتثال فخففنا عنك .

ثم يقال لهم : ما ألزمتنا من التناقض يلزمكم ، لأنكم تواقونا أن الله تعالى أمرهم بالإيمان مع علمه بأنهم لا يؤمنون . ومن قال لعبد : أعطيتك القوة وأتممت عليك النعمـة حتى تكتسب الجنة مع علمـى بأنـك تعصـى وتتجـرـ بعد ذلك تناقضـا . فقد جـوزـوه . فبطل دعواـهم . شـبةـ أخرى قالـوا : الـارـادـةـ تكتـسبـ صـفـةـ المرـادـ فإذاـ كانـ المرـادـ سـفـهاـ كـانـ الإـرـادـةـ سـفـهاـ . ولاـ يـجـوزـ وـصـفـ اللهـ تـعـالـىـ بـهـ . قـلـناـ : عـندـناـ إـرـادـةـ الـبارـىـءـ تـعـالـىـ قـدـيمـةـ وإنـماـ يـتـصـفـ بـالـسـفـهـ وـضـدـهـ ماـ كـانـ حـادـثـاـ ،ـ هـذـاـ كـمـاـ كـانـ مـنـ آـكـتـسـبـ عـلـىـ بـالـفـوـاحـشـ مـنـ غـيرـ حـاجـةـ إـلـيـهـ يـعـدـ سـفـهاـ .ـ ثـمـ الـبـارـىـءـ تـعـالـىـ عـالـمـ بـجـمـلـةـ الـحـوـادـثـ /ـ خـيـرـهـاـ وـشـرـهـاـ ثـمـ لـاـ يـوـصـفـ بـمـاـ يـوـصـفـ بـهـ مـنـ آـكـتـسـبـ بـذـلـكـ عـلـىـ .ـ ثـمـ هـذـهـ القـاعـدـةـ

(١) كلـاـ فـيـ النـصـ .ـ (٢) إـنـ لـاـ تـمـثـلـ اـمـرـهـ ،ـ الـأـصـلـ .ـ (٣) سـوـرـةـ الصـافـاتـ ٣٧ـ آـيـةـ ١٠٥ـ ،ـ ١٠٦ـ ،ـ ١٠٧ـ .

فاسدة لأنها لو كان إرادة السلف سفهها لكان إرادة الطاعة طاعة ويلزمه من ذلك أن يكون الباريء تعالى مطينا لإرادته الطاعة . واستدلوا بقوله : « لا يَرْضَى لِعِبَادِهِ الْكُفُرَ »^(١) .

الجواب : أن نحمل ذلك على المؤمنين دون الكفار وقد يرد لفظ العباد والمراد به الخصوص . قال الله تعالى : « عَيْنَا يَشْرَبُ بِهَا عِبَادُ اللَّهِ يُفْجَرُونَهَا تَفْجِيرًا » . استدلوا بقوله : « [وَقَالَ] الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا »^(٢) . ثم وبخهم عليه ورد مقابلتهم . قلنا : إنما وبخهم عليه لاستهزائهم بالدين ، فإنهم سمعوا من الرسول أن الأمور بإرادة الله فلما طبوا بالاسلام قالوا على سبيل الاستهزاء لو شاء الله ما أشركنا . وغرضهم بذلك رد دعوة الأنبياء عليهم السلام .

والدليل عليه أنه قال بعد ذلك أن تتبعون إلا الظن . وأيضا فإن الإيمان بصفات الله تعالى فرع الإيمان بالله تعالى وهم أنكروا الصانع فكيف يؤمنون بصفاته ؟ قال : فإن الله تعالى قال : « وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّةِ وَالْإِنْسَنَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ »^(٣) . فدل أن الله تعالى أراد من العباد العبادة وهم يكفرون .

فالجواب أن الآية قد دخلها التخصيص . فان الصبيان والجبان خصوا من الآية . وعندكم ٣٨ ب / العموم إذا دخله التخصيص صار جملة . ثم المراد بالآية بيان استغنانه الله عن العباد بدليل أنه قال : « مَا أَرِيدُ مِنْهُمْ مِنْ رِزْقٍ وَمَا أَرِيدُ أَنْ يُطْعَمُوْنِ »^(٤) . والحمل على ما ذكرنا أولى لأن الله تعالى قد علم أن معظم الخلية يكفرون . فإذا حملوا الآية على ظاهرها فيصير تقديرها ما خالقتَ مَنْ عَلِمْتَ أَنَّه لَا يؤمن إلا ليؤمن . وذلك تناقض ظاهر . استدلوا بقوله تعالى : « مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فِيْنَ اللَّهُ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فِيْنَ نَقْسِيكَ »^(٥) . فدل أن ذلك من العباد وليس من الله تعالى .

قلنا : إنهم لا يقولون بظاهر الآية لأن عندكم أفعال العباد مخلوقة لهم خيرا وشرها فلا يقولون أن الحسنة من الله تعالى . وأيضا فإن الاصابة إنما تستعمل فيما يكون بغير الاختيار . يقال أصابه مرض وخساران . فأماما ما يقع باختياره لا يستعمل فيه هذه الكلمة ، لا يقال : أصابه أكل وشرب . فلم يكن لهم حجة . ثم هذه يعارضها قوله : « إِنْ تُصِيبُهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَإِنْ تُصِيبُهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِكَ قُلْ كُلُّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ »^(٦) . فدل أن الجميع بميشة الله تعالى وقضاءه .

(٤) سورة الذريات ٥١ آية ٥٧ .

(١) سورة الزمر . ٣٩ آية ٧ .

(٥) سورة النساء ٤ آية ٧٩ .

(٢) سورة الانسان ٧٦ آية ٦ . سورة الأنعام ٦ آية ١٤٨ .

(٦) سورة النساء ٤ آية ٧٨ .

(٣) سورة الذريات ٥٠ آية ٥٦ .

مسألة : التوفيق خلق قدرة الطاعة والخذلان خلق قدرة المعصية ، ثم الموقف لا يتعصى لعدم القدرة والخذل لا يطيع لعدم القدرة . والرب تعالى قادر على توفيق جملة العباد وعلى خذلانهم . والعصمة / هي التوفيق بعينه . ثم قد يكون خاصاً على بعض الذنوب ^(١) ، وقد يكون عاماً ^{١٣٩} - واللطف أيضاً - خلق قدرة الطاعة . وقالت المعتزلة التوفيق خلق لطفاً بعلم الله تعالى أن العبد يؤمن عنده والخذلان امتناع ذلك . واللطف خلق فعل بعلم الله تعالى أن العبد يطيع عنده ثم قد يكون الشيء لطفاً في إيمان واحد ولا يكون لطفاً في إيمان غيره . ثم يجب عندهم على الله تعالى أقصى ما يقدر عليه من اللطف بعيده حتى يطعوه . وليس في مقدوره لطف لو فعله بالكافر لا من عنده . وهذا كفر وضلال وقد قال الله : «وَلَوْ شِئْنَا لَأَتَيْنَا كُلَّ نَفْسٍ هُدًاهَا» . وقال تعالى : «وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً» ^(٢) . ويقال لهم إذا وجبتم على الله أقصى ما يقدر عليه من اللطف فهل لا قلتم بأنه يقطع التكليف عن علم ^(٣) أنه لا يؤمن أو يحيط به حتى لا يبلغ مبلغ التكليف ويكون واجباً العقوبة ، إذ لا عرض في تكليف من يعلم أنه لا يؤمن في حياته .

مسألة : الحسن عند أهل الحق ما ورد الشرع بالثناء على فاعله والقبيح ما ورد الشرع بذم فاعله . وليس الحسن والقبيح صفة زائدة على ورود الشرع . فأما العقل فلا يحسن ولا يقبح . وذهب المعتزلة إلى أن الحسن والقبيح يعلم من طريق العقل فالكفر قبيح والضرر الحسن الذي لا غرض فيه قبيح .

والدليل على بطلان / قولهم أن يقال لهم : عرفتم قبيح ما حكمتم بقبحه ضرورةً أو دلالةً؟ فإن ^{٢٩} بـ ادعوا ذلك ضرورةً كان محلاً لأنّا لا نساعدهم عليه . ومن المستحبيل اختصاص طائفة من العلاء بضرر من العلوم ^(٤) الضرورية مع استواء الجميع في مداركها . وإن قالوا : دلالةً . فنقول لا يخلو إما أن تكون قبيحة ^(٥) لنفسها أو لمعنى فيها أو لا لنفسها ولا لمعنى . وبطل أن يكون لنفسها أو لمعنى فيها لأن القتل ظلماً يماثل القتل قصاصاً ، والزنّي يماثل الوطء الحلال . واحتلما في الحسن والقبيح . وبطل أن يكون لا لنفسه ولا لمعنى فيه لاستحالة أن يوجب النفي حكماً ثبت أنّه لورود الشرع به . ومن الدليل عليه أنّ الألم والله حادثان بقدرة الله ورأينا إيلام الأطفال الذين لم يرتكبوا ذنبنا ولم يصدر منه سبب بوجوب العقوبة . وكذلك نشاهد إيلام البهائم التي لا تكليف عليهم وهو ضرر محسن لا يحكم بقبحه .

^(٣) هل لا قلتم بأنه يقطع التكليف عن علم . . . الأصل .

^(٤) في الأصل : المعلوم .

^(٥) يقصد الكفر والضرر وكل السيئات .

^(١) ثم يكون خاصاً وغالب بعض الذنوب : الأصل .

^(٢) سورة السجدة ٣٢ آية ١٣ . سورة هود ١١

آية ١١٨ .

فإن قيل : إنما حسن ذلك لأن الله تعالى يثيّبم على ذلك بما يزيد نفعه على ذلك . قلنا : النفع الذي يصل إليه لا يخلو : إما أن يكون في مقدور الله تعالى إيصاله إليه من غير ألم أو ليس ذلك في مقدوره ^(١) . فإن زعموا أنت لا يقدر عليه فقد نفوا قدرة الصانع وهو كفر . فإن قالوا : يقدر عليه : فما الفائدة في إيلامه ؟ وهلا من ^أ / عليه بذلك ابتداء تفضلا من عنده من غير ألم ؟ فإن قالوا : إنما حسن إيلام الأطفال لغرض فيه وهو أن يعتبر غيره فيمتنع من المعصية . قلنا : فليس من المستحسن إيلام من لا ذنب له ليعتبر به مُذنب .

شُهِّبُهُمْ . قالوا : الذين ينكرون الشرع يعلمون قبح الظلم وكفران المنعم مثل البراهمة . ولو كان طريق التحسين والتقييم الشرع لما عرفه من ينكر الشرع . قلنا : من سلَّمَ لكم أن اعتقاد البراهمة علم ؟ بل اعتقادهم ليس بعلم ، وهو مثل اعتقادهم أن ذبح البَهَامَ وتعريضها التعب قبيح ، ولا يعد ذلك عليا . قالوا : العاقل إذا عُرِضَ له حاجة ويحصل غرضه بالصدق ويحصل بكلذب يتصدر منه ولا مزية لأحد الطريقين على الثاني ، فإنه يختار الصدق ويتجنب الكذب ، وإنما يؤثرُ الكذب إذا كان فيه غرض لا يحصل من الصدق وليس ذلك إلا لكون الصدق حسنة بالعقل . قلنا : هذا الكلام متناقض في نفسه لأن الكذب قبيح يستحق عليه الذم والصدق يستحق عليه المدح ، فكيف يتصور استئتماماً في حصوله الغرض بهما ؟ والذى يدل على فساد ذلك أن ما ذكروه يوجب خروج الصدق عن حكم التكليف واستحقاق الثواب عليه ، لأن الملجأ إلى الشيء لا يثاب عليه . وعلى قوله العاقل ^ب مجبر على الصدق . ثم أن هذا الكلام إنما يستمر لهم بعد ورود الشرع بتحسين الصدق وتقييم الكذب ، وأما قبل ورود الشرع واستقراره فلا نسلم لهم ما أدعوه .

مسألة : لا واجب على العبد عقلا وإنما طريق الإيجاب الشرع وقبل ورود الشرع لا حكم أصلا .
وقالت المعتزلة : يجب على العبد عقلا أن يعرف الصانع ويشكره وهذه المسألة كالتي قبلها وقد ^{بياناً [ها]} .

وشبههم في المسألة قالوا : العاقل إذا تأمل في حال نفسه جوّز في ابتداء نظره أن يكون له صانع أنعم عليه وأنه لو شكر المنعم لاثباته وتفضل عليه بالزيادة ، ولو كفر لعاقبته ومن الجائز أن لا يزيد ذلك . فإذا تساوى الجوازان فالعقل يُرشِّده إلى ما فيه الأمان من العقوبة . وهذا كما لو قصد السفر إلى بلده ولها طريقان أحدهما آمن والثاني مُخْرَف ولا غرض له في المُخْرَف فالعقل يقتضي تقديم ما فيه الأمان والعدول عن طريق الخوف .

(١) في مقدورة : الأصل .

قلنا : هذا الخاطر يعارضه مثلك أن العاقل يخطر له كونه عبداً حكماً عليه وأن ليس للملك إلا ما أذن فيه مالكه وأنه لو أتعب نفسه صارت مكرودة من غير إذن مولاه وإن مالكه غنى عن شكره وأنه كما يبتدئ بالنعم قبل الاستحقاق لا يتغير بدلًا عليها . ولو فعل كان منه سوء أدب . فإذا كان هذا الخاطر / معارضًا للأول فقضية العقل التوقف فيه وانتظار الأمر والإذن . ٤١

والذي يتحقق ما قلنا أن الملك العظيم إذا أعطى عبده رغيفاً بالمثل ثم أراد العبد أن يطوف شرقاً وغرباً يشتهي على سيده بحسن عطائه وذكر انعامه لا يعد ذلك مستحسناً . لأن ما صدر من الملك بالإضافة إلا قدره مستحق ، فيكون العبد مستحقاً للتأديب . وجملة المخلوقات بالإضافة إلى جلال الله أقل من إضافة رغيف إلى مملكة ملك من ملوك الدنيا .

جواب آخر : أن من لم يخطر له الخاطر الذي ذكروه فطريق العلم لم يوجد في حقه والشكر حتم عليه على قولهم ببطلت قاعدتهم .

مسألة : مذهب أهل الحق أن لا واجب على الله تعالى أصلاً بل هو يتصرف في مملكته على حسب إرادته ومشيئته .

وقالت المعتزلة : يجب على الله تعالى من طريق الحكمة أن يخلق الخلق لإبتداء وإذا خلق الذين علم أنه يكلفهم فيجب أن يكمل عقوبهم ويُزيح العلل حتى يؤمنوا به ويجب عليه أن يفعل ما هو الأصلاح لهم وفي دينهم ودنياهم . ولا يجوز في حكمته أن يبقى مُمكِّنًا لما فيه صلاحهم في العاجل والآجل . وإذا أطاع العبد مولاه فيما أمره به يجب على الله أن يثبته عليه وأن يعوضه عمّا لحقه من الإله .

والدليل على بطلان قولهم أن يقال لهم أليس تريدون / مما أثبتتم من الوجوب ؟ فإن قالوا : أردنا به توجيه أمر كان عليه محلاً لأن الله تعالى هو الأمر وحده ، لا أمر سواه . فإن قالوا : نريد به أن الله يتضرر بتركه ، فالباريء تعالى يتقدس عن الفرر والنفع إذ لا معنى لها إلا الألم والآلة . وإذا بطل الطريقان ثبت ما ذكرنا .

ويقال لهم : بمَ أوجبتم ثوابَ الأعمال على الله تعالى وأعمالهم شكرٌ على ما سبق من نعمة . ومن أصلحكم أن شكر المنعمَ واجب وأداء الغرض لا يُسْتَحْقَق عليه عِوضٌ ؟ ويقال لهم : لو وجب على الله تعالى فعل الأصلاح لعباده لوجب على العبد أن يعمل ما هو الأصلاح له ولأولاده من أمر الدنيا . وقد وافقونا على أنَّه لا يلزمه أن ي العمل في حق نفسه ما هو الأصلاح لدنياه . فإن قالوا : إنما لم نوجب عليه فعل الأصلاح في حق نفسه لأنَّه يصير بتَكْلِيفٍ^(١) ذلك مجحوداً متعباً والباريء

(١) يتكلف : الأصل .

تعالى لا يلحقه في فعل الأصلح تعب . قلنا : فإذا لم توجبوا على العبد فعل الأصلح لأن فيه مشقة وتعباً وفي تكليف العباد مشقة عليهم ، فيجب أن لا تجوزوا تكليف العباد إبتداء . فان قالوا : يحصل له مما يقاس من التعب ثواب عظيم منه . قلنا : [من] نفي أمر الدنيا كذلك يحصل له النفع ولم توجبوا ^(١) .

ومن الدليل على بطلان قولهم : أن في فعل النوافل صلاح العباد والذى يدل عليه أن الشرع دعاهم إلى ذلك وندبهم إليها ، فوجب / أن تجب النوافل على العبيد لأن فيها صلاحتهم . فان قالوا إنما لم تجب جملة النوافل لأن الباريء تعالى علم أنه لو كلفهم لم يطاعوا فيكفرون بالجميع ويستحقون العقاب .

قلنا : أنهم لا يعتبرون الأصلح في العلم فإن الباريء تعالى إذا علم من حال عبد أنه إذا مات في حال الصبا أنجا من العذاب ولو بلغ مبلغ التكليف لطفي وعصي ، يجب عليه أن يُرْزِقَه العقل والكمال مع علمه بأن فيه هلاكه . ويقال لهم : قولكم بوجوب الأصلح على الله تعالى بحد الضرورة ، لأن الله تعالى يُدْخِلُ الكفار في عذاب النار ويُخْلِدُهم فيها وأي صلاح لأهل النار في الخلود في النار ؟ فإن قالوا : إنما يخلدهم لأن الباريء تعالى علم منهم أنه لو أنقذهم لعادوا لما نهوا عنه ، فيستحقون زيادة العذاب .

قلنا : وكان من سبيلكم أن تقولوا يميتهم أو يقطع العذاب عنهم أو يسلب عقوتهم حتى لا يعصوه . ويقال لهم إذا حكمتم بأن كل ما ^(٢) يفعله رب واجب عليه فِعْلُه فينبغي أن يقولوا : الباريء تعالى لا يستوجب شكرآ لأن الواجب لا يقابل بشيء كقضاء الدين ولئنما أوجبوا الشكر بطلت قاعدتهم .

مسألة : مذهب أهل الحق : أن الباريء تعالى يصح أن يُرى بالبصر عقلا وهو واجب للمؤمنين في دار القرار من جهة الوعد وورود الخبر به .

وأئمـا المعتزلة / بأجمعـهم نفوا جواز الرؤية عليه أصلا . وحقيقةـها تبني ^(٣) علىـ أصلـين : أحدهـماـ أنـ عندـناـ الرؤـيةـ لاـ تقـتضـيـ أنـ يـكونـ محلـ الرؤـيةـ بنـيةـ مـخصوصـةـ مثلـ بنـيةـ العـينـ ولاـ اـتصـالـ الشـعـاعـ منـ محلـ الرـؤـيةـ بـالـمرـئـ . والأـصـلـ الآـخـرـ أنـ الرـؤـيةـ لـيـسـ منـ شـرـطـهاـ المـقاـبـلـةـ وـاـخـتـصـاصـ المرـئـ بـجـهـةـ ، وـعـنـدـهـمـ شـرـطـ الرـؤـيةـ بنـيةـ العـينـ فـيـنـبـعـثـ مـنـهاـ الشـعـاعـ وـهـيـ أـجـسـامـ لـطـيفـةـ فـتـصـلـ بـالـمرـئـ وـالـمـواـنـعـ مـرـتفـعـةـ : مـنـ الـحـجـابـ الـكـثـيفـ وـالـقـرـبـ الـمـفـرـطـ وـالـبـعـدـ الـمـفـرـطـ ، فـيـحـصـلـ الـأـدـراكـ . وـالـشـرـطـ أـنـ يـكـونـ المرـئـ مـقـابـلاـ لـمـحلـ الرـؤـيةـ . وـيـسـتـحـيلـ الـاتـصـالـ وـالـمـقاـبـلـةـ عـلـىـ الـبـارـيءـ فـيـسـتـحـيلـ رـؤـيـتـهـ .

(١) كـذاـ فـيـ النـصـ ، وـلـمـ يـعـلـمـ : وـلـمـ تـوـجـبـواـ فـعـلـ الـأـصـلـ . – (٢) كـلـمـاـ : الـأـصـلـ . – (٣) وـحـقـيقـةـ يـبـتـئـنـ . . . الـأـصـلـ .

فالدليل على أن الرؤية لا تقتضي بنية أن الباريء يرى الموجودات^(١) ويستحيل عليه البنية . وأيضاً فإن الإدراك الواحد لا يقوم إلا بجواهر واحد ، والجواهر المحيطة به لا تؤثر في محل الإدراك . لأن كل جواهر مختص بجيزه^(٢) لا يؤثر في جواهر آخر . وإذا ثبت أن الأعراض إذا قامت^(٣) بمحل مثل السواد والبياض لا تؤثر في محل آخر . وإذا ثبت أن الجواهر^(٤) المجتمعة [مع محل الإدراك] غير مؤثرة فيه^(٥) ، كان وجودها كعدمها .

والدليل على أنه لا تقتضي اتصال الشعاع أن الباريء تعالى يرى الموجودات والاتصال في وصفه محل . والدليل / عليه أنها نرى الأعراض ولا يجوز تقدير الاتصال بالعرض . ٤٣

فإن قالوا : إننا لا نرى العرض لأن الشعاع تتصل بما قام العرض به وهو الجواهر . قلنا يلزمكم أن تُتجوزوا رؤية الطعوم والروائح لأنها قائمة بال محل والشعاع قد اتصلت بال محل . وعندكم لا يجوز رؤية الطعوم والروائح . لأن الجواهر الواحد على قوتها لا يجوز تعلق الرؤية [به] والاتصال بالجواهر الواحد صحيح^(٦) .

فإن قالوا : وجدنا أن الشيء يُرى عند اتصال الشعاع البصرية ولا يرى عند عدمها فدلل أن اتصال الشعاع شرط .

فابخواب أن يقال لهم : لم قلتم أن ثبوت الرؤية في حالة وانتفاوها في حالة [أخرى] لاتصال الشعاع وعدمها ؟ وبم أنكرتم على من يقول أن ذلك راجع إلى استمرار العادة كالشبع عند أكل الخنزير والحرارة عند القرب من النار وغيره ؟

وأما الدليل على أن الرؤية ليس في شرطها المقابلة أن الباريء تعالى يرى المخلوقات والمقابلة محل . وأيضاً فإن الإنسان إذا نظر في المرأة أو في جسم صغير يرى نفسه ولا يجوز أن يكون الإنسان في مقابلة نفسه ، وإذا نظر في ما تحت سقف يرى السقف والسقف ليس في مقابلة محل الرؤية .

والدليل : عليه أنها نرى إذا نظرنا أجساماً كثيرة وما يقابل حاسته العين شيء قليل والمرئي / أضعف^{٤٣} بضعفه فعلم أن الرؤية ليس من شرطها المقابلة . وإذا ثبت هذه المقدمات ثبت جواز الرؤية .

(٤) الجواهر ، الأصل .

(١) فالدليل على أن الرؤية لا تقتضي بنية على الباريء

يرى الأصل .
(٥) انظر الأرشاد ص ١٦٨ سطر ٤ - ٢ .

(٦) ولأن الجواهر الواحد على قوتها لا يجوز تعلق الرؤية
والاتصال بالجواهر الواحد صحيح : الأصل .

(٢) يختص لجيزه : الأصل .

(٣) إذا قام ، الأصل .

ومن الدليل على جواز الرؤية : أن المصحح للرؤبة الوجود ، والباريء تعالى موجود . والدليل أن المصحح للرؤبة الوجود ، أنت نرى اختلافات والتضادات مثل السواد والبياض ولو لم يكن المصحح الوجود لما صحت رؤبة التضادات لأن الموجودات ما اشتربت إلا في الوجود .

فإن قيل : لو كان المصحح للرؤبة الوجود حتى يرى جميع الموجودات لكان المصحح للسمع والشم والذوق الوجود حتى تسمع جميع الموجودات وتشم جميع الموجودات وتذوق جميعها . وقد علمنا استحالة ذلك لاستحالة القول بأن الباريء مسموع أو مشموم أو منذوق .

فابلحواب : أمّا إدراك السمع فالمصحح له الوجود ويجوز أن يخلق الله تعالى لنا سمعاً نُدرك به الجواهر والألوان وسائر الموجودات . وأمّا الشم والذوق فهو عبارة عن نوع اتصالٍ بمحل . ومن الموجودات ما يستحيل عليه الاتصال فلم يطلق القول بجواز تعلقه بكل موجود .

فالدليل على جواز الرؤية من جهة السمع قوله تعالى : «وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ» إلى ربها نَّاظِرَةٌ » والنظر المقربون بالوجه الموصول بحرف « إلى » لا يكون إلا بمعنى الرؤية . وقال الله تعالى : «كَلَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّمَّا حَجُّوْبُونَ ». فلما اتصفت قوم بالحجابة دلٌّ على آتتصاف قوم بالرؤبة . وقال الله تعالى : «يَوْمَ / يَلْقَوْنَهُ سَلَامٌ »^(١) .. وللقاء مقربون بالسلام لا يكون إلا بمعنى الرؤبة . وقال رسول الله ، صلى الله عليه وسلم : « إنكم سترون ربكم كما ترون القمر ليلة البدر لا تضامون في رؤيته »^(٢) فان استدلوا بقوله تعالى : « لا تُدْرِكُهُ الأَبْصَارُ » فدلّ أنه لا يُرى . فابلحواب أن نفي الادراك لا يقتضي نفي الرؤبة . قال الله تعالى : «لَا أَلَّشَمْسُ يَنْبَغِي لَهَا أَنْ تُدْرِكَ الْقَمَرَ » ..^(٣) فنفي أن تكون الشمس مدركة للقمر ويجوز أن تُرى الشمس والقمر .

جواب آخر : أن نقول بظاهر الآية لأن الادراك ينبع عن الاحتاطة والوقف على الكيفية ، والباريء تعالى يتقدس عن التحديد والكيفية فلا تحصل الاحتاطة . فان استدلوا بقوله تعالى في قصة موسى : «لَنْ تَرَانِ » فدلّ أن الرؤبة محال .

فابلحواب : أن الآية حجّتنا من وجوه . أحدهما : أن موسى ، عليه السلام ، سأله الرؤبة ومثل موسى لا يجوز أن يسأل المستحيل . والثاني : أن الله تعالى على رؤبة موسى بأمر غير مستحيل وهو استقرار الجبل . فقال تعالى : «فَإِنِّي أَسْتَقْرَرُ مَكَانَهُ فَسَوْفَ تَرَانِي »^(٤) .. في مقدور

(١) سورة القيمة ٧٥ آية ٢٢ و ٢٣ . المطففين ٨٣ آية ٣٦ .

(٢) سورة الأحزاب ٣٣ آية ٤٤ .

آية ١٥ .

(٣) سورة يس ٣٦ آية ١٤٠ .

Conc. (٤) .

الله استقرار الجبل ، فدلّ على جواز الرؤية . الآخر : إن الباري تعالى قال : « لَئِنْ تَرَانِي ۝
وَلَمْ يَقُلْ لَا يَحْوِزَ عَلَيْهِ ۝ الرؤية . ۝ ۱)

فَإِنْ قِيلَ : لو كان الباري مرتئاً لرأينا [ه] في وقتنا لأن الموضع مرتفعة من الحجب الكثيفة ،
إذ الباري تعالى ليس في مكان حتى لا يكون بيننا / وبينه حجاب والقرب المفرط والبعد المفرط . ۴۴ ب
ولما لم نره دلّ على استحالة الرؤية . قلنا : ولم حضرتم الموضع بما ذكرتم وهم أنكروا على من يقول :
إنما لم نره لمعنى قائم بالخاصة مضاد لرؤية الباري تعالى وهو أنه لم يخلق لنا الأدراك . يدلّ عليه
أن جبريل ، عليه السلام ، كان يحضر رسول الله ، صلى الله عليه ، وهو يراه والباقيون ما كانوا
يرونه مع جواز الرؤية . والمريض عند الموت يرى الملائكة وغيره لا يراه مع جواز الرؤية .
فإن قيل : هذا الذي ذكرتم من امتناع الرؤية لعدم خلو الأدراك محال . لأنه يؤدى إلى أن يكون
بحضرة الإنسان أشخاص وأطلال وهو لا يراها مع سلامة البصر وعدم الحجب والبعد المفرط
والقرب المفرط ، ليعدم الأدراك . ومن حق ذلك نسب إلى الجهل . قلنا : امتناع ذلك يحرى العادة
وإلا فذلك يجوز عقلا . ونظير ذلك من المقدورات أن يقلب الله تعالى جبال الدنيا ذهبا ومن
قدر وجوده اعتمادا على المقدور ۲) عَدَّ جاهلا . ومن الجائز أن يخلق الله تعالى بشرا نسويأ من
غير والدين ، كما خلق آدم . ثم من رأى إنسانا وشك في كونه مولودا ۳) عن أبوين عَدَّ جاهلا :
وكان ذلك راجع إلى استمرار العادة فكذا ما ذكروا .

مسألة : مذهب أهل الحق جواز بعث الرسول (sic) والأنباء إلى الخلق . وأنكرت البراهمة
ذلك وقالوا / من الحال أن يبعث الباري تعالى بشرا رسولا . والمسألة تبني على ۴۵
تحسين العقل وتقببيحه . وقد قدمنا ذكرها ۴) . والدليل على جواز بعث الأنبياء العجائب الظاهرة
على أيدي الأنبياء . وسنذكر شرائط العجزة وكونها دلالة .

شبههم . قالوا : لو قسّرنا ورود نبى من الله تعالى لم يخل ما جاءه الرسول : إنما أن يستدرك
بالعقل أو لا يستدرك . فإن كان مما يستدرك بالعقل فلا فائدة في بعث الرسل وإن كان مما
لا يستدرك بالعقل فلا يتأتى بالقبول وإنما يقبل عليه ما يدل عليه العقل ، فلم يكن فيه فائدة . والحكيم
لا يفعل ما لا فائدة فيه . فيقال له : ولم لا يجوز أن يكون ما جاءه الرسول مما يستدرك بالعقل
ويكون بعث الرسول تأكيدا له ومثله غير ممتنع ؟ كما لا يستحيل قيام أدلة عقلية ۵) على مدلول
واحد وإن كان في الواحد كفاية ويكون باقي الأدلة ۶) مؤكدا .

(۱) لا يجوز على الرؤية : الأصل .

(۲) اعتماد على المقدور : الأصل .

(۳) مولود : الأصل .

(۴) انظر ص ۴۴ .

(۵) مقام أدلة عقلية .. الأصل .

(۶) باق .. الأصل .

جواب آخر : لماذا لا يجوز أن يكون ما جاءه الرسول مما يستدرك عقلاً إلا أن العقلاء تغافلوا عنه فيكون مجيء الرسول لطفاً من الله تعالى بال القوم ليتبهوا لما تغافلوا عنه فيكون فيه عرض .

جواب آخر : نقول لهم من الأمور ما لا يُستدرك عقلاً ويحتاج إليه العقلاء وهو الأغذية المموافقة بـ اللبدن والسموم القاتلة ، فهلا جوّزتم بعث النبي يبين ذلك لهم / ويعزى الأغذية من السموم القاتلة ؟

ومن شهفهم أن قالوا : نرى في الشرائع أموراً مستقبحة بالعقل مثل ذبح البهائم وغيرها . والحكيم لا يأمر بالفواحش ، وفيها أمور يمنع منها العقل وهو الانحناء في الركوع والانكباب على الوجه في المسجد وخلع الثياب في الإحرام والمشى بين الجبلين في السعي ورمي الحجارة وغير ذلك . وإذا كانت جملة الشرائع مثل هذه الأشياء ، والعقل ينكره ، علمنا أن لا أصل له .

قلنا : أما فصل ذبح البهائم فتوبيل^(١) . وإنما نرى في فعل الله تعالى إيلام البهائم والأطفال من غير جنائية ولا يعد ذلك قبيحاً في فعله . [و] جاز الأمر به . وأما الثاني فقابل فإن الواحد من أخذ ثياب غيره وعرّاه ومنع عنه الطعام والشراب مع تمكنه منه بعد قبيحاً . ثم الله تعالى يibili عنده بالفقر والجوع والعطش ويبليه بسلب جوارحه وأطرافه وبسلب العقل حتى يتعاطى في حال جنونه ما يتعاطاه ، ولا يعد ذلك مستقبحاً . كذلك ما أشاروا إليه من الأمر لا يعد مستقبحاً .

مسألة : المعجزة دالة على صدق الأنبياء . وحقيقة المعجزة امتناع المعارضة وتحديه الإثبات بها .

والمعجزة خمس شرائط :

٤٦ أحداها : أن تكون فعلاً من أفعال الله ولا / يجوز أن تكون صفة قديمة وذلك لأن المعجزة دالة على صدق الرسول خاصة . والصفة القديمة لا اختصاص لها ببعض المخلوقات دون بعض . فإن قال قائل شرطتم في المعجزة كونها فعلاً ولو أن نبياً ادعى فقال : آية صدق عجزكم عن القيام عشرة أيام . هل يكون ذلك معجزة ؟ قلنا : نعم فيه راجع إلى الفعل وهو القعود المستمر مع القصد إلى القيام .

والشرط الثاني : أن يكون الفعل خارقاً للعادة لأنه إذا لم يكن خارقاً للعادة استوى فيه الصادق والكاذب . فلا يظهر الصدق . فإن قيل : خرق العادة لا يدل على الصدق لأن المقدور أن يجري الله عادة لم تعهد قبلها ولو اطردت واستمرت^(٢) لم يكن معجزة . وهذا الذي ظهر لا يؤمن أن يكون ابتداء عادة . فيقال لهم : لو قال النبي من الأنبياء : آية صدق أن يقلب الله العادة ويطردتها على خلاف ما هو معتمد لكن دليلاً على صدقه لأن النادر الواحد إذا دل على

(١) كذلك في النص ولعل المقصود : أما فعل ذبح البهائم فقبول ؟ – (٢) استمررت : الأصل .

صدقه مع عود العادة إلى ما كان قبلها فلأن يَسْدِلَ عادة مطردة على خلاف ما كان معهود على صدقه أولى .

فإن قيل : الحكماء بمحكمهم اطّلعوا على خاصّة الأجسام حتّى توصلوا إلى قلب النحاس ذهباً وإمساك الحديد في الهواء بحجر له خاصّة فأيّش الذّى / يؤمّننا أن يكون هذا الذّى ظهر على يد مدّعى النبوة ٤٦ ب مثل ذلك ؟ ويكون ما جابه من خاصّية بعض الأجسام وقد انفرد هو بالاطّلاع عليه . قلنا : قول هذا الكلام يفضي إلى جحد الضرورات لأنّا لا نعلم أنه ليس في قدرة البشر إحياء العظم البالى وقلب العصا ثعباناً وشقّ القمر بنصفين . ومن ادعى أن الحكمة يتوصّل إلى مثل ذلك لا يعدّ عاقلاً .

الشرط الثالث : تحدّى النبي ^(١) بالمعجزة وإن يكون ظهورها على وفق دعوه حتّى لو ظهرت على يد شخص وهو ساكت لم تكن معجزة . وذلك لأنّ المعجزة دلالة من حيث أنها تنزل منزلة تصديق الله تعالى للرسول . وإذا كان دون التحدّى لم تنزل منزلة التصديق . ببيانه أنّ من ادعى على جماعة من العقلاة أنه رسول ملكهم إليّهم ^(٢) وقد عرّفوا من عادة ملوكهم أنه لا يقوم إذا قعد في مجلس إلا في وقت معلوم فجاء الرسول والمُرسّل يراه ويعلم حاله وادعى الرسالة وقال : آية صدق أنّ أسأل الملك تغيير عادته في القيام والعود فيوافقني عليه . وسأله ذلك فوافقه عليه ، كان ذلك دلالة على صدقه . ولو ادعى الرسالة مطلقاً ولم يقل أنه يوافقني / على ما افترسّه عليه ٤٧ من تغيير عادته فقام الملك وقعد ، لم يكن ذلك دليلاً على صدقه .

الشرط الرابع : أن يكون ظهور المعجزة بعد الدعوى والتحدى حتّى لو ظهرت آية فقال رجل من القوم : أنا نبّي الله والذّى ظهر معجزتي لم يكن شيئاً لأنّه لا نغلق لما مضى بدعوه ولا يدل على صدقه . فان قيل : فهل يجوز أن تتأخر المعجزة عن دعوى النبوة ؟ قلنا : إذا تأخرت ووافقت دعوه بأن قال : علامه صدق في ظهور كذى في الوقت الفلافي ، فظهر ما أخبر عنه على وفق ما قال ، كان معجزة دالة على صدقه .

الشرط الخامس : أن تشهد المعجزة بصدقه ولا تشهد بتكذيبه حتّى لو قال : «أيها الناس إنه كاذب فاحذروه» لم يكن ذلك معجزة ودلالة على صدقه . فهذه شرائطها .

مسألة : مذهب أهل الحق جواز ظهور ما يحرّق العادة على أيدي الأولياء على سبيل الكرامة . وأنكرت المعتزلة بالكلية كرامات الأولياء . والدليل على ثبوتها قصة أصحاب الكهف ، وما كانوا أنبياء . والدليل عليه قصة مريم – عليها السلام – فإنّها خُصّت بكرامات . فن ذلك أن زكرياتاً يجد

(١) تجد النبي : الأصل ! – (٢) أن رسول ملكهم إليّهم : الأصل .

٤٧ ب عتها في الشتاء فاكلها الصيف وفي الصيف فاكلها الشتاء . حتى قال : « أَنِّي لَكِ هَذَا ؟ » قَالَتْ : « هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ » ^(١) . ومن ذلك حديث جَدْع النخلة وسقوط الحباء من الجذع بعدما جفت وبيست النخلة . ومن ذلك حديث أم موسى وما أهْمَتْ ، والقصة ظاهرة في القرآن ^(٢) . ومن ذلك ما ظهر لعائشة من سِحر جاريته فباعتها عائشة عنها ^(٣) .

والدليل عليه إجماع الفقهاء على السحر واحتلافهم في أحكامه حتى تكلموا في وجوب القصاص على من قُتل بالسحر . فدل ذلك على أنه موجود . فإذا ثبت كون السحر موجودا فالسحر موافق للكرامة إلا أن السحر لا يظهر إلا على يد فاسق والكرامة لا تظهر على يد فاسق بل تظهر على يد من يكون حاله موافقا للشرع والدين .

مسألة : محمد رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، نبِيٌّ حق وهو أفضل الأنبياء عليهم السلام ، وخاتم النبيين . وليس النبي وصفا راجعا إلى نفس النبي ولا إلى صفة من صفاته وإلى علمه بربه ، ولكن النبوة هو قول الله تعالى لمن يصطفيه ويختاره : « أنت رسولِي » فهو من أحكام القول لا من صفات الفعل .

وأنكرت رسالة رسولنا طائفتان : اليهود وطريقهم منع النسخ . والثانية أنكروا معجزته .
٤٨ / وذهب قوم يسمون العيساوية ^(٤) إلى أنه رسول إلى العرب خاصة دون سائر الناس .

فاما الكلام مع اليهود فيبني على أصل : وهو جواز النسخ ، وأنكرته اليهود . وحقيقة النسخ عندنا الخطاب الدال على ارتفاع الحكم الثابت بخطاب آخر قبله . لو لا الخطاب الثاني لاستمر الحكم المنسوخ وضرورته رفع حكمه بعد ثبوته .

والدليل على جواز النسخ أنه لو كان مستحيلاً لكان لا يخلو إماً أن يكون استحالته لنفسه كاستحاللة اجتماع المتضادين مثل الحركة والسكن والافتراق والاجتماع ، أو يكون استحالته لكونه قدحاً في صفة من صفات الإلهية . ولا يجوز أن تكون استحالته لنفسه لأن كون الشيء مأمورةً به ليس لنفسه ، ولا يكون منهياً عنه لنفسه . وإذا لم يكن كونه مأمورةً به أو منهياً عنه من صفات نفسه لم يجز امتياز النهي عمّا أمر به لنفسه ولا يجوز أن يكون بكونه قدحاً في صفة من صفات الإلهية . لأنّه ليس في النسخ ما يضاد العلم ولا القدرة ولا الإرادة ولا شيئاً من الصفات ، فلم يكن مستحيلاً .

(٣) ما ظهر لعائشة سحرها فباعتها .. الأصل .

(٤) انظر الملل للشمرستانى ٢ / ٥٥ .

(١) آل عمران ٣ آية ٣٧ .

(٢) سورة القصص ٢٨ ، آية ٧ .

فان قيل : هو مستحيل لأنه بدأء والبداء لا يجوز على الله تعالى . قلنا النسخ ليس بدأء لأن معنى البداء استفادة علم لم يكن ، وقد يكون عبادة عن من يهم بأمر ويقصده ثم يندم على ما قدم . ولا / يتحقق ذلك في وصفه سبحانه وتعالى لأن علم الباريء متعلق بجملة المعلومات لا يتعدد له علم لم يكن . وليس له تعلق بالارادة لأن على أصلنا يجوز أن يأمر الباريء تعالى بما لا يريده وينهى عنهما يريده . وليس ذلك بمستحيل . وقد قدمنا ذكره ^(١) .

فان قالوا : فيه استحالة لأن ما أوجبه الله تعالى فقد أخبر عن كونه واجباً فلو حظره وأخبر عن كونه محظوراً لأنقلب الخبر الأول خلقاً . وذلك مستحيل في وصفه لأن خبره سبحانه وتعالى صدق لا محالة . قلنا : هذا ليس ب الصحيح لأن الوجوب ليس بصفة الواجب على أصلنا . ولكن الواجب الذي قيل فيه : أفعل فإذا أخبر الباريء تعالى عن وجوب شيء فعنده أنه أخبر عن الأمر به فإذا نهى عنه أخبر عن النهي . فلم يكن بين الإخبار عن الأمر به وبين الإخبار عن النهي عنه تناقض . وإنما يقع التناقض لو كان الوجوب صفة للواجب يقع الخبر عنه فيقع التناقض .

فان قالوا : أنت جوّزتم النسخ ثم ادعتم أن شريعتكم مؤبّدة وإذا طولبتم بالدليل صرتم إلى إخبار رسولكم بتائب شرعه وأنه لا نبي معه ، ونحن ندعى أيضاً أن موسى يتائب شرعه وأنه لا نبي بعده . قلنا : لو صحي ما قلتموه عن موسى لكان صادقاً / ولو كان صادقاً لما ظهرت المعجزة على يد عيسى عليه السلام ، وعلى يد محمد ، صلى الله عليه وسلم . فلما ظهرت المعجزة على يد من ادعى النبوة بعد موسى ظهر به كذبهم فيما ادعوه . وإن طعنوا في معجزة عيسى ومعجزة رسولنا عليهما السلام لم ينفصلا عن يعكس ذلك عليهم في معجزة موسى عليه السلام .

جواب آخر عن سؤالهم نقول لهم : [ما] ادعتم محالاً ، فإنه لو كان لما قلتم أصل ، لكان أولى الاعصار بإظهار ذلك عصر رسولنا ، عليه السلام ، ومعلوم أن الجاحدين لرسالته ، عليه السلام ، من اليهود في عصره ما تركوا مجهاً في رد نبوته . ولو كان في التوراة نص لا يقبل التأويل في تائب شرعه لأظهر . فلما لم يظهر دل على فساد قوله .

وأما الكلام على الطائفة الثانية : وهو الذين أنكروا معجزته فنُقِيم عليه إثبات كون القرآن معجزة وبيان الإعجاز فيه من ثلاثة أوجه :

إحداهما جزلة اللفظ وفصحته وكونه مختلفاً للنظم المعهود عند العرب وهو النظم للشعر . وهذا أمر لا منازعة فيه لأن العرب مع فصاحتهم وكونهم من أهل اللسان كلهم انقادوا له وأقرّوا بفصحته .

(١) انظر ص ٣٩ .

٤٩ ب ثم منهم من صرّح بالإقرار ومنهم من سكت . / والدليل على اعترافهم أنهم ارتقوا من دفعة بالمحابية إلى مخاربته بالسيوف حتى قُتلو وقُهروا ونُهِيَتْ أموالهم وسُلِّبت ذرارتهم . والعاقل لا يشغله بأمر يكون فيه هلاكه وهو يقدر على دفع الخصم بما لا يخاف منه الهلاك والضرر . ولو قدروا على معارضته لاشتغلوا به فثبت أنه من أفساح الكلام ومعنى الفصاحة والبلاغة يعود إلى أمرين : أحدهما العبارة عن المعنى السديد بلفظ شريف يدلّ على المقصود من غير زيادة وجمع المعاف الكثيرة تحت عبارة وجيزة . وهذا لا يعد في القرآن ، كثيرة . فمن ذلك أنه أخبر عن قصص الأولين وعن إهلاكهم في شطرانه . وذلك قوله تعالى : « ... فَمَنْهُمْ مَنْ أَرْسَلْنَا عَلَيْهِ حَاصِبِيًّا وَمَنْهُمْ مَنْ أَخْذَدْنَاهُ الصَّيْحَةَ »^(١) ... الآية . وذلك أخبر عن سفينة نوح وإجراءها على الماء وإهلاك الكفارة واستقرار السفينة وتسخير السماء والأرض بالأمر في ألفاظ وجيزة وقوله تعالى : « وَقَالَ أَرْكَبُوا فِيهَا ... » إلى آخر الآية^(٢) . وأخبر عن الموت وحسرته وفي الدار الآخرة وثوابها وعقابها وإن الدنيا دار غرور ولنها قليلة بإضافة إلى دار البقاء في ألفاظ معدودة وهو قوله : « كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ »^(٣) ... إلى آخر الآية . وأمثال ذلك كثيرة .

٥٠ والوجه الثاني من البلاغة أنه / ذكر القصص واستوفاها بأجزل عبارة وأفصحها ، والبلاغة إنما يحسن كلامهم في التشبيب . فإذا أشرعوا في حكاية الأحوال تركوا الجزالة وإن أردوا الجزالة لم يذكروا مقصودهم من المعنى إلا بتطويل وزيادة على القدر المحتاج إليه . فظهر به الفصاحة .

والوجه الثالث من الاعجاز أن القرآن يضمّن الأخبار عن قصص الأولين على وفق ما كان في الكتب المنزلة على الرسل قبله ، والرسول كان أُمِيًّا لم يكن قد درس الكتب ولا اشتغل بالعلم وكان قد نشأ بينهم ولم يُعرَف له سفراً يتوقع فيه تلقيف العلم ، فظهر بذلك صدقه .

والوجه الرابع يضمّن الأخبار عن أمور في المستقبل وخرجت كلها عن ما وقع الأخبار عنه موافقاً له فمن ذلك قوله : « لَئِنْ آجْتَمَعَتِ الْإِنْسَانُ وَالْجِنُّ عَلَى أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلَ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ »^(٤) ولم يقدروا عليه . وقال تعالى : « فَيَانِ لَمْ تَقْعُلُوا وَلَكُنْ تَقْعُدُوا »^(٥) ... وما قدروا عليه . وقال الله تعالى : « لَتَدْخُلُنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ » وتحقق دخوله . وقال تعالى : « أَلَمْ غُلِبْتُ الرُّومُ »^(٦) . وقد تحقق دخوله في القرآن أكثر من أن يحصى . فظهر بذلك كون القرآن معجزاً وإذا ثبت ذلك لزم الانقياد وبطل دعوى من أنكر المعجزة .

(٤) سورة الإسراء ١٧ آية ٨٨ .

(١) سورة العنكبوت ٢٩ آية ٤٠ .

(٥) سورة البقرة ٢ آية ٢٤ .

(٢) سورة هود ١١ آية ٤١ .

(٦) سورة الفتح ٤٨ آية ٢٧ . سورة الروم ٣٠ آية ١ .

(٣) سورة آل عمران ٣ آية ١٨٥ .

/ واما الكلام على العيسوية فظاهر . وذلك لأنهم ما اعترفوا بصدقه ^(١) فيما ادعى من الرسالة . وقد ادعى الرسالة الى جملة الخلق . وبعث الرسل إلى الاكاسرة والقياصرة ، وبعث إليهم السرايا واشتعل بالصل ^(٢) معهم . فثبتت أنه رسول إلى كافة الخلق ، صلوات الله عليه ، وقد ادعى الرسالة . مسألة : الأنبياء معصومون عما ينافق مدلول المعجزة وهو صدقهم . فلا يجوز عليهم الكذب فيما يبالغون ، هذا لا خلاف فيه .

والدليل عليه أنه لو جاز عليهم الكذب لم تقع الثقة بقولهم فكان في ذلك إبطال فائدة المعجزة . وأما غير الكاذب من الكبار فهم معصومون عنها . وطريق إثباته الاجماع . فان العقل لا يدل عليه . وأما الصغار فاختلقو في جوازها عليهم . فهم من نفاهَا تحقيقاً للعصمة ومنهم من جوزها . عليه تدل قصص الأنبياء وهو ظاهر في القرآن ، مثل قصة داود وغيره عليهم السلام .

مسألة : حشر الخلاائق ونشرهم بعد إفنائهم حق . والله تعالى قادر على إعادة ما رده بعد وجوده إلى الفناء ، جوهراً كان أو عرضاً .

وأنكر قوم من الملحدة والزنادقة الحشر . وقالت المعتزلة الجواهر / والأجسام والأعراض الباقيه ^{٤١} المقدورة لله تعالى يجوز إعادةتها . فأما ما لا يجوز بقاوته من الأعراض فلا يجوز إعادةتها . وكذلك ما كان مقدور للعباد لا يجوز إعادةتها . والباريء تعالى لا يقدر على إعادةتها . وقالت الكرامية : الباريء تعالى لا يقدر على إعادة الجواهر بعد فنائها ولكن يعيد أمثلها وأشباهها .

والدليل على جواز الحشر والنشر والإعادة ما نص الشرع عليه في قوله تعالى : « قل يحييهَا اللَّذِي أَنْشَأَهَا أَوَّلَ مَرَّةً » ^(٣) . وتحقيق الدلالة أن الإعادة ليست بمخالفه للنشأة الأولى لأن المعاد هو الخلق بعينه ولا يجوز أن يقدر الشيء بخلاف نفسه . وإذا كان مثلاً للأول جاز وجوده لأن من حُكْمِ المثلين التساوى في الجائز والواجب من أحكامه .

ومن الدليل عليه أن الأوقات التي تقارن الموجودات لا تأثير لها فيها يظهر من الحوادث . وإذا لم يكن ل الوقت تأثير فيها وقع وحدث في وقت لم يمنع وقوعه في غيره . وإذا ثبت أنه غير مستحيل فنصوص الكتاب دلت على أنه سيكون . قال الله تعالى : « إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ » ... وقال : « ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ » ^(٤) ... وقال تعالى : « ثُمَّ نُفِخَ فِيهِ أُخْرَى فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ / يُنْظَرُونَ » . وغير ذلك من الآيات ^(٥) .

^(٤) سورة البقرة ٢ آية ٢٠٣ وغيرها من الآيات .

^(١) لأنهم اعترفوا بصدقه : الأصل .

.

.

^(٥) سورة الزمر ٣٩ آية ٦٨ .

^(٢) كلها في النص . ولعله بالقتل .

^(٣) سورة يس ٣٦ آية ٧٩ .

فَأَمَّا مَا قَالَتِ الْكَرَامِيَّةُ فَهُوَ إِبْطَالُ الثَّوَابِ وَالْعَقَابِ بِالْكُلِّيَّةِ . وَذَلِكَ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى إِذَا أَنْتَ عَبَادَهُ فَلَا يَقْدِرُ عَلَى إِعَادَتِهِمْ . وَأَمَّا يَعِيدُ أَمْثَالَهُ^(١) لَهُمْ . فَالثَّوَابُ لَيْسَ لِلْمُطْبِعِ وَإِنَّمَا هُوَ لِمُثْلِهِ . وَالْعَقَابُ لَا يَكُونُ لِلْعَاصِي وَإِنَّمَا يَكُونُ لِمُثْلِهِ وَمُثْلُهُ لَا طَاعَهُ لَهُ وَلَا مُعْصَيَهُ . فَإِنْ قِيلَ : إِذَا جُوَزْتُمْ إِعَادَهُ الْجَوَاهِرِ وَالْأَعْرَاضِ فَالْأَجْسَامُ يَفْنِيهَا اللَّهُ تَعَالَى بِكُلِّيَّاتِهَا جَوَاهِرُهَا وَأَعْرَاضُهَا . ثُمَّ يَعِيدُ أَمَّا يَعِيدُ أَمَّا عَرَاضَهَا الْمَعْوَدَهُ وَيَشْبَهُهَا ثُمَّ يَعِيدُهَا . قَلَنا : كَلاَ الْأَمْرَيْنِ جَائزٌ عَقْلًا وَلَمْ يَرُدْ دَلِيلٌ سَمِعِيًّا يَوْجِبُ القَطْعَ بِأَحَدِ الْأَمْرَيْنِ . وَكَلَّاهَا جَائزٌ وَقَوْعَهُ عَقْلًا .

مَسْأَلَهُ : عَذَابُ الْقَبْرِ وَمَسَائِلَهُ مُنْكَرٌ وَنَكِيرٌ حَقٌّ ثَابٌ .

وَالدَّلِيلُ عَلَيْهِ أَنَّ الْعَذَابَ وَالْفَتْنَهُ فِي الْقَبْرِ لَيْسَ مَا يَسْتَحِيلُ عَقْلًا . وَوَرَدَ بِهِ دَلِيلُ السَّمْعِ فَلَا بَدَدٌ مِنْ إِثْبَاتِهِ . قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فِي قَصْةِ فَرِّعَوْنَ : « وَحَاقَ بِإِلَيْهِ فِرْعَوْنَ سُوءُ الْعَذَابِ » وَهَذَا الْعَذَابُ قَيلَ الْخَشْرُ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَخْبَرَ عَمَّا يَكُونُ يَوْمَ الْقِيَامَهُ مِنْ حَالِهِمْ فَقَالَ : « وَيَوْمَ تَقُسُّومُ الْأَسَاءَهُ أَذْخِلُوا أَلَّا فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ »^(٢) . وَالدَّلِيلُ عَلَيْهِ أَنَّ الْأَخْبَارَ قَدْ تَوَاتَرَتْ بِاسْتِعَادَهُ رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ . وَرَوَى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، مِنْ بَقْرَبِينَ فَقَالَ : إِنَّهُمَا يَعْذَبَانِ ، وَمَا يَعْذَبَانِ فِي كَبِيرَهُ أَمَّا أَحَدُهُمَا فَكَانَ يَمْشِي بِالْغَيْمَهُ . وَأَمَّا الْآخَرُ فَكَانَ لَا يَسْتَنِزُهُ مِنَ الْبُولِ . وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، لِمَا وُضِعَ مِنَ الْبُولِ فَإِنَّ عَامَهُ عَذَابُ الْقَبْرِ مِنْهُ»^(٣) . وَرَوَى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، لِمَا وُضِعَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَاصِ فِي الْقَبْرِ تَغْيِيرَ وجْهِهِ فَقَالَ : « سَبَحَانَ اللَّهِ » فَسُئِلَ عَنِ ذَلِكَ فَقَالَ : « رَأَيْتُ ضَمَّهُ ضَمَّهَهُ فَتَلَقَّتْهُ^(٤) مِنْهَا أَضْلَاعَهُ » . فَإِنْ قِيلَ : نَحْنُ نَشَاهِدُ الْمِيَتَ كَمَا كَانُ لَمْ يَتَغَيِّرْ حَتَّى لوْ كَانَ عَلَى بَطْنِهِ قَدْحٌ مِنْ مَاءٍ لَمْ يَتَغَيِّرْ عَنْ حَالِهِ . يَقَالُ لَهُمْ : إِنَّ مَثَلَ هَذِهِ الْاسْتِعَادَاتِ لَا يُعَوَّلُ عَلَيْهَا . وَهُوَ مِثَلُ اسْتِبعَادِ الْكُفَّارَ إِحْيَاءِ الْعِظَامِ الْبَالِيَّهُ وَإِعَادَهُ اِلْخَلْقَ بَعْدَ إِفْتَاهِهِمْ وَاللَّهُ تَعَالَى قَادِرٌ أَنْ يَرْبَأْ^(٥) صُورَتِهِ عَلَى حَالِهِ ، وَالْمَاءُ عَلَى بَطْنِهِ وَيَكُونُ هُوَ مُعَدَّبًا ، كَمَا أَنَّا نَشَاهِدُ الرَّجُلَ بِهِ الْوَرْجُ الشَّدِيدُ وَالْأَلْمُ الْعَظِيمُ وَهُوَ عَلَى صَفَتِهِ . فَإِنْ قِيلَ : فَمَنْ أَكَلَتْهُ السَّبَعُ أَوْ أَخْرِقَ وَفَرَقَ رَمَادَهُ^(٦) كَيْفَ يَسْهُلُ وَكَيْفَ يَرُدُّ إِلَيْهِ الرُّوحُ؟ فَيَقَالُ لَهُ : لَيْسَ مِنْ شَرْطِ الْحَيَاةِ بِنِيَّةُ مُجَمِّعَهُ وَلَا / جِئْنَهُ كَبِيرَهُ . فَإِنَّا نَشَاهِدُ حَيَوانَاتٍ صَغِيرَهُ الْجَسْمُ . وَإِذَا لَمْ يَكُنْ كَثُرَ الْجِئْنَهُ شَرَطاً فَاللَّهُ تَعَالَى يَجْمِعُ مِنْهَا جَزءاً يَعْلَمُهُ وَيَرُدُّ إِلَيْهِ الرُّوحُ^(٧) وَيَتَوَجَّهُ عَلَيْهِ السُّؤَالُ وَالْعَقَابُ لَوْ أَرَادَ مَعَاقِبَهُ ، وَلَيْسَ ذَلِكَ بِمُسْتَحِيلٍ .

(١) اِشْلَاءُ ، الْأَصْلُ .

(٢) سُورَةُ غَافِرُ ٤٠ آيَةُ ٤٥ ، ٤٦ .

(٣) اِنْظُرْ Conc. ١ / ٧ وَ ١ / ٢٣٤ .

(٤) فَتَلَقَّتْ : الْأَصْلُ .

(٥) يَرِيبَا : الْأَصْلُ .

(٦) وَفَرَقَ وَرَمَادَهُ : الْأَصْلُ .

(٧) يَجْمِعُ مِنْهَا جَزءاً يَعْلَمُ وَيَرُدُّ . . . الْأَصْلُ .

مسألة : الروح أجسام لطيفة مجتمعة مع الأجسام المحسوسة^(١) والله تعالى أجرى العادة أن الحياة تستمر في الأجسام المحسوسة وإذا كانت تلك الأجسام اللطيفة مجتمعة معها ، وتفارقها الحياة إذا فارقتها تلك الأجسام . وأما الحياة فعرض ، والأجسام اللطيفة والمحسوسة تكون حية وهي صفة تقوم بالجسم لأن الروح موجب للحياة . وهذا كما أجرى الله تعالى العادة بظهور الشيع عند الأكل والرئي بعد الشرب والله تعالى خالق الشيع والرئي . ولكن تجربى العادة تكون ذلك عند الأكل والشرب . ثم الأرواح إذا فارقت الأجسام فما كان من أرواح المؤمنين^(٢) يكون في الجنة في حواصل طيور خضر ، وما كان من أرواح الأشقياء يهبط بها إلى سجين كما ورد به الأخبار والأثار . وليس للعقل في هذا مجال .

مسألة : الكتب التي تحاسب عليها العباد حق . والميزان / حق والصراط حق ، وهو جسر ممدود على جهنم يرد الخلاائق . فإذا أوردوها يسألون عليها . والمحوض حق ، وهو حوض من الماء أعطاه الله تعالى لرسوله ، صلى الله عليه وسلم ، كرامة يسمى الكوثر .

وأنكرت المعتزلة الكتب والصراط ، وجماعة من المبتدةعة أنكروا الحوض .

الطريقة في إثبات هذه الأشياء أن كل هذه الأمور من مجوزات العقل إذ ليس في شيء منها استحالة ، والسمع قد ورد بجميع ذلك . قال الله تعالى : « وَكُلُّ [إِنْسَانٌ] الْزَّمَنَاتُ طَائِرٌ فِي عُنْقِهِ وَيُخْرِجُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كِتَابًا يَلْقَاهُ مَتَشْوِرًا »^(٣) وقال : « وَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ وَرَأَ ظَهَرَهُ ». وقال تعالى : « وَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ بِشَمَائِلِهِ »^(٤) وقال في الميزان : « وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ »^(٥) . ووردت الأخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بصفة الصراط وبالمحوض وبصفته . وفي القرآن ما يدل عليه وهو قوله : « إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ »^(٦) فوجب الإيمان بجميعه . فان قيل : كيف توزن الطاعات والمعاصي ، والأعراض لا يمكن وزنها ؟ فيقال : الخبر قد ورد عن رسول الله ، صلى الله عليه ، بأنه يوزن الصحف والله تعالى يثقلها في الميزان على قدر ما يتعلق بها من الثواب والعذاب في علمه .

/ فان قيل : ورد في الخبر أن هذا الصراط أدق من الشعر وأحد من السيف وحضور الخلاائق على ما هذا وصفه غير ممكن . قلنا : هذا خطأ ، لأن الوقوف في الماء غير مستحيل فلماذا يستحيل الوقوف على صراط صفتنه ما ذكرناه ؟

الحادة ٦٩ ، آية ٢٥ . الأنبياء ٢١ ، آية ٤٧ .

(١) مجتمعة مع أجسام المحسوسة ... الأصل .

(٤) الكوثر ١٠٨ .

(٢) من الأرواح المؤمنين ... الأصل .

(٣) الأسراء ١٧ ، آية ١٣ . الانشقاق ٨٤ ، آية ١٠ .

مسألة : الجنة والنار مخلوقتان مدة حياة الدنيا و موجودتان على الحقيقة . وأنكرت المعتزلة كونها مخلوقتين في الحال . وقالوا أن يخلقهما يوم القيمة . وما ورد في قصة آدم وكان في بستان من بساتين الدنيا (sic) .

والدليل عليه ما ذكرنا أن كونهما مخلوقتين ليس بمستحيل في العقل . وقد ورد السمع بذلك . قال الله تعالى : « وَجَنَّةً عَرْضُهَا السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ » ... وقال تعالى : « عِنْدَهَا جَنَّةٌ مَسَوَىً » (١) ... والدليل عليه قصة آدم وإدخاله الجنة وإخراجه منها وما قالوا أنه كان في بستان من بساتين الدنيا خطأ ، لأن الله تعالى وعده الرد إليها ولا يكون رده إلى بساتين الدنيا . فإن قالوا : أى فائدة في خلقها ؟ قيل : وقت الشواب والعذاب . قلنا : أفعال الله تعالى لا تحمل على الأعراض بل هو الفعال لما يشاء من غير حاجة وغرض .

٤٤ مسألة : ثواب المطاعين وعقاب العصاة ليس بحتم على الله تعالى أن يثيب المطاعين / ويعذب العصاة ووعده حق ووعيده حق . وقالت المعتزلة يجب على الله تعالى أن يثيب المطاعين حتى ويجب عليه معاقبة من عصاه ومن مات من غير توبة .

والدليل على بطلان قولهم أن السيد إذا قام بعون عبده وكفایته وأعطاه زيادة على ما يحتاج إليه وأنعم عليه ، ولم يكلف العبد بذلك جهده في الخدمة أقصى ما يقدر عليه بل تركه موعداً مترافقاً في عامة أوقاته يشتغل بذلك وشهواته ، وأمره بالخدمة في بعض الأوقات على وجه ليس فيه مشقة عظيمة . فإن العبد لا يستحق بزياء تلك الخدمة على خدمة سيده شيئاً . فإذا كان (٢) سبيل من يخدم مثله فكيف سبيل من يعبد الله وجميع عبادته لو قوبلت بأدنى نعمة من نعم الله عليه لما كان له في مقابلة تلك النعمة خطر ؟ وأيضاً فإن عبادة العباد شكر على النعمة وشكر النعمة واجب خصوصاً عندهم . فإنهم أوجبوا عقلاً وليس من حكم العقل استيصال عيوض على ما هو واجب . إذ لو استحق العبد بشكره عيوضاً لاستحق الرب عليه شكرها آخرها بازاء الثواب . وذلك يؤدى إلى ما لا يتناهى .

٤٥ ب ومن الدليل على فساد قولهم أنهم قالوا يجب على الله تعالى أن يثيب المطاعين / ثواباً مُؤْبِداً ويعاقب العصاة عقاباً مُؤْبِداً وطاعات العبد ومعاصيه متناهية ونحن نعلم أن من جنى جنائية وقدر له دوام البقاء لم يحسن معاقبته على الجنائية أبداً . ولأنهم قالوا الثواب يتاخر إلى يوم القيمة وليس من حكم العقل تأخير المستحق عن مستحقه وحبسه عنه مع القدرة . فهلا أوجبوا الثواب في الوقت حتى يزداد العبد بذلك رغبة في الطاعة . فظهور فساد قولهم .

(١) سورة آل عمران ٣ آية ١٣٣ ، سورة النجم ٥٣ آية ١٥ . - (٢) كذا النص ولعله : فإذا كان هذا سبيل . . .

مسألة : من ارتكب كبيرة ولم يوفق للتوبة لم يستحق لاسم الكفر ولا يبطل ثواب عمله ولا يستحق التخليل في النار . والذنوب كلها كبائر عندنا من حيث أنها مخالفة لأمر الله إلا أنها في نفسها متفاوتة فبعضها أعظم من البعض . وقالوا قوم من الخوارج أنه يستحق لاسم الكفر على جهة كفران النعمة . وقالت المعتزلة : لا نسميه مؤمنا ولا كافرا ولكن يسمى فاسقا وهو [على] منزلة بين منزلتين . واتفقوا على أنه يستحق التخليل ولا يغفر ذنبه ويبطل ثواب أعماله فنقول لهم : قد قلتم أن الباريء يحيط ^(١) بأعماله بزكارة واحدة ونحن نعلم أن من خدم غيره مدة وبذل جهده في رعاية حقه ، وما وقفت له هفوة وزلة ، وصاحبها عالم / به ، قادر على منعه ولم يمنعه ، منه أنه لا يحسن إحباط جميع خدمته بسبب ذلك ، فإذا كان لا يحسن ذلك فيما بين المخلوقين كيف يجب ذلك على الباريء تعالى ؟ وأيضا فإنه لا كبيرة توازي معرفة الله تعالى كما لا طاعة تقابل الكفر بالله تعالى وإنما يعرف الأشياء بأضدادها ، فكان من سبليهم أن يقولوا تبطل الزلات بالمعرفة . فأما أن يبطل بها ثواب الإيمان فلا . ولأن الثواب والعذاب إن كانوا متنافيين فلم كان بإبطال الثواب بالعقاب أولى من إبطال العذاب بالثواب ؟ بل إحباط العذاب أولى لأن السمع ورد به . قال الله تعالى : « إنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبُنَا الْسَّيِّئَاتِ » ^(٢) ولأن الكبيرة تفارق الطاعات ولا تمنع صحتها ، حتى لو تاب بعده يثاب عليها ولو كان يسقط ثواب طاعة لكان ينافي صحته ، كما في حال الردة ولأن من بغي عليه عبده وعصاه فعاقبه مدة ثم ردّه إلى الكرامة لم يستبع ذلك . فكيف حكموا بأنه لا يجوز من الله تعالى أن يغفروا عنه ويردّه إلى الكرامة ؟ ويتبين ذلك بآيات من كتاب الله تعالى . قال الله تعالى : « إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الْذُنُوبَ جَمِيعًا » . وقال : « لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ » . وقال : « وَمَنْ يَغْفِرُ الْذُنُوبَ إِلَّا اللَّهُ » فإن استدلوا بقوله تعالى : « وَمَنْ يَقْتُلُ مُؤْمِنًا / مُتَعَمِّدًا فَاجْرَأُوهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا » ^(٣) . قلنا معناه : ومن يقتل مؤمنا مستحلا بقتله . فيكون معناه : ومن قتل مؤمنا لأجل إيمانه ، ومن يفعل ذلك فهو كافر مخلدا في النار . هكذا قاله ابن عباس وهو ترجمان القرآن . ثم نعارضه بقوله أن الله لا يغفر أن يشررك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء . ولا يصح حمله على موضع التوبة لأن الله تعالى علق المغفرة بالمشيئة وقبول التوبة ، على قوله . فلن تاب يغفر له حتى لا . يتعلق ذلك بمشيئته .

مسألة : شفاعة المصطفى ، عليه السلام ، حق في حق العصاة من أمته . وأنكرت المعتزلة له ذلك . وقالوا لا يجوز الشفاعة لأهل الكبائر وشفاعتهم ، صلى الله عليه ، لرفع الدرجات لا لغفران السيّات .

(١) يحيط : الأصل .

(٢) سورة الزمر ٣٩ آية ٥٣ . سورة آل عمران ٣ آية ٩٣ .

(٣) سورة هود ١١ آية ١١٤ .

والدليل على بطلان قولهم أن قبول الشفاعة في العصاة ليس مما يحيله العقل . فإن من عصى مالكه وخالقه عنه ^(١) لا يُستَقْبِح في العقل أن يتشرع إليه بعض المختصين به حتى يعفوا عنه . وإذا كان جائزًا في العقل فالسنة المستحبة قد وردت به فوجوب اليمان به . فان حملوا على الشفاعة ليرفع الدرجات لم يصح ، لأنه ورد في الخبر عن رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، أنه قال : ^{٥٦} «شفاعتي لأهل الكبار من أمتي وفي خبر آخر / [عنه صلى الله عليه وسلم] ، حيث قال : «تنام عيناي ولا ينام قلبي» ^(٢) . وفي حق غيره لا يتعاقب مثل ما يتعاقب في حقه ويقع فيه الغرفة بالغفلة والنوم ، وفي حق الفسقة والجهال بالشك . فيظهر بذلك التفاوت وتحقيق الزيادة بزيادة تجدد التصديق المجدد .

مسألة : التوبة في اللّغة هي الرجوع . يقال : تاب إذا رجع . فإذا أضيفت التوبة إلى الله تعالى كان المراد به رجوع نعماته إلى عباده . وإذا أضيفت إلى العباد كان المراد بها رجوعهم من الذلات والمعاصي إلى الندم عليها . والتوبة في اصطلاح الناس الندم على المعصية . وأما شرائط التوبة ، فالمعاصي قسمان : قسم منها يتمحض حتماً لله تعالى لا يتصل بحق إلا مبين . فأمّا ما هو حق الله تعالى فإن كان ذلك له إرتکاب محظوظ مثل الشرب والزّنا وغيره فله شرطان : أحدهما الندم على ما كان منه . وحقيقة الندم أن يتمنّى إن كان منه ليته لم يكن . والشرط الثاني أن يعزّم أن لا يعود إليه في المستقبل وإن كان بترك مأمور . مثل الصلوة والصوم . فله ثلاثة شرائط : الندم على التفريط وقضاء ما تركه والخروج منه والعزم على ترك العود إليه . فأمّا ما يتصل بحق العباد فله ثلاثة شرائط : الخروج عن حقه مثل رد المغصوب / وغرامة ما أُتلفَ عليه من مال ونفس . فإن ^{٥٦ ب} لم يكن له بدل مثل القصد والأذية فيطلب رضاه ويطيب قلبه بما يقدر عليه والندم على ما حصل منه والعزم على تركه والعود إليه . فإذا اجتمع بهذه الشرائط على ما ذكرنا تصح التوبة .

مسألة : التوبة واجبة على من عصى الله وخالق أمر الله تعالى .

والدليل عليه الآيات الواردة في كتاب الله تعالى في الأمر بالتوبة . مثل قوله : «وَتُوَبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعاً» ^(٣) . . . وغير ذلك من الآيات .

والدليل عليه إجماع الأمة على وجوب ترك الزلات والندم على ما حصل في الوجوب فثبتت أنه واجب ^(٤) .

مسألة : قبول التوبة لا يحب على الله تعالى عقولاً وقالت المعتزلة : يحتم على الله تعالى قبول التوبة .

(٣) سورة النور ٢٤ آية ٣١ .

(٤) كما في النص ولكن أوجبه .

(١) كما في النص .

(٢) انظر Conc. ١، ٩٦ / ٧، ٤٨ .

والدليل على فساد قولهم إننا إذا رجعنا إلى الشاهد ورأينا الواحد منا أساء إلى غيره وبالغ في عداوته ثم جاء إليه متذرراً لا يتحم عليه في قضية العقل قبول توبته ، حتى لو امتنع من ذلك لا يعد ذلك مخالف للعقل . فإذا لم يكن ذلك في الشاهد حتى كيف أوجبوا على الله تعالى ؟

والدليل عليه إجماع المسلمين على الرغبة إلى الله تعالى في قبول توبتهم والخضوع والخشوع خوفاً أن لا تقبل التوبة فثبت أن غير واجب .

فإن قيل : إذا لم تحكموا بوجوب / قبوله عقلاً فهل تقطعون بقبوله سمعاً أم لا ؟ قلنا : أما التوبة عن الكفر فقبوله قطعاً ، وأما التوبة عن العاصي فقد ورد به ظواهر القرآن مثل قوله : « غَافِرُ الذَّنْبِ وَقَابِلُ التَّوْبَةِ » ... وقوله : « [وَ] هُوَ [الذِّي] يَقْبِلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ » ^(١) . إلا أن هذه ظواهر ، وليس مما يوجب القطع في حق كل أحد والظاهر أن الباريء تعالى يقبل التوبة من كل ذنب .

مسألة : تصح التوبة عن بعض الذنوب عندنا مع الإصرار على غيره . وقال أبو هاشم من المعتزلة : لا يصح ذلك . ودليلنا على بطلان قوله أن من تعدى على رجل بغصب ماله وتهك مسحارمه وإيلامه بالضرب وتخرق ثيابه ثم عزم ما أتلفه ورد ما أخذه واعتذر عن ما جنى ولم يعتذر عما خرق من ثيابه ، يصح اعتذاره مما اعتذر منه . ولكن الكافر لو أسلم صحيحة إسلامه وإن كان مصرياً على ذلة فكذا إذا تاب عن ذنب وجب أن تصح توبته مع الإصرار على غيره . ولكن عنده الطاعة حسنة بالعقل والمعصية مستحبة بالعقل . ثم اتفقنا أنه يصح منه الطاعة مع تركه لغيرها فكذا وجب أن يصح منه التوبة عن معصيته مع الإصرار على غيرها .

مسألة : من تاب عن ذنب وصحت توبته ثم عاد إلى الذنب فالنوبة الماضية صحيحة ولا تبطل . وإنما قلنا / ذلك لأن التوبة عبادة من العبادات فلا يقدح فيها بعد صحتها ما يُظهر آخرها ^{٥٧ ب} كسائر العبادات ، وعليه تجديد التوبة بما أحدث من الذنب . وتكون هذه التوبة عبادة أخرى .

مسألة : شرائط الإمامة أن يكون من يُنصب إماماً رجلاً مسلماً حرّاً عاقلاً بالغاً مجتهداً بحيث لا يحتاج أن يستفتى فيما يقع من الحوادث . وأن يكون مهتمياً إلى الأمور يضبط أمور المسلمين ويقوم بصالحهم ، ذا رأى قوىًّا حصيفاً بتجهيز ^(٢) الجيوش وسد الثغور وإقامة الحدود واستيفاء الحقوق وأن يكون ورعاً موثقاً بدينه . لأن من لا يكون ورعاً لا يقبل قوله في حكومته ^(٣) ، فكيف في أمور

(١) سورة غافر ٤٠ آية ٣ . سورة التوبة ٩ آية ١٠٤ . - (٢) بتجهيز : الأصل . راجع الأرشاد للجويني ص ٤٢٦ سطر ١١ . - (٣) حكومه : الأصل .

ال المسلمين ؟ ويشترط أن يكون قريشاً لقول رسول الله صلى الله عليه : « الأئمة من قريش » ورواه أبو بكر يوم السقيفة وانقاد له الصحابة وما خالفوه .

مسألة : نصب إمامين في عصر واحد لا يجوز لأن الغرض من نصب الأئمة صلاح أمور المسلمين وانتظام أسبابهم وسكون الفتنة والتأثير . وإذا نصب إمامان في وقت واحد فأنت المصلحة ويُخاف من ذلك ظهور الفتنة بين المسلمين ووقوع الحرب والعداوة بينهم فيُمنع منهم وأخرى ^{٥٨} ^(١) الواحد لتكون الأمور كلها صادرة عن رأيه فلا تضطرب الأمور . فإن قيل : أليس يجوز نبيان في عصر واحد وأنبياء ؟ وقد اتفقت أعيان كثيرون فلم لا يجوز إمامان وأئمة ؟ فالجواب أن الأنبياء معصومون عن الخطأ ومن جوز / عليهم السهو لم يجوز التقرير عليه بل ينبهون في الوقت فيؤمن وقوع الفتنة .

مسألة : الخليفة بعد رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، غير منصوص عليه . وذهب الإمامية من الروافض إلى أن رسول الله ، صلى الله عليه ، نص على علىٰ ولكن القوم ظلموا وغصبوا على حقه . والدليل على بطلان قولهم أن حديث الإمامة جرى في عهد أمير المؤمنين رضي الله عنه في أوقات ، فنها يوم السقيفة حيث عقدوا الخلافة لأبي بكر ، ومنها استخلاف أبي بكر لعمر ، ومنها حين جعل عمر ، رضي الله عنه ، الأمر شورى ^(٢) بين ستة ، ومنها حين قتل عثمان ووقع القتال والحكمان بين علىٰ ومعاوية . وعلىٰ ، رضي الله عنه ، لم يدع في وقت من هذه الأوقات أنه منصوص عليه من جهة رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، ولو كان يعرف نصاً لأظهره كما أن الصديق ، رضوان الله عليه ، لما عرف نصاً في تخصيص قريش أظهره يوم السقيفة .

والدليل على فساد قولهم أن هذا النص الذي ادعوا لا يخلو : إما أن عرفوه عقلاً أو خبراً . وبطل أن يكون طريقه العقل . لانه ليس في العقل ما يدل على تخصيص رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، على إنسان بعينه . وإن قالوا عرفناه خبراً فلا يخلو إما أن ادعوا خبراً توافق أو خبراً أحاد . فإن أدعوا توافقاً فهو حال لأنهم لا ينفصلون من يعكس عليهم ذلك في أبي بكر ويقول ^{٥٩ ب} أنه منصوص عليه من جهة الرسول ويدعى توافقاً يختص به . فإن قالوا / عرفناه بخبر أحد فالخلافة لا تثبت بخبر الواحد لأن عندنا خبر الواحد لا يوجد العلم . وعند الروافض لا يوجد العمل أيضاً فكيف أثبتوا به الخلافة ؟ فإن قالوا : فهل لا تعلمون أنتم أن علياً ، رضي الله عنه ، غير منصوص من جهة الرسول ؟

(١) واحربنا الواحد . . الأصل . — (٢) كذا النص ولمه : أمر الشورى .

قلنا : بلى نعم . ذلك لأن النص لا يخلو إيماناً أن يكون نصاً جلياً على رؤوس الخلاائق أو كان خفياً اختص به جماعة مخصوصون من بين الصحابة . ولا يجوز أن يكون نصاً جلياً ظاهراً إذ لو كان ذلك لما خفى إلى يومنا هذا كما لم يخف نصب أبي بكر إماماً واستخلافه لعمر وحديث الشورى في زمن عثمان ، رضي الله عنهم أجمعين ، ولأتنا لو جوزنا إنكدام مثل هذا الأمر الظاهر لم نأمن أن يكون القرآن قد عورض على عهد النبي ، عليه السلام ، ثم كتم . وكل أمر في الإمامة يوجب بطلان النبوة كان مخلاً . وإن دعوا نصاً خفياً علمنا بطلاله يأجعهم على خلافة ، إذ لو كان صحيحاً لما خالفوا أبا بكر في روايته أن الأئمة من قريش . فإن استدلوا بما روى أن النبي ، عليه السلام ، قال : « من كُنْتَ مولاه فعلى مولاه » فالمراد بالموالي الناصر . فعناء : من كنت ناصره يدل عليه أنه ذلك في حياته . ولم يقل : « وبعد الموت على مولاه » ومعلوم أن في حياته رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، لم يكن الأمر إلا على رضي الله عنه . فان قالوا : روى ^{٥٩} عن النبي ، عليه السلام ، أنه قال [لعل] « أنت مني بمنزلة هرون من موسى » . فإنما ورد ذلك على سبب وهو أن النبي ، عليه السلام ، استخلفه على المذمة عند خروجه إلى غزوة تبوك ، فشق عليه تخلفه عنه فقال له : ذلك تطبيباً لقلبه فإن موسى استخلف هرون ما ولّى الأمر بعد موسى بل مات في زمانه .

مسألة : الخلية الحق بعد رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، أبو بكر ، رضي الله عنه . والدليل عليه اتفاق الصحابة بأجمعهم على طاعته وانقيادهم لأوامره وتركهم الإنكار عليه فيما كان يفعل . ولو لم يكن خلية حقاً لما تركوا الإنكار عليه وما أطاعوه مع زهدهم وورعهم وديانتهم واضافهم بأنهم لا يخالفون في الله لومة لائم .

والدليل عليه أنه على بن أبي طالب ، رضي الله عنه ، ما قاتله . فلا يخلو : إما أن ترك قاتله لخوف الفتنة والشر أو لعجزه أو لعلمه بأن الحق معه . بطل أن يكون لإبقاء الفتنة وخوف الشر لأنه قاتل في زمن معاوية وقتل في الحرب الخلق الكثير وقتل طلحة والزبير وقاتل ^(sic) معه عائشة حين علم أن الحق معه ، ولم يترك ذلك بسبب الفتنة . وإن قالوا : كان عاجزاً ، فهو فاسد لأن الذين نصروه في زمن معاوية كان على الأيمان يوم السقيفه ويوم استخلاف عمر ويوم الشورى ^(sic) . فلو أعلموا أن الحق له أنصاروه . فثبت / أنه إنما انقاد لأمره ، وترك القتال لعلمه أن الحق مع أبي بكر ، رضي الله عنه . فإن قالوا : فلماذا لم يبايعه على ، رضي الله عنه ، على الخلافة ؟ قلنا : ليس كذلك ، بل بايعه على رؤوس الخلاائق في المسجد إلا أنه لم يحضر يوم السقيفه لأنه كان يتولى تجهيز النبي ، عليه السلام ، وغسله ودفنه مع العباس فكان لا يتفرغ إلى الخروج إلى السقيفه . وبعد ذلك كان قد لازم بيته أياماماً وما كان يخرج لشدة حُزنه على رسول الله ، صلى الله عليه وسلم .

مسألة : عقد الخلافة لا يشترط فيها اجتماع جميع أهل الحل والعقد في ذلك العصر ولكن إذا حضره من يتيسر حضوره من أهل الحل والعقد كفى ذلك إلا أنه يشترط إظهاره وحضور جماعة يشاهدون ذلك ، حتى لا يُنصب إمام آخر فيقع الشارع بينهما .

والدليل عليه أن الخلافة لما عقدت لأبي بكر يوم السقيفة اشتغل بإمضاء الحكم وترتيب الأمور ولم يتوقف قدرًا يبلغ الخبر إلى الغائبين ولم ينكر عليه . فدل أن إجماع الجميع ليس بشرط .

مسألة : أفضل الصحابة بعد النبي ، عليه السلام ، وخيرهم أبو بكر ، رضي الله عنه ، وليس هذا ما يدل عليه العقل لأن العقل لا يدل على تفضيل بعض الأشخاص ولكن طريق إثباته الإجماع فإن الصحابة اتفقوا على أنه خيرهم وأفضلهم .

١٦٠ والدليل عليه ما روى عن على ، رضي الله عنه ، أنه قال : خير الناس بعد نبينا أبو بكر / عمر . والدليل عليه أن النبي ، عليه السلام ، اختاره لإمامية الصلاة في مرضه . ولو كان غيره خيرا منه لما قدمه في الصلاة مع وجود من هو خير منه .

فإن قيل : فقد روى عن أبي بكر ، رضي الله عنه ، أنه لما ولى الخلافة قال : « أقليوني فلست بخيركم » قلنا : هذا ليس يوجب مدحه فيه ولا في فضله ، بل يوجب تقديمه . لأنه لا يرى لنفسه فضلا مع كونه أفضل ^(١) . وهذا كما روى عن النبي ، عليه السلام ، أنه قال : « لا تفضّلوا على يونس بن متى » مع كونه أفضل منه . وكما روى أن علياً يوم الحكَمَيْن كتب كتاب عهد ^(٢) وذكر فيه كتاباً كُتِبَ فيه : « أمير المؤمنين على بن أبي طالب ». فقالوا : « لا نرضى بذلك فجأة » مع كونه أمير المؤمنين في ذلك الوقت ^(٣) .

مسألة : الخلافة بعد أبي بكر لعمر ، رضي الله عنهم ، وطريق ثبوته استخلاف أبي بكر إياه ثم الخلافة بعده لعثمان وطريق ثبوته الشوري والاختيار فإن عمر ، رضي الله عنه ، لما خرج جعل الأمر في ستة : عثمان وعلى وطلحة والزبير وسعد بن أبي وقاص وعبد الرحمن بن عوف ، رضي الله عنهم . ثم أن عبد الرحمن ترك حقه بشرط أن يكون هو حكَمًا بين عثمان وعلى ، رضي الله عنهم ، فتراضيا بذلك فاختار عثمان بإشارة الصحابة . ثم الخلافة بعده لعلى بن أبي طالب ، كرم الله وجهه ، بإجماع القوم عليه وعقدهم الخلافة له .

(١) ذكر فيه كتاب كتبه أمير المؤمنين على بن أبي طالب ... الأصل .
... الأصل . راجع التاريخ اليماني ج : ٢ ، ص ١٨٩ - ١٩٠ .

(٢) كتب كتاباً عهد ... الأصل .
(٣) مع كونه أنه أفضل ... الأصل .

مسألة : أمير المؤمنين عثمان ، رضي الله عنه ، قُتِلَ ظلماً لأن موجبات القتل معروفة / في الشرع ٦٠ ب وما كان قد ارتكب شيئاً من ذلك . والدليل عليه أن العوام باشروا قته وما كان يستوجب القتل لا يجعل قته إلى العوام .

مسألة : الذين قاتلوا على بن أبي طالب ، رضي الله عنه ، كانوا بغاة فكانوا مجتهدين خطئين اجتهدوا في . . . قتل عثمان فرق لهم أن علياً ليس يقتلهم لرضاه بقتل عثمان وأنه قادر على قتالهم وكانتوا على الخطأ وعائشة ما كانت قاصدة إلى القتال وإنما خرجت للسكن الفتنة ، ولما نبع عليها كثلاً بقرية سماها رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، قصدت الانصراف في جماعة وحلقوها بأن هذه القرية ليس تملك القرية حتى لم ترجع عن الطريق . وكذى طلحة والزبير كانوا محظيين . ثم إنهم تأتياً ثم رجعوا عن ذلك وقتلا بعد التوبة .

مسألة : كثيرٌ من المطاعين من المبتداعة في أئمة الصحابة . والواجب عن كل واحد أن يعتقد أنهم خير الناس وأفضلهم . وقد نطق القرآن بعدَ الْسَّيِّدِ فضلهم حيث قال : «وَالسَّابِقُونَ الْأُولُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ»^(١) .. وغير ذلك من الآيات وشهد النبي ، عليه السلام ، بفضلهم وعدالتهم حيث قال : «خَيْرُ النَّاسِ قَرْبِي . ثم الذين يلوهم»^(٢) وقال النبي ، عليه السلام : لو أن أحدكم أتفق ملء الأرض ذهباً^(٣) ما بلغ مُدَّ أحدهم ولا تنصيفه . وسكت عن ما جرى في زمانهم وهو يفوض ذلك إلى الله تعالى عما روى عن الزهرى أنه قال لما سُئل عن ذلك : «تَلَكَ دَمَاءَ طَهَرَ اللَّهُ/عَنْهَا أَيْدِينَا فَلَا نُلَوِّثُ بَهَا أَسْنَتَنَا» .

مسألة : يزيد بن معاوية من جملة المؤمنين وحاله في المشيئة إن شاء أن يعذبه وإن شاء أن يرحمه فففر له ولا يجوز لعنه ولا تكفيه . وهو الذي نسب إليه الروافض من تقديم رئيس الحسين ، رضوان الله عليه ، وضرب القصيبة على أسنانه . وكل ذلك بهتان وزور ولم ينقل ذلك أحد من السلف ولا وجَد ذلك في مصنف إمام . وإنما هو من وضع الروافض فلا يوثق بقولهم وأكثر ما في الأمر أنهم اتهموا بالرضا بقتل حسين بن علي ، رضي الله عنهما والأمر به . ولو قدمنا [أنه] باشر قته لم يصر بذلك كافراً لأننا لا نكفر قاتل عثمان ، رضي الله عنه ، مع كونه أفضل من الحسين ولو قدمنا مسلماً قتل الصديق ، رضي الله عنه ، ما كنا نكفره وهذا لأن التكفير بسبب القتل رتبة الأنبياء ، صلوات الله عليهم ، فمن قتل نبياً وأذاه صار كافراً ، وأمّا من ليس له رتبة الأنبياء فقاتله عاصٍ بالقتل فاسق ، فيكون أمره مفوضاً إلى الله تعالى كسائر العصاة لا يجوز لعنه .

(١) سورة التوبة ٩ ، آية ١٠٠ . - (٢) انظر Conc. ١ / ١٢٥ . - (٣) انظر : Conc. ٦ / ٥١٦ .

مسألة : الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجبان . لأن خطاب الشرع قد ورد بهما في قوله تعالى : « كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أَخْرَجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَاوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ » . . . وقال تعالى : « حُذِّرَ الْقَوْمَ وَأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ » ^(١) . . . وقال ، عليه السلام : ٦١ ب « لِيَأْخُذَنَ عَلَى يَدِ الظَّالِمِ » في قصة طويلا . وقال أيضاً أنصَرُ أخاك ظالما / أو مظلوما والله ليس عا ^(٢) الأمر بالمعروف من العصر الأول إلى زماننا ^(٣) وعلى الولاة والخ . . . من غير نكير عليهم . فإذا ثبت أنه واجب وهو من فرض الله . فإذا قام به واحد سقط الفرض عن الباقين ولا يختص بالأئمة بل لآحاد الرعية القيام به بالقول والفعل ، ما ينتهي الأمر فيه إلى نصب قتال فيترك لسبب الفتنة . . . يجوز ذلك فيها هو مقطوع بتحريمه يدرك العام و [الخاص] . فاما من كان مجتهدا فيه فالأمر به إلى الأئمة والله الموفق .

تم الكتاب بحمد الله الوهاب ومنه ^(٤) والصلوات على نبيه خير خلقه محمد وآلـه أجمعين .

وقع الفراغ في عشر أول شوال سنة تسعين وخمس مائة على يد العبد الضعيف المحتاج إلى فضل الله تعالى ورحمته اسماعيل بن يحيى بن صالح المتفقه رزقه الله علما نافعا وأدبها كاملاً أميناً رب العالمين .

(١) سورة آل عمران ٣ آية ١١٠ . سورة الأعراف ٧ آية ١٩٩ .
(٢) بياض في الأصل .
(٣) بياض في الأصل .
(٤) بياض في الأصل .

INDEX DES NOMS PROPRES ET DES NOMS DE SECTES

- | | |
|---|--|
| ‘Abd al-Rahmān b. ‘Awf : 64. | Ka‘bī (A. 1-Qāsim) : 18, 19. |
| Abū Bakr : 62, 63, 64. | Karrāmiyya : 13, 15, 16, 24, 25, 55, 56. |
| Abū Hāšim : 15, 61. | Mu‘awiya : 62, 63. |
| Ahl al-ħaqqa : 6, 25, 34, 38, 39, 43, 45, 46, 51. | Mubtadi'a : 57. |
| Āḥṭal : 27. | Mulħida : 5, 7, 55. |
| ‘Alī : 62, 63, 64, 65. | Mūsā : 63. |
| ‘Āysha : 63, 65. | Mu‘tazila : 4, 7, 21, 25, 29, 31, 32, 34, 36, 37,
39, 44, 45, 46, 51, 55, 57, 58, 59, 60, 61. |
| Barāhima : 45, 49. | Mu‘tazila (al-baṣriyyūn) : 22, 23, 24. |
| Bāṭiniyya : 11. | Naṣāra : 17. |
| Dahriyya : 5, 7. | Qurayš : 62, 63. |
| Ǧabriyya : 38, 40. | Rawāfiḍ : 62, 65. |
| Ǧa‘far al-Ṣādiq : 40. | Sa‘d b. Abī 1-Waqqāṣ : 56, 64. |
| Ǧahm b. Ṣafwān : 24. | Saqīfa : 62, 63, 64. |
| Ǧahmiyya : 24. | Talḥa : 63, 64, 65. |
| Ǧubbārī (A. ‘Alī) : 16, 19. | ‘Umar b. al-Ḫaṭṭāb : 27, 62, 63, 64, 65. |
| Harūn : 63. | ‘Utmān : 63. |
| Hašwiyya : 13. | Yahūd : 40, 52, 53. |
| Hawāriġ : 25, 59. | Zanādiqa : 55. |
| Husayn : 65. | Zubayr : 63, 64, 65. |
| I. ‘Abbās : 59. | |
| Imāmiyya : 62. | |
| ‘Isāwiyya : 52, 55. | |
| Isfara’īnī (A. Isħāq) : 12. | |

- Ibn 'Asākir (A. l-Qāsim 'Alī b. al-Ḥasan), *Tabyīn kaḍib al-muṣtarī fī mā nuṣība ilā l-imām Abī l-Ḥasan al-Āṣ'arī*. Damas, 1928. (*Tabyīn*).
Ibn Mattawayh (A. Muhammad al-Ḥasan), *al-Mağmū' fī l-muhīt bi l-taklīf*. Le Caire I, 1965; II, Beyrouth, 1980. (*Mağmū'*).

Laoust (Henri), *La politique de Gazālī*. Paris, 1970. (*Gazālī*).
—, *Les schismes dans l'islam*. Paris 1965. (*Schismes*).

Mankadim Šešdiv (Ahmad b. Abī Hāšim al-Ḥusaynī), *Ta'liq šarḥ uṣūl al-ḥamsa*. Le Caire, 1965. (*Šarḥ*).

al-Nisābūrī (Abū Rašīd), *Kitāb al-tawḥīd*. Le Caire, 1969. (*Tawḥīd*).

al-Pazdawi (A. l-Yusr), *Uṣūl al-dīn*. Le Caire, 1963. (Pazdawi, *Uṣūl*).

al-Rāzī (Faṭr al-dīn), *Kitāb al-arba'īn fī uṣūl al-dīn*. Hayderabad, 1934. (*Arba'īn*).

al-Šahrastānī (Muḥ. b. 'Abd al-Karīm), *al-milal wa l-nihāl*, Le Caire, Bagdad, 1903. (*Milal*).
—, *Nihāyat al-aqdām fī 'ilm al-kalām*. Ed. A. Guillaume, Oxford 1931. (*Nihāya*).
Šayḥ al-Mufid (A. Ḍa'far al-Ṭusī), *Kitāb awā'il al-maqālāt*. Tibriz, 1952. (*Awā'il al-maqālāt*).

Watt (M.), *Free Will and Predestination in Early Islam*. Londres, 1948. (*Free Will*).

Ya'qūbī (Ah. b. Abī Ya'qūb), *Tarīḥ*, Beyrouth, 1960. 2 vol. (*Tarīḥ*).

BIBLIOGRAPHIE

- *Abd al-Ǧabbār (b. Aḥmad al-Qādi), *al-Muġnī fī abwāb al-tawḥid wa l-‘adl*. Vol. IV, *ru'yat al-bāri*. Le Caire, 1964. Vol. IV (2), *al-irāda*, Le Caire, 1962.
- Abū Ḥayyān al-Tawḥidi, *Muqābasāt*, Bagdad, 1970.
- Allard (Michel), *Le problème des attributs divins*. Beyrouth, 1965 (*Attributs*).
—, *Textes apologétiques de Ḡuwāynī*. Beyrouth, 1968 (*Textes apologétiques*).
al-Aš’arī (Abū l-Ḥasan), *Kitāb al-luma'* fī l-radd 'alā ahl al-zayg wa l-bida'. Ed. et trad. R.J. Mac Carthy. Beyrouth, 1953. (*Luma'*).
—, *Maqālat al-islāmiyyin wa-hilf al-muṣallīn*. Ed. H. Ritter, 1929-1930. (*Maq.*).
- al-Bağdādī (Abū Manṣūr), *Kitāb Uṣūl al-dīn*. Istanbul, 1928. (*Uṣūl*).
Bernand (Marie), *Le problème de la connaissance d'après le Muġnī du Qādi ‘Abd al-Ǧabbār*. Alger, 1983. (*Le problème de la connaissance*).
—, *La critique de la notion de nature dans le kalām*, dans *Studia Islamica*, 51 (1980), p. 59-105. (*La notion de nature*).
Brunschvig (Robert), *Devoir et pouvoir. Histoire d'un problème de théologie musulmane*, dans *Studia Islamica*, 20 (1964), p. 5-46. (*Devoir et pouvoir*).
- Ess (Josef van), *The Logical Structure of Islamic Theology*, dans *Logic in Classical Islamic Culture*. Wiesbaden, 1970, p. 21-50. (*Logical Structure*).
- Frank (Richard M.), *al-Ma'dūm wa l-Mawgūd. The non-Existent, the Existent and the Possible in the Teaching of Abū Hāsim and his Followers*, dans *MIDEO* t. 14 (1980). (*Ma'dūm*).
—, *Moral Obligation in Classical Muslim Theology*, dans *The Journal of Religious Ethics*, Vol. 11, N° 2 (1983), p. 203-223. (*Moral Obligation*).
- al-Ǧāhīz (A. ʿUtmān), *Kitāb al-tarbi'* wa l-tadwīr. Ed. C. Pellat, Damas 1965. (*Tarbi'*).
Ǧarallah (Zuhdī), *al-Mu'tazila*. Le Caire 1947. (*Ǧarallah*).
al-Ǧazālī (A.H.), *al-Iqtisād fī l-i'tiqād*. Ankara 1962. (*Iqtisād*).
—, *al-Mustasfā min 'ilm uṣūl al-fiqh*. Le Caire, 1905. (*Mustasfā*).
Gimaret (Daniel), *Théories de l'acte humain en théologie musulmane*. Paris, 1980. (*Théories de l'acte humain*).
—, *La théorie des Ahwāl d'Abū Hāsim al-Ǧubbā'i d'après les sources aš'arites*, dans *JA*, 1970, p. 47-86. (*Ahwāl*).
al-Ǧuwāyñī (A. l-Ma'āli), *al-Kāfiya fī l-ğadal*. Le Caire, 1979. (*Kāfiya*).
—, *Kitāb al-burhān*. Dar al-kutub, Le Caire, uṣūl al-fiqh, 714. (*Burhān*).
—, *Kitāb al-iršād ilā qawāṭ al-adillā fī uṣūl al-i'tiqād*, Le Caire, 1950. (*Iršād*).
—, *al-Luma'* fī qawā'id ahl al-sunnā wa l-gamā'a (Luma').

l'impeccabilité que l'inaïfibilité, et débouche sur les vérités eschatologiques : réalité de la résurrection des corps, du châtiment de la tombe, du paradis et de l'enfer et de tout ce qui se rattache à la promesse et à la menace divines (fol. 50^a *in fine* - 55^a, 7; *Iršād*, 37 sq.). En corollaire, interviennent les questions du repentir et de l'intercession du Prophète diversement entendues par les aš'arites et par les mu'tazilites (fol. 55^a, 8 - 57^a, 3; *Iršād*, 393-96; 403-409). Ensuite, sont traitées les questions concernant l'imāmat, les conditions à remplir pour être choisi, le mode du choix, l'ordre de préséance des quatre premiers califes, enfin l'interdiction de maudire Yazid b. Mu'āwiya et l'obligation de se soumettre au *amr bi-l-ma'ruf* et au *nahy 'an al-munkar* (fol. 57^a, 3 - 61^a; *Iršād*, 405 sq.).

* * *

Ce traité qui fait partie du « matériau sans gloire » de la littérature du *kalām* n'en est pas moins intéressant à plusieurs titres. Il fournit un exemple de ce que peut être un cours de *kalām* aš'arite concis et parfaitement construit. Sans encombrer son exposé des longs et subtils développements que l'on trouve dans le Šāmil d'al-Guwaynī ou même le *Tamhīd* d'al-Baqillānī, l'auteur ne s'attache pas moins à exposer d'une manière succincte mais claire tous les problèmes philosophiques suscités par la doctrine aš'arite⁽¹⁾. Au souci méthodologique il joint la préoccupation apologétique de réfuter toute doctrine tenue pour pernicieuse qu'il s'agisse de celle des *dahriyya*, des *hašwiyya*, des *karramiyya*, des *muğbira* et surtout de celle des *qadariyya* c'est-à-dire des mu'tazilites. Comparé aux *Luma'* II, le *Muġnī* s'adresse à l'évidence à un auditoire d'un niveau supérieur. En conclusion je dirai que si l'on ne peut parler d'une doctrine originale d'al-Mutawallī —, la question de la communication entre ce dernier et son collègue al-Ǧuwaynī est au demeurant difficile à résoudre, — on peut dire sans risque de se tromper qu'al-Mutawallī fut un adepte avisé et convaincu du *kalām* aš'arite tel que l'ont professé les tenants de la branche opposée à celle des *ahl al-hadīt*.

⁽¹⁾ Il faut toutefois signaler que certains passages ayant trait à des notions compliquées comme celle des futuribles, celle du *kasb* sont rédigés d'une manière maladroite et souvent confuse voire

erronée. Ce qui reflète certes l'incompétence du scribe et celle de l'étudiant, et non pas celle de l'enseignant.

I'acte humain, p. 90-91). Compte tenu des précisions qui suivent à savoir que l'homme distingue entre le mouvement que sa main accomplit par libre choix et le mouvement qu'autrui fait accomplir à sa main, l'opinion d'al-Mutawalli est celle d'al-Aš'arī : « L'acquéreur acquiert la chose parce qu'elle se produit par une puissance qu'il en a et qui est adventée »⁽¹⁾. L'homme est donc l'agent de « l'appropriation » de ses actes, mais tout ce qui survient dans l'univers dépend du décret divin et du bon vouloir de Dieu (fol. 35^a, 11 - 38^b, 14; *Iršād*, 237-246). Contre la théorie du *ğabr* se développe celle du *kasb* et contre celle des qadariyya al-Mutawalli affirme la toute puissance divine (*al-hawādīt kulluhā bi qadā' Allah*). Il s'ensuivra chez les uns et chez les autres une compréhension différente du *tawfiq*. Le *tawfiq* aš'arite est une aide divine créée au moment de l'acte, le *tawfiq* mu'tazilite est une aide au sens de grâce (*Lutf*, fol. 38^b)⁽²⁾.

La question du *taḡwīr wa-l-taḍil* est alors abordée (fol. 38^b, *in fine* - 40^b; *Iršād*, 257-287). L'auteur développe les notions de bien et de mal, nous expose le fondement purement scripturaire de l'obligation, et réitère l'affirmation de la toute puissance de Dieu et du caractère illimité de son bon vouloir. A cette occasion intervient la critique de l'*izāḥatu l-illa*. Cette notion mu'tazilite équivaut à celle de *tamkīn*, le fait de rendre possible un acte, de fournir les moyens de son accomplissement. Elle est invoquée par les mu'tazilites pour introduire à la prophétologie qui est une manière pour Dieu de prouver sa justice, en supprimant chez la créature tout prétexte à désobéir. Quand l'homme n'est pas en mesure de connaître par la raison ce qu'il lui incombe d'accomplir pour assurer son salut, Dieu est tenu de le lui faire savoir par d'autres voies⁽³⁾.

Au début de la partie qui correspond au *wa'd* et *wa'id* (promesse et menace divine) l'auteur consacre trois folios à la question de la vision de Dieu par l'homme dans l'au-delà. C'est à nouveau les mu'tazilites qui sont visés. Al-Mutawalli réfute point par point la théorie optique sur laquelle s'appuie la thèse mu'tazilite (fol. 41^b *in fine* - 44^a *in fine*; *Iršād*, 166-185)⁽⁴⁾. Du fol. 44^b au fol. 46^b, 12, il est démontré à l'encontre des mu'tazilites que les prophètes peuvent accomplir des miracles et la preuve nous est donnée de l'authenticité de leur mission et de celle du « sceau des prophètes ». Cet exposé est suivi de la réfutation des Juifs et des Chrétiens (fol. 46^b, 13-50^a, 15; *Iršād*, 302 sq.). La science de la prophétie conclut sur la question de la *'isma* des prophètes, — notion qui connote aussi bien

(1) Aš'arī, *Luma'*, § 86 cité et traduit dans *Théories de l'acte humain*, p. 82.

(2) Voir à ce sujet *Devoir et pouvoir*, p. 16-17; *Iršād*, 254; *Maq.*, 262, 264-5 et passim; *Nihāya*, 411, 11 sq.

(3) Voir à ce sujet, *Le problème de la connaissance*,

p. 99 et n. 361. A la ligne 32 de cette page il faut naturellement lire « dénomination » au lieu de « domination ».

(4) Ce problème est longuement exposé dans le volume IV du *Muġni* de 'Abd al-Ğabbār.

incrée du Coran, pour conclure sur l'origine de la connaissance de Dieu et de ses attributs (fol. 16^a-30^b). Je ne m'arrêterai pas sur les problèmes soulevés par cette partie mais je me contenterai de signaler les conséquences de la théorie aš'arite des attributs de l'acte (fol. 30^b sq.; *Iršād*, 187 sq.)⁽¹⁾. Dieu unique est seul créateur : « Tout ce qui, pour un puissant est objet de puissance (*maqdūr*) l'est aussi pour Dieu, et Dieu est le Créateur de cet objet de puissance » (fol. 30^b, 13-14). C'est la proposition autour de laquelle s'organise l'argumentation d'al-Mutawalli, on la retrouve presque mot pour mot dans l'*Iršād*. Il s'agit à l'évidence, de critiquer la thèse mu'tazilite selon laquelle les hommes seraient créateurs de leurs actes. Pour ce faire ces derniers montrent qu'un même possible ne peut relever de la puissance de deux puissants (*istiḥālatu maqdūr bayna qādirayn*), Dieu ne peut donc avoir puissance sur l'acte sur lequel l'homme a puissance. Mais comment affirmer, rétorque al-Mutawalli, que Dieu n'a pas pouvoir sur ce qui est soumis à la puissance humaine, alors que cette puissance a été octroyée à l'homme par Dieu ? En ce cas nier que l'homme soit doué de puissance, vaut mieux que de lui attribuer une puissance adventice ou de nier la (toute) puissance divine »⁽²⁾. C'est, parmi les dix arguments développés par notre auteur (fol. 30^b *in fine* - 33^a, 4), celui qui paraît le plus discriminant, en tout cas le moins discutable, d'un point de vue théologique. Il apparaît alors nécessaire de trouver une explication à l'appropriation par l'homme de ses actes (*kasb*). Cette notion ainsi que la question de son origine est excellamment exposée et discutée par D. Gimaret⁽³⁾. Les *ahl al-haqqa* en désaccord avec la thèse mu'tazilite de la création par l'homme de ses actes ne peuvent nier la différence qu'il y a entre l'acte contraint, et l'acte délibéré. A la thèse ḡabrite qui refuse d'attribuer à l'homme pouvoir d'agir et affirme que ce qu'on appelle « acte » de l'homme est pris au sens figuré » (fol. 34^b, 11) les aš'arites répondent que l'accomplissement de certains actes implique l'existence d'une réalité qui ne se confond pas avec l'agent (*nafs al-fā'il*) et qu'on appelle puissance (*qudra*). A ce sujet l'auteur est laconique et la phrase concernant l'origine de cette puissance est quelque peu elliptique. Mais à l'évidence il ne peut s'agir, dans l'optique aš'arite, que d'une puissance créée par Dieu. Quel est le rôle de cette puissance ? a-t-elle une incidence sur l'accomplissement de l'acte ? est-elle efficiente et dans quelle mesure ? L'auteur ne le dit pas. Ce traité était, semble-t-il, destiné à un public peu initié qui aurait eu du mal à saisir les subtilités que l'on trouve sous la plume d'al-Šaharastānī exposant la théorie d'al-Aš'ari (*Théories de*

⁽¹⁾ Il n'est pas possible dans le cadre de ce travail de développer comme je l'ai fait plus haut mon analyse. En outre ces questions, on l'a vu, ont fait l'objet d'études magistrales que nous avons déjà signalées.

⁽²⁾ *Nafy qudrati-l-‘abd awlā min iqbāti qudratin li-l-‘abd wa nafyi qudrati-l-ṣāni**, fol. 31^a, 10-11).

⁽³⁾ *Op. cit.*, cf. index des termes techniques.

à son genre, d'un statut qui ne relève pas du bon vouloir divin. Les définitions des êtres échappent à toute décision transcendante. En effet si Dieu pouvait décider qu'une chose soit différente de ce qui la définit il faudrait qu'Il puisse ne pas être Eternel, pourrait-il alors revendiquer sa nature divine ?

- c) Un troisième argument s'attaque à l'anthropomorphisme (*tašbih*) mettant en cause l'un des articles du credo hanbalite (*Maq.*, 290, 8-9) mais professé aussi par les karrāmiyya (*Uṣūl*, Bazdawī, p. 236). Il s'agit de l'interprétation littérale de Coran 20 (*Tah*), 5-10; (*al-Nahl*), 50 etc... Dire que Dieu se tient réellement sur son Trône, qu'il réside effectivement dans un lieu supra-terrestre, c'est affirmer qu'il est soit égal soit plus petit soit plus grand que son trône, c'est lui assigner une limite, c'est verser dans l'impiété (*kufr*).
- d) Enfin (fol. 11^b, 5-13^b, 6) localiser Dieu en lui attribuant la spatialité (*ṭiha*) consisterait à le soumettre à toutes les déterminations spatio-temporelles, qui plus est, ce serait affirmer que tout être soumis à ces mêmes déterminations peut atteindre Dieu. Il faudra en conséquence admettre l'éternité de la matière et soumettre Dieu à l'engendrement, à l'instar des Chrétiens. Sans entrer dans le détail de la discussion je signalerai simplement qu'al-Mutawallī indique les deux solutions envisagées par les aš'arites (*aṣḥābunā*). Les uns ont décidé de s'interdire toute interprétation en croyant aveuglément aux versets tels qu'ils ont été révélés (*kamā ḡā'at*) pour s'en tenir à l'interprétation de versets dont le sens est clair. L'auteur dit pencher pour cette attitude (*wa hāda l-tariq agrab ilā l-salām*). Les autres préconisent l'interprétation préférant s'attarder à la seconde partie du verset 7 du Coran 3 (*Āl-‘Imrān*) plutôt qu'à la première (fol. 12^a, 4 sq.).

Les questions qui suivent (fol. 13^b, 7-16^a, 5) sont des corollaires de celles qui ont précédé : 1°) Dieu est incomparable 2°) Il est incorporel 3°) Il ne peut recevoir un accident 4°) Il n'est pas une substance 5°) Il n'est pas un accident. A propos de 1°) al-Mutawallī critique la définition de la ressemblance et de la différence d'Abū-Hāsim en y opposant la sienne qui est aussi celle d'al-Ǧuwainī (*Iršād*, 34, 8 sq.). Les critiques développées à propos de la seconde et de la deuxième questions visent les *karrāmiyya* pour qui Dieu est corps et peut recevoir les accidents (*Iršād*, 44-46). Contre les Chrétiens al-Mutawallī démontre que Dieu n'est pas une substance. Enfin (fol. 15^b *in fine* - 16^a), Dieu n'est pas un accident. Il est Incréé or l'accident est adventice. En outre, Dieu est Sachant, Puissant, Vivant ce qui serait impossible s'Il était un accident, or un accident ne peut être le support de qualifications.

Voilà introduit le problème des attributs de l'acte. Après l'examen de la nature de Dieu, al-Mutawallī analyse les attributs de l'acte et s'attarde à la question de la nature

de longues discussions, mettant ainsi en évidence le rapport qui existe entre ces deux questions. Il s'agit :

- (1) de la théorie des états (*aḥwāl*) d'Abū Hāsim rejetée par nombre de *mutakallimūn* mais admise par al-Ǧuwaynī non sans qu'il l'ait adaptée à la théorie aš'arite⁽¹⁾. Dans le traité d'al-Mutawallī le terme de *ḥāl* est semble-t-il soigneusement évité et se trouve remplacé par le vocable *hukm* qui est à l'évidence le nom donné au *ḥāl* mu'tazilite. Cette théorie qui dans l'esprit d'Abū Hāsim devait étayer la thèse mu'tazilite de la négation des attributs aura servi chez un auteur aš'arite à illustrer la thèse contraire (Gimaret, *Aḥwāl*, 79 § 2). Je ne m'attarderai pas sur cette question, l'essentiel ayant été dit par M. Allard et D. Gimaret. Je me contenterai de rappeler simplement la remarque de ce dernier auteur à savoir que la théorie mu'tazilite des *aḥwāl* implique une certaine positivité du non être⁽²⁾ dont nous avons vu qu'elle est une des thèses mu'tazilites combattues avec insistance par al-Mutawallī.
- (2) Une autre thèse impliquée par l'argument d'al-Mutawallī est celle de l'immutabilité des genres. Sans être explicitement formulée, elle sous-tend l'exemple donné par l'auteur. Cette thèse a été diversement reçue par le *kalām*. Il semble bien que cette théorie ait été suscitée par la réaction contre une thèse d'une faction créationniste des gens du premier *kalām*. Ce groupe aurait été représenté par Ḥafṣ al-Fard au dire d'al-Aš'arī (*Maq.*, 370-371). Ḥafṣ prétendait que le corps est corps par décision divine c'est-à-dire par une volonté arbitraire de Dieu qui pourrait faire tout aussi bien que le corps soit accident et que l'accident soit corps. De même la couleur, le goût et tous les autres genres d'accidents sont tels en vertu de la décision de Dieu; ils ne sont pas ce qu'ils sont en vertu d'une essence constituée qui échappe au vouloir divin. Or, telle n'est pas l'opinion des mu'tazilites classiques pas plus que ce n'est l'opinion des *ahl al-naẓar* — au dire d'al-Aš'arī — au rang desquels il faut placer les gens de *kalām* non mu'tazilites. « La plupart des gens du *naẓar* » nous dit al-Aš'arī, « ont refusé de professer la mutation des accidents en corps (*qalb al-a'rād aġsāmān*) et des corps en accidents » (*Maq.*, 371, 6-7). Le passage qui suit cette affirmation est intéressant parce qu'il distingue entre le statut ontologique d'un être adventice et son statut d'être existencié. Al-Ǧubbā'i (A. 'Ali) affirme très nettement que la créature bien qu'adventice et dépendante du créateur quant à son extention, jouit, quant

(1) Cf. *Attributs divins*, p. 115, 389 et Gimaret, *Aḥwāl*, p. 59, 62-63, 68. — (2) Gimaret, *Aḥwāl*, 64, 3-10.

de l'irrecevabilité de la généralisation de sa thèse (*mu'āḥadat al-mustadill bi tarḍihā*). Mais ceci n'est possible qu'après avoir demandé à ce dernier de justifier son argumentation (*al-muṭālabā bi waḡh al-dalāla*). Tu ne peux, en effet, critiquer la généralisation de sa théorie qu'après lui avoir concédé ce qu'il prétend être prouvé par voie d'argumentation »⁽¹⁾.

Cette définition est intéressante par la manière dont elle met en lumière le postulat sur lequel repose l'*ilzām* : l'adversaire à qui l'on concède le droit d'argumenter est vaincu d'avance puisque son argumentation est considérée a priori comme une « prétendue » démonstration. C'est en fait un procédé logique quelque peu artificiel qui ne peut prétendre au rang de la preuve *a contrario*. Celui qui manie l'*ilzām* part avec la conviction qu'il détient le vrai et qu'il ne lui reste plus qu'à désarmer l'adversaire à l'aide d'une vérité plus postulée que démontrée. En effet, à supposer que l'on démontre l'impossibilité d'étendre l'argumentation à tous les cas d'espèce on ne prouve guère pour cela le bien-fondé de la thèse que l'on défend contre l'argumentateur.

Contre les *hašwiyya*, les *karrāmiyya* et les *mušabbiha* al-Mutawalli développe le thème de Dieu subsistant en soi et autosuffisant à tous égards (*al-mustaġnī min gamī' al-wuġūh*), c'est-à-dire indépendant d'un substrat (*maḥall*). Dans l'*Iršād* ce chapitre est bref (p. 33, 9 - 34, 5), dans le *Muġnī* il occupe 3 fol. (fol. 11^a-13^b). On peut y voir le dessein de réfuter avec précision la thèse des karrāmites et celle des hanbalites dont on connaît la turbulence, à l'époque, à Bagdad. L'argumentation d'al-Mutawalli se développe autour de quatre thèmes :

- a) La localisation de Dieu entraînerait l'éternité du lieu qui le localise à moins que Dieu lui-même ne soit adventice comme le substrat qu'il occuperait. C'est un *taqṣīm* dont les deux hypothèses sont irrecevables du fait de leur caractère impie (*kufr*).
- b) Corollaire de a) : le lieu d'inhérence comporterait les mêmes caractères propres que l'être localisé. « Ne vois-tu pas », dit al-Mutawalli, « que lorsque la noirceur occupe un lieu celui-ci est dit noir? que le lieu d'inhérence de la science est dit savant? Mais si la science n'était qu'une qualification du lieu (*sifatu l-maḥall*) celui-ci ne pourrait être dit sachant ou puissant. En effet, une qualification ne peut supporter ni une qualification ni des états (*ahkām*) qui sont produits par des *ma'āni*. Ainsi la science ne peut être puissante pas plus que la puissance ne peut être sachante » (fol. 11^a *in fine* - 11^b)⁽²⁾. L'intérêt de cet argument est d'évoquer en une formulation concise deux questions importantes du *kalām* post-mu'tazilite et qui ont fait l'objet

(1) *Kāfiya*, p. 79 § 192, voir aussi p. 70 § 173. (2) Cf. aussi *Iršād*, 34, 2. Autrement dit il ne Pour la définition de la *dalāla*, *ibid.*, p. 46 § 106. peut y avoir permutation des genres (*qalb al-aġnās*).

La discussion de la seconde question relative à l'existence d'un auteur de l'univers révèle le souci constant de tout *mutakallim* de bannir la notion de *tabī'a* comprise comme cause spécifique et déterminante (fol. 7^b = *Luma'* II, p. 129, 6 sq.⁽¹⁾). Le procédé consiste à montrer que si un phénomène survient en un temps X il est susceptible de survenir en un temps Y qui le précède ou un temps Z qui le suit, il échappe alors à l'état de non existence (*'adam*)⁽²⁾ mais il apparaît tributaire d'un spécificateur qui le fait exister à ce moment précis (X) de son existence. Cependant ce principe existentiateur n'est pas une cause déterminante (*'illa*) car celle-ci est contemporaine et coextensive à son effet; ainsi le mobile déterminé par le mouvement ou la surface noire par la noirceur. En outre, une cause déterminante qui serait éternelle entraînerait les effets éternellement produits, hypothèse qui a été écartée plus haut. Il faut donc, pour expliquer ces phénomènes qui ne se suffisent pas à eux-mêmes, affirmer l'existence d'un spécificateur agent libre doué d'autodétermination et capable d'existentialiation (*Luma'*, 131, 2-3). Le simple bon sens nous dit qu'il n'y a pas d'édifice sans édificateur, l'expérience montre que point de livre sans auteur. Comment imaginer une création sans créateur ? Le Coran nous révèle l'existence du créateur⁽³⁾.

La démonstration de l'unicité divine consiste à prouver que Dieu est indivisible et ne comporte pas de parties. Il est donc unique, c'est-à-dire qu'il n'a pas de semblable. Deux vérités prouvées par voie de *taqṣīm* (fol. 7^b *in fine* - 9^b; *Luma'* II, p. 135; *Irṣād*, 52-60) et par *ilzām*. C'est aussi à l'aide de l'*ilzām* qu'al-Mutawalli démontre la positivité de l'être de Dieu, contre les Batinyya. Pour échapper à l'anthropomorphisme (*taṣbih*) ces derniers refusent de rien affirmer de Dieu pas même son existence⁽⁴⁾. Mais ne pas affirmer l'existence divine revient, selon notre auteur, à la nier, en vertu de ce principe énoncé plus haut qu'entre existence et non existence il n'y a pas de *tertium quid*. Si donc l'adversaire refuse d'affirmer l'existence de Dieu, il se trouve dans l'obligation de la nier. On a ici un exemple type d'*ilzām* ou « objection de conséquence ». Ce procédé logique ne se situe pas au niveau des réalités mais au niveau des hypothèses; il consiste à développer une thèse « non en raison de son évidence intrinsèque mais en raison du caractère irrecevable du contraire de cette thèse »⁽⁵⁾. Dans la *kāfiya*, Ĝuwaynī donne de l'*ilzām* la définition suivante : « Sache que l'*ilzām* opposé à une argumentation (*dalāla*) consiste à saisir l'argumentateur

(1) Voir à ce sujet mon étude *La critique de la notion de nature par le kalām*, dans *Studia Islamica* (1980) II, p. 59-105 et surtout la conclusion.

(2) Ici intervient à nouveau le refus d'accorder au non être une réalité même virtuelle. le *'adam* c'est la non existence ou l'existence disparue.

(3) Sourate 88 (*al-Ĝāšīya*, 17, 37; *al-Ṣaffāt*, 96).

(4) Ils consentent à dire de Lui qu'il n'est pas non-existant *innahu laysa bi ma'dūm*. *Irṣād*, 37, 8.

(5) J. Van Ess, *Logical Structure*, p. 23, 12 sq.

première forme ⁽¹⁾ celle qui permet d'aboutir au 'ilm et d'écartier toute conviction qui résulterait d'un préjugé (*al-i^ctiqād al-sābiq*), qu'il s'agisse du *taglid* ou de l'arbitraire partisan.

Dans un premier temps al-Mutawallī définit les principes (*usūl*) sur lesquels reposent l'affirmation de l'adventicité de l'univers (fol. 4^a-6^b *in fine*). Ces principes sont les suivants ; 1°) Les accidents (*a^rād*) sont des entités causales et qualifiantes (*ma^cānī*) distinctes de la substance qualifiée (*gawhar*). 2°) Les accidents sont adventices (*al-a^rād hādiṭa*). 3°) Selon les *ahl al-haqqa* la substance ne peut être dépourvue d'accidents (contre al-Kā'bī, fol. 5^b sq.). Dans un second temps (fol. 6^a sq.), l'auteur démontre l'impossibilité d'une régression à l'infini des phénomènes, ceux-ci ont, par définition, un commencement. Seule la rénovation (*taḡaddud*) concrétisation des objets infinis de la volonté divine explique la production successive des phénomènes. Cette notion de *taḡaddud* spécifique du *kalām* aussi bien mu'tazilite qu'aš'arite est une manière d'expliquer la production des phénomènes selon un processus de rénovation constante (*mutaḡaddida*) en introduisant dans la succession des faits une discontinuité qui se substitue à la continuité ininterrompue (*mustamirra*) de la création spontanée. Le *taḡaddud* vient expliquer le *tasalsul* qui est taxé d'*ibṭāl* quand il est tenu pour une explication se suffisant à elle-même ⁽²⁾. L'argument classique de l'œuf et de la poule qui est repris ici n'est qu'un diallèle (*dawra*, cf. *Irsād*, 25, 8 sq.) qui masque la réalité sous-jacente aux phénomènes. Utilisant une parabole exploitée aussi par Ĝuwaynī dans son *Irṣād* (p. 26-27), al-Mutawallī explique : . . . « C'est comme tel père qui dirait à son fils : je ne te donnerai un dirhem qu'après t'avoir donné un dinar, mais je ne te donnerai un dinar qu'après t'avoir donné un dirhem » (fol. 6^b sq.). Autrement dit la plante ne s'explique pas entièrement par la graine pas plus que la graine ne s'explique entièrement par la plante, l'une est cause conditionnelle (*śart*) de l'autre mais non cause existentielle. On est alors obligé d'avoir recours à la notion d'instaurateur pour expliquer l'existentialiation des choses. Ainsi dit le Coran : « Tu n'étais rien alors que je t'ai créé » ⁽³⁾.

⁽¹⁾ Dans son *Šarḥ al-Uṣūl al-ḥamsa*, Mankadīm distingue trois types de *taqṣīm* : a) l'alternative énoncée avec pour but d'affirmer une hypothèse et d'en nier une autre; b) celle énoncée dans le but de nier toute hypothèse (*nafy al kull*); c) celle énoncée dans le but d'affirmer toute hypothèse. L'auteur nous dit rapporter l'opinion de 'Abd al-Ĝabbār dans le *Mağmu'* (*Šarḥ* 98, 17-99, 5).

⁽²⁾ Cf. *Arba'īn*, 82-84. La rénovation (*taḡaddud*) c'est la création considérée sous l'aspect de la création-providence. Elle s'applique aussi bien à la

faveur divine (*ni'ma*) (*Šarḥ* 86, 12) qu'à la notion d'attribut (*taḡaddud ṣifatīn aw ḥukmin. Maġmū'*. I, 360, 8. *Nisābūrī*, *Tawḥid* 566, 14 sq. *Muġnī* XII, 78, sqq. (*aḥwāl mutaḡaddida*). Cette notion vaut même pour la vie de l'au-delà : les délices du ciel et les affres de l'enfer ont commencement et fin, mais ils sont perpétués grâce à Dieu Très Haut qui renouvelle chaque instant de délice et chaque instant de souffrance (*fa llāhu ta'āla yuḡaddidu kulla waqtin li ahli l-ğanna ni'matan wa li ahli l-nār "uqūbatan*) (fol. 6^b).

⁽³⁾ Coran 19 (Mariam), 9.

est alors en mesure d'exposer les principes autour desquels s'articulera le développement de son *Muġni*. Le premier des devoirs qui incombe au ‘aqil mukallaf est de rechercher le *nazar* sain qui conduit à la connaissance de l'adventicité de l'univers et à la connaissance de l'auteur de l'univers. Mais du fait même que le raisonnement est le seul moyen d'accéder au devoir de connaître Dieu, l'exercice de ce raisonnement s'impose lui-même comme une obligation. Cette nécessité première recueille l'accord des sages et le consensus de la communauté. Ainsi c'est sur la foi de l'*iġmā'* que sont reconnues les prérogatives de la raison. L'affirmation du fondement purement scripturaire de l'obligation introduit dans la recherche kalamique un élément d'arbitraire. Cette source exclusive ne permet plus d'établir la part de responsabilité humaine dans l'accomplissement des actes et supprime le critère rationnel de la rétribution de ces actes. On sort de cette impasse en retrouvant dans la révélation l'incitation au devoir de raisonner. L'homme est tenu de réfléchir et de connaître par la raison ce que Dieu lui ordonne d'accomplir. La raison est donc un moyen de connaître ce que la révélation dévoile à l'homme (*al-‘aql tariq al-ma‘rifat*). Le *taklīf* s'adresse à un être doué de raison ‘aqil mukallaf. Voilà pourquoi le premier devoir du ‘aqil mukallaf est de rechercher le *nazar* sain qui lui permettra de justifier rationnellement le donné révélé.

L'auteur en vient alors au problème de la création de l'univers. La première *mas’ala* traitée (fol. 3^b, 17-7^a) est celle de l'adventicité de cet univers, pour démontrer cette adventicité al-Mutawalli utilise le procédé du *sabr wa taqṣīm*. Le procédé consiste à prospecter une notion ou une théorie (*sabr*) puis à poser une alternative (*qisma*) en montrant la nullité logique de l'un des deux termes et la validité du second, à son tour celui-ci conduit à une alternative dont on ne retiendra à nouveau que l'un des termes et ainsi de suite jusqu'à parvenir à la vérité qui résiste à toute réduction. Il s'agit donc d'une démonstration par l'élimination rationnelle progressive de toutes les fausses hypothèses. Bāqillānī (m. 403/1013) cite ce procédé dans son énumération des différentes formes d'argumentation possibles. Al-Ġazālī s'est longuement penché sur ce procédé rationnel et a donné dans son *Iqtisād* comme modèle de ce mode d'argumentation la démonstration de l'adventicité de l'univers. « Le *sabr wa taqṣīm* », nous dit-il, « consiste à présenter une question comme entraînant une alternative à deux termes puis à montrer la fausseté de l'une d'elles pour affirmer la certitude de la seconde, ainsi quand nous disons : le monde est soit adventice soit éternel etc... (*Iqtisād*, 15)⁽¹⁾. Ce procédé spécifique du *kalām* est fréquemment utilisé par al-Mutawalli dans le traité (fol. 4^b, 1 sq.; 5^a; 7^a *in fine*; 8^a). Il s'agit évidemment de sa

⁽¹⁾ Voir à ce sujet *Mustaṣṭā I*, 42; *Burhān*, fol. 17; *Kāfiya*, p. 394; *Iršād*, 240, 8; *Uṣūl*, al-Baġdādī, 98. *Le problème de la connaissance*, p. 114.

chose et peut être objet de connaissance mais à son tour la chose est nécessairement existante, car entre l'état d'existence et celui de non existence il n'y a pas d'intermédiaire, la non existence est donc pure négation (... *al-`adam nafy mahad, laysa lah sifatu iṭbātin ... id laysa bayna l-wuġūd wa l-`adam wāsiṭa*, fol. 10^a). Sans professer l'hylémorphisme aristotélicien, les mu'tazilites refusent de restreindre la notion d'existence à la seule réalité concrète : les êtres de raison ont, d'après eux, une manière d'exister. Ainsi, selon 'Abd al-Ǧabbār le non existant ou le disparu est en droit de venir à l'existence sous un certain aspect, c'est la théorie mu'tazilite de la positivité du non être. Il y a une certaine manière d'être des genres dans la non existence. Les genres ont une positivité dans le non être. Car en fait, pour un mu'tazilite il n'y a pas de négation pure⁽¹⁾. Sous-jacente à cette théorie du *ma`dūm ḥay'* est la notion de *ḥāl* qui remonterait à Abū Ya'qūb al-Šahhām, le maître d'Abū 'Alī al-Ǧubbā'i⁽²⁾. Cette notion de *ḥāl* longuement discutée dans l'*Iršād* et surtout dans le *Šāmil* d'al-Ǧuwaynī n'apparaît pas dans ses *Luma'*⁽³⁾, de même qu'elle est passée sous silence dans le traité d'al-Mutawallī. Cependant si le *Muġnī* n'évoque pas cette notion sous ce terme elle apparaît, pensons-nous, sous le vocable de *ḥukm*. J'en reparlerai plus loin. A la suite de cette discussion al-Mutawallī nous donne la définition de l'examen rationnel (*nazar*). Un court chapitre nous rappelle que tout examen rationnel n'engendre pas nécessairement le but qu'il recherche, c'est-à-dire le *'ilm*. Il y a donc lieu de distinguer le *nażar* sain (*sahīh*) du *nażar* vicié (*fāsid*) et d'éviter ce dernier qui laisse le champ libre aux arguments spéculatifs (fol. 3^a). Le lexique se termine par une définition du *'ilm* qui tourne le dos à celle qu'en donne l'école mu'tazilite. Une telle définition oriente la recherche théologique dans une direction divergente.

Dans la seconde partie de l'introduction l'auteur définit les principes qui fondent l'éthique musulmane en se démarquant à nouveau de l'école mu'tazilite. L'obligation n'est pas d'origine rationnelle, elle trouve son fondement dans la révélation et dans la tradition (*sam'*), elle est donc d'origine purement scripturaire (fol. 3^a, 6-3^b, 13)⁽⁴⁾. Al-Mutawallī

(1) Voir entre autres *Muġnī* IV, 247; VI (a) 70, 16 sq. Le *ma`dūm* c'est ce dont on nie tout ce qui caractérise l'existant. C'est bien le risque de verser dans l'hérésie des philosophes païens qu'ont dénoncé les adversaires des mu'tazilites. Voir à ce sujet Čarallah, p. 58-59 qui fait état de la critique de Saharastānī dans *Nihāya*, 33, 150 sq. et surtout 155-156. Voir aussi *Awā'il al-maqālāt*, p. 79. R.M. Frank, *al-Ma`dūm wa-l-mawġud*, in *MIDEO* (1980) p. 185-210.

(2) Voir à ce sujet, *Problème de la connaissance*, p. 270-271. D. Gimaret, *La théorie des aḥwāl*.

(3) M. Allard, *Textes apologétiques*, p. 115.

(4) Voir à ce sujet, D. Gimaret, *Théories de l'acte humain* et R.M. Frank, *Moral Obligation in Classical Muslim Theology*, p. 207 sq. Pour son étude R.M. Frank utilise le manuscrit d'al-Mutawallī et le *Ġunyā fi uṣūl al-dīn* de l'aš'arite al-Anṣāri (m. 512/1118).

de substance et d'accident (*ğawhar* et *'araq*) trois notions impliquées par la démonstration de la contingence du monde, démonstration qui introduit les *Luma'* II.

A ces trois définitions al-Mutawalli ajoute celle du corps (*ğism*) mais surtout consacre plus de trois pages (1^a-3^b) à la définition de la connaissance certaine (*'ilm*) et des notions qu'elle implique. Nous sommes ici reportés au procédé de l'*Iršād* qui consacre ses deux premiers chapitres aux définitions de l'examen rationnel (*nazar*) et de la connaissance certaine (*'ilm*) (p. 5 à 15).

L'adversaire dont al-Mutawalli comme al-Ğuwainī préviennent les attaques est à l'évidence le mu'tazilisme. Selon cette école de *kalām* le *'ilm* est « la conviction quant à la chose telle qu'elle est accompagnée, par la tranquillité de l'âme et qui résulte d'une évidence nécessaire (*dariūra*) ou d'un examen rationnel (*nazar*) ». Mais pour al-Mutawalli une telle définition rend impossible la connaissance de l'unicité divine, cette connaissance n'est pas de l'ordre de la conviction, elle relève de l'argumentation, car le *'ilm* est la connaissance de l'objet tel qu'il est (*ma'rifatu l-ma'lūm 'alā mā huwa bih*). Il y a une différence de nature entre *i'tiqād* et *'ilm*⁽¹⁾. La question a certainement été longuement développée par le maître d'al-Mutawalli : al-AŞ'arī dont on sait qu'il a rédigé un ouvrage ou partie d'ouvrage sur la notion de l'*i'tiqād* et dans lequel il critique le fondateur du zahirisme Abū Dawūd b. 'Alī al-İṣfahānī (*Tabyīn*, p. 234, 2-3). Ce problème est soulevé par nombre d'auteurs de *kalām* ainsi : 'A. al-Qāhir al-Baġdādī refuse catégoriquement de définir le *'ilm* par l'*i'tiqād* (*Uṣūl*, 5, 9 sq.)⁽²⁾. L'importance de cette question résulte de son rapport avec une conception mu'tazilite vigoureusement combattue par les aš'arites : la réalité du non être (*al-ma'dūm šay'*). La remarque dont al-Mutawalli assortit sa critique de la définition mu'tazilite du *'ilm* est significative à cet égard. « Cette définition », nous dit l'auteur du Muğnī, « ne vaut pas (*bāṭil*) s'agissant de la connaissance (*'ilm*) que Dieu n'a ni égal, ni épouse, ni fils. En effet ces connaissances sont certaines mais ne relèvent pas de la conviction (*hādhihi 'ulūm wa laysat bi i'tiqād al-ašyā'*) car la chose est selon nous l'existant, mais selon eux la chose est aussi bien l'existant que le non existant dont l'existence est concevable (*al-ma'dūm alladī yaṣihhu wuğūduh*). Ce rapprochement établi par al-Mutawalli et qui fait passer du concept logique de la connaissance à celui du statut ontologique du connaissable entend de toute évidence soustraire Dieu à la non existence. Dieu est

⁽¹⁾ Voir à ce sujet *Le problème de la connaissance*, p. 265 et suiv.

⁽²⁾ Dans son *Tarbi'* Gāhiż oppose l'*i'tiqād* au *yaqīn* qui est la certitude acquise par le raisonnement (p. 12 § 12). Ğazālī trouve un moyen

terme en définissant l'*i'tiqād* comme étant un équilibre, entre le *'aql* et le *naql* alors que les aš'arites refusent en général d'identifier l'*i'tiqād* du *muqallid* au *'ilm* du *nāzir*.

PLAN DU *Muġni*

A. *Introduction méthodologique.*

- (1) 1^b, 2-3^a, 6 : Définitions des termes techniques en usage chez les *mutakallimūn*.
- (2) 3^a, 7-3^b, 17 : Principes qui fondent l'éthique des *ahl al-haqq* (les aš'arites) : origine de l'obligation.

B. *Le problème : Le monde et son auteur.*

- (1) 3^b, 17-7^a : L'adventicité de l'univers : caractère contingent des substances et des accidents.
- (2) 7^a-7^b : Affirmation de l'existence d'un Dieu créateur.

C. *La nature de Dieu.*

- (1) 7^b-15^b : Unicité divine : (a) attributs de l'essence; (b) 16^a-21^a : Attributs de l'acte.
- (2) 22^a-27^a : La parole divine. Nature incrée du Coran.
27^b-30^a : Origine de la connaissance de Dieu et de ses attributs.
- (3) La justice divine
a) 31^a-38^a : Dieu est créateur de tout ce qui existe, y compris l'acte de l'homme.
b) 38^b-40^b : Origine et nature de l'obligation.
- (4) *Wa'*^a*d* et *Wa'*^b*id*
a) 41^b-44^b *in fine* : Vision de Dieu par les hommes après leur mort.
b) 44^b-50^b : Prophétologie.
c) 50^b-56^b : Eschatologie.
- (5) 57^a-60^b : al-Amr bi l-ma'rūf, le nahy 'an al-munkar et l'Imamat.

On le voit, le plan est conçu dans la perspective des cinq principes fondamentaux de la doctrine de l'adversaire mu'tazilite. Comme pour mieux le confondre, du moins officiellement, al-Mutawalli combat l'*i'tizāl* avec les armes de cette école ⁽¹⁾.

ANALYSE DU CONTENU

L'ouvrage débute par un lexique des termes techniques bien plus développé que celui qui introduit les *Luma'* II où al-Ġuwaynī se contente de définir la notion d'univers ('ālam),

⁽¹⁾ Ainsi en est-il de l'*Iršād*, cf. *Attributs*, p. 382.

orientale est assez bien calligraphiée excepté certains fol. où l'on sent la fatigue du scribe qui semble même s'être fait relayer — mais rarement —. L'humidité dont le manuscrit a souffert rend souvent illisibles les notes marginales dont il ne sera pas tenu compte en dehors de celles qui font partie intégrante du texte. Les erreurs d'accord de genres sont nombreuses ce qui arrive fréquemment en milieu persan arabisé. Elles sont souvent corrigées sans être signalées, hormis certaines d'entre elles indiquées à titre d'exemple. De temps à autre un signe ponctue la fin d'un paragraphe ou d'une partie. Les points diacritiques manquent rarement. J'ai remplacé l'orthographe ancienne par la plus moderne. Ainsi : جائز devient جائز ; حياة devient حَيَاةٌ ; عثمان devient عَثْمَانٌ etc... Plus graves sont les erreurs résultant de l'incompréhension du scribe. Il s'agit, en effet, d'un texte qui traite de questions de *kalām* utilisant des notions et des procédés dont la portée échappe visiblement au scribe. En outre la lecture d'un texte, apparemment très lisible, est souvent rendue difficile par l'utilisation d'un style parlé, syntaxiquement peu construit qui trahit souvent une grande maladresse dans le maniement de la langue. Je signalerai enfin que les additions de mon cru sont mises entre crochets et que je m'en explique lorsque cela apparaît nécessaire.

L'OUVRAGE. Du point de vue de la conception le *Muġnī* d'al-Mutawalli est comme une réplique résumée de l'*Iršād* d'al-Ǧuwainī, dans l'un et l'autre ouvrage on retrouve des passages identiques. Ainsi, *Muġnī* fol. 5 et *Iršād*, 22; *Muġnī* fol. 6^b et *Iršād*, 26-27 etc.

Du point de vue de la composition et du développement des thèmes le *Muġnī* se place entre l'*Iršād* et les *Luma'* II d'al-Ǧuwainī⁽¹⁾. Tout en se voulant clair et succinct, l'auteur se livre à des considérations plus approfondies que ne le fait l'Imām al-Haramayn dans ses *Luma'*. Ainsi le *Muġnī* s'attarde-t-il à exposer les objections des *hašwiyya*, des *karramiyya* des *bātiniyya*, des *dahriyya* et des *mu'tazila* ce qui l'entraîne dans des développements dialectiques supposant un auditoire dont le niveau dépasse celui du débutant en *kalām*. Dès le début, une place plus importante consacrée au lexique des termes techniques montre que le registre dialectique du *Muġnī* est plus complexe que celui des *Luma'*. Par ailleurs, dans la mesure où l'un des buts visés par Mutawalli est à l'évidence la réfutation rigoureuse des théories mu'tazilites, son argumentation est nécessairement plus détaillée.

⁽¹⁾ Cf. M. Allard, *Attributs*, 382-398; pour le plan et l'analyse de ces deux ouvrages d'al-Ǧuwainī. Pour les *Luma'* II voir aussi l'édition et la traduc-

tion de M. Allard, *Textes apologétiques de Guwayni*, Beyrouth 1968, p. 101-177.

réclamèrent d'al-Aš'arī magnifiant sa personne tout en occultant l'originalité de sa doctrine. L'autre nettement influencée par un hanafisme mu'tazilant et se réclamant d'une reconsideration qui ne se veut pas novation arbitraire (*bid'a*) mais justification rationnelle, interprétation raisonnée du donné scripturaire. Ainsi le *K. al-asmā' wa-l-sifāt* d'al-Bayhaqī peut être considéré comme un essai de conciliation du hanbalisme et de l'aš'arisme⁽¹⁾. Ibn 'Asākir présente al-Aš'arī lui-même comme un « sunnite en accord complet » avec Ibn Ḥanbal sur « le contenu de la foi, sur les principes de la religion et sur la doctrine sunnite (*madhab al-sunna*). Dans les temps anciens les hanbalites n'ont du reste pas cessé de chercher appui auprès des aš'arites contre les partisans de l'innovation; les aš'arites étaient alors les mutakallimun du sunnisme (*mutakallimūn ahl al-iṭbā'*)⁽²⁾. Or dans les *Maqālāt* l'expression *ahl al-iṭbā'* semble désigner plutôt un groupe de théologiens anti-mu'tazilites dont l'un des principaux points de doctrine est l'affirmation de la toute puissance de Dieu. Mais le passage de ce sens à celui que nous trouvons chez I. 'Asākir n'est pas fortuit car les *ahl al-iṭbā'* préfigurèrent l'essentiel de la doctrine orthodoxe⁽³⁾. On comprend alors que deux groupes aux doctrines divergentes, l'aš'arisme et le hanbalisme, s'unissent contre un ennemi commun: le mu'tazilisme considéré comme le danger immédiat.

On retiendra de tout ce qui précède qu'il est fort probable que la « ligne de pensée dont Bayhaqī ne serait que l'aboutissement » (*Attributs*, 351) soit peu représentée dans l'école aš'arite et qu'une documentation plus vaste et systématiquement exploitée nous confirme la remarque de Madelung quant à l'appartenance de la majorité des šafi'iites à l'école de *kalām* aš'arite. De nouvelles découvertes analogues à celles du *Muġni* de Mutawalli du *Kitāb al-iṣāra* d'Abū Ishaq al-Sirāzī permettraient de constater que le šafi'iisme salafī attesté par les biographes ne rend compte que d'un aspect très partiel de la doctrine aš'arite. En tout état de cause, loin d'être à l'époque d'al-Mutawalli une doctrine honteuse, l'aš'arisme était au contraire une doctrine en plein essor et ouvertement professée. Sa défense contre les accusations du dehors consistait, pour ses adeptes, à revendiquer le droit d'être considérés comme les défenseurs de la juste cause (*istiqāma*) et celui d'être dignes de faire partie des *ahl al-sunna wa-l-gamā'a*.

* * *

LE MANUSCRIT. Il est daté de 590/1193. De forme réduite il comprend 61 fol. recto et verso, environ 19 lignes par page, chaque ligne comprenant une dizaine de mots. L'écriture

(1) H. Laoust, *Schismes*, 180.

(3) *Attributs*, 78ⁿ³ qui cite W.M. Matt, *Free*

(2) *Tabyīn*, 163, 6-10 cité et traduit par M. Allard

Will, p. 112-115.

dans *Attributs*, p. 88.

la doctrine d'al-Aš'arī. Ceci nous donne l'état des choses en Transoxiane et en Ḫurassan. Il en fut de même à Rayy. En Egypte, sous le règne du šafi'ite ayyubide Ṣalāḥ al-dīn, lors de la restauration du sunnisme à l'époque seldjoukide, la doctrine aš'arite était la doctrine orthodoxe officielle. Ainsi en fut-il au Yémen. On peut dire qu'à cette époque le šafi'isme subissait l'influence du hanafisme qui se caractérisait par « une grande ouverture sur le *kalām* » (Allard, p. 375).

L'exploitation de nombreuses sources dont le *Dibāğ* d'Ibn Farhūn, les *Masālik* d'al-'Umarī et les *Maṭālim* d'Ibn Nāġī a permis à H.R. Idris de montrer que l'Ifriqiya comptait de nombreux défenseurs de l'aš'arisme et a mis en lumière l'intérêt qu'il y avait à étudier les rapports de l'aš'arisme et du malikisme. L'auteur de l'article sur la diffusion de l'aš'arisme en Ifriqiya nous a rappelé que J. Schacht a été frappé par la ressemblance qui existe, tant par la forme que par le fond, entre le 1^{er} chapitre de la *Risāla* du malikite Ibn Abī Zayd al-Qayrawānī (310-386 / 922-996) — qui n'est autre qu'une *'aqīda* — et les autres *'aqā'id* aš'arites. H.R. Idris nous rappelle, en outre, que l'envoi de missionnaires aš'arites en Ifriqiya est attesté par Ibn 'Asākir⁽¹⁾. On apprend aussi qu'un an après la mort de Bāqillānī (403/1012) un grand nombre de ses disciples se répandirent de par le monde en Irāq et au Ḫurassān et que deux d'entre eux se rendirent au Maghreb (*Tabyīn*, 120-122; 216-217). Le célèbre juriste malikite Abū 1-Hasan al-Qābisī contemporain d'al-Bāqillānī séjourna en Orient de 352/963 à 357/967; ce dernier se réclamait d'al-Aš'arī et consigna la doctrine du maître dans une *Risāla*⁽²⁾. L'enseignement d'Abū 'Imrān al-Fāsi un disciple d'al-Qābisī qui se rendit à Bagdad en 399/1008 et suivit les cours d'al-Bāqillānī joua un rôle important dans la naissance du mouvement almoravide⁽³⁾. Enfin, 'Ubayd Allāh Muḥammad b. Abū Bakr 'Atiq b. Muḥ. b. Abū Naṣr ... al-Qayrawānī al-Mutakallim connu sous le nom d'Abū Qudya (m. 512/1118) aurait enseigné à la Nizāmiyya de Bagdad et serait enterré auprès d'al-Aš'arī (*ibid.*, 136-137). De la confrontation des conclusions de H.R. Idris, G. Makdisi, M. Allard et W. Madelung on peut avancer — sous bénéfice d'inventaire⁽⁴⁾, qu'il a existé parmi les aš'arites de l'époque considérée deux tendances : l'une plus traditionaliste et résolument proche du salafisme šafi'ite dont les tenants se

(1) Voir à ce sujet. R. Brunschwig, *Initiation à la Tunisie*, p. 87 cité par H.R. Idris dans *Cahiers de Tunisie*, p. 130 n. 25.

(2) H.R. Idris, *ibid.*, p. 133.

(3) *Id.*, *Ibid.*, p. 135.

(4) Cf. G. Makdisi, *loc. cit.*, p. 207 qui affirme qu'Ibn al-Sabbāg ne semble pas avoir été aš'arite mais plutôt comme Abū Ishāq al-Širāzī šafi'ite

traditionaliste. Or, Ibn 'Asākir ne le mentionne pas dans son *tabyīn* pas plus qu'il ne mentionne al-Mutawalli que Dahabi dans son *k. duwal al-Islam* présente comme un maître de l'école šafi'ite (trad. A. Nègre, p. 33). C'est dire l'intérêt qu'il y aurait à dresser un inventaire complet de tous ces cas d'auteurs dits šafi'ites pour déceler leur appartenance doctrinale en *kalām*.

donne lieu à des écrits présentant al-Aš'arī comme le défenseur du sunnisme traditionaliste se gardant des excès du mu'tazilisme comme du hanbalisme (*Attributs*, 77 sq.). Ainsi, Šaydala qui meurt environ deux décennies après al-Mutawallī (499/1105) est présenté par Ibn Ḥallikān comme un faqīh šāfi'iite . . . qui faisait ouvertement profession d'aš'arisme (*yatazāhar bi madhab al-Aš'arī*). Selon Šaydala la doctrine aš'arite ne se réduit pas au conformisme salafī, son éponyme est l'instaurateur d'une voie nouvelle à mi-chemin entre la doctrine mu'tazilite et celle des hašwiyya, entendons celle des hanbalites. Cette voie, précise I. 'Asākir dans son *Tabyīn* c'est celle qui mène à Dieu, c'est le chemin du salut car elle s'appuie à la fois sur des arguments rationnels, sur des textes révélés et sur la tradition (*barāhīn 'aqliyya wa adilla šar'iyya*) (*Attributs*, 80-81).

Les attaques subies par les Aš'arites venaient surtout d'un pouvoir provincial acquis au hanafisme mu'tazilant d'un Kundurī, ou bien étaient la manifestation de disputes de clochers entre hanbalites et aš'arites à Bagdad. On ne peut pas dire qu'il se soit agi d'une répression systématique pratiquée par le pouvoir étatique. On sait, en effet, que lors de la *fitna* violente que fit naître l'enseignement aš'arite d'Abū l-Naṣr al-Qušayrī à la Niẓāmiyya de Bagdad provoquant la colère des hanbalites ultra-traditionalistes, Niẓām al-Mulk protégea le qādī aš'arite. Il convoqua al-Qušayrī, disciple de l'imām al-Haramayn, à Isfahan et le renvoya à Nishapur sous sa protection (*EI² V*, 530-531). Ce même Niẓām al-Mulk avait nommé al-Furakī (m. 478/1085) pour prêcher à la Niẓāmiyya de Bagdad où ce dernier, à l'instar de son contemporain al-Mutawallī, enseignait aussi le *kalām* aš'arite⁽¹⁾. De même le père de A. Naṣr, A. l-Qāsim al-Qušayrī qui vécut à Tūs jusqu'à l'avènement d'Alp Arslan, retourna à Nišapur après que Niẓām al-Mulk y eut rétabli l'équilibre du pouvoir entre hanafites et šafi'ites. Il y mourut en 465/1072. Enfin, l'on sait qu'al-Ğuwāyñi pourchassé par al-Kundurī ainsi que tous les aš'arites et les ši'ites s'enfuit à la Mecque où il se réfugia durant quatre ans. Rentré à Nišapūr en 455/1063 au début du règne d'Alp Arslan, il fut comblé par Niẓām al-Mulk qui fit bâtir pour lui la Niẓāmiyya de Nišapūr où il professa jusqu'en 478/1085.

A la lumière de toutes ces informations W. Madelung a montré qu'en réalité ce sont les opposants des aš'arites qui étaient tenus d'être prudents dans leur critique d'al-Aš'arī pour éviter les troubles qu'aurait causés une trop forte opposition à une doctrine qui avait l'aval des Mamelouks. A Damas, en effet, au temps d'Ibn 'Asākir (499-571/1105-1175) l'aš'arisme était solidement et largement établi. Le savant allemand nous rappelle que selon A. l-Yusr al-Bazdawī (m. 493/1099) tous les adeptes d'al-Aš'ari s'appellent les *ahl al-sunna wa l-ğaniā'a* et que la grande masse des adeptes d'al-Sāfi'i professe en *kalām*

⁽¹⁾ Madelung, *Spread*, 110ⁿ³.

de Bagdad comme un « docteur šafi'ite de second plan » en lui attribuant la paternité de la *tatimma* continuation et parachèvement de l'*Ibāna* composée par son maître en *fiqh* A. I-Qāsim al-Furānī. Sans se prononcer H. Laoust semble suggérer qu'à l'instar de son prédécesseur à la Niẓāmiyya al-Mutawallī est considéré comme un šafi'ite salafī (*Gazālī*, Laoust, p. 30-31). Cette opinion s'explique par le silence avec lequel la plupart des biographes ont entouré le *Muġnī* dont il est pourtant question chez al-Subkī et I. Ḥallikān⁽¹⁾. En réalité, l'opinion implicite de H. Laoust inspirée sans doute par la thèse de G. Makdisi s'explique par une connaissance encore très incomplète de textes rendant compte du développement de la doctrine aš'arite et de son implantation dans le monde islamique. L'étude de W. Madelung parue en 1971 et qui regroupe la documentation concernant le développement de l'aš'arisme permet d'infirmer les conclusions auxquelles avait abouti l'importante étude de G. Makdisi. Evoquant les recherches historiques de H.R. Idris sur l'aš'arisme en Ifriqiya et celles plus récentes concernant la doctrine aš'arite des attributs divins par M. Allard, W. Madelung⁽²⁾ rappelle que l'aš'arisme devint la doctrine de *kalām* dominante parmi les šafi'ites et les malikites. Il démontre qu'on ne peut plus penser que l'affirmation du triomphe de l'aš'arisme à Bagdad résulte d'une « mélecture de l'histoire » et du témoignage des sources, qui révéleraient une lutte entre les diverses écoles et non le triomphe de l'une d'elles sur les autres. (*Studia Islamica*, p. 40). Il est maintenant difficile de soutenir que les tenants de l'aš'arisme étaient considérés par la majorité des šafi'ites comme des parasites et se trouvaient rejetés par le consensus des sunnites orthodoxes.

Qu'il y ait eu lutte, cela est incontestable. Mutawallī vécut à une époque où l'aš'arisme s'est trouvé en butte aux attaques du vizir seldjoukide al-Kundurī (m. 456/1064) hanafite à tendance mu'tazilante dont le fanatisme a provoqué chez des auteurs aš'arites comme al-Šabūnī, al-Bayhaqī, al-Quṣayrī un besoin de se justifier et de se défendre contre les accusations portées par al-Kundurī à l'endroit du fondateur de leur école⁽³⁾. Cette polémique

⁽¹⁾ Il serait intéressant de prendre connaissance du contenu du *Kitab al-ištāra ilā madhab ahl al-haqqa* d'Abū Ishāq al-Širāzī qui a dû être rédigé à peu près à la même époque que le *Muġnī*. Le manuscrit de cet ouvrage se trouve dans la *Maġmu'a* qui contient le traité faisant l'objet de cette édition. Je songe à l'examiner en vue de l'éditer dans un proche avenir. *Al-Maḥṭūṭat al-muṣawwara*, Vol. I (*Tawḥid*), p. 116, N° 19.

⁽²⁾ H. R. Idris, *Essai sur la diffusion de l'aš'arisme en Ifriqiya*, in *Cahiers de Tunisie* (1953),

p. 126-140. G. Makdisi, *Ash'arī and the ash'arites in Islamic religions History*, in *Studia Islamica* (1962), XVII, p. 37-80 et (1963) XVIII, p. 19-39. M. Allard, *Le problème des attributs divins dans la doctrine d'al-Aš'arī et de ses premiers grands disciples*, Beyrouth 1965. W. Madelung, *The Spread of Maturidism*, in *Actas do IV Congresso de Estudios Arabes Islamicos*, Leiden 1971, p. 109-168.

⁽³⁾ W. Madelung a bien montré que le comportement acharné d'al-Kundurī était dicté par son maître le sultan Tuğrıl Bey. *Spread*, 129.

INTRODUCTION

L'édition de ce texte de *kalām* a été annoncée dans ma contribution aux « Studies in Honor of Georges F. Hourani »⁽¹⁾. Je ne reviendrai pas sur les indications essentielles concernant le manuscrit et l'auteur, mais je tenterai de situer al-Mutawallī (m. 478/1085) dans son contexte historique et culturel pour ensuite procéder à un exposé analytique du contenu de l'ouvrage dont j'ai déjà signalé l'étroite parenté avec l'*Iršād* de son contemporain Abū l-Ma'ali al-Ǧuwaynī. Dans le *G.A.L.* de Brockelmann notre auteur ne fait l'objet d'aucune notice, mais il est simplement cité dans la rubrique consacrée à son maître A. l-Qāsim al-Furānī al-Marwazī (m. 461/1069) (S. I 669)⁽²⁾. Il est, en revanche, souvent mentionné dans de multiples sources arabes. Ainsi est-il question d'al-Mutawallī dans les *Wafāyāt* d'Ibn Ḥallikān, les *Tabaqāt* d'al-Subkī, la *Bidāya* d'Ibn al-Katīr (III, 128), les *'Ibar* de Dahabī (III, 290), le *Muntaẓam* d'Ibn al-Ǧawzī (IX, 18 12-16) et le *Mir'āt al-zamān* de Sibṭ ibn al-Ǧawzī (fol. 199^b Ms. Paris 1506). Ibn Ḥallikān signale le manuscrit dont il est ici question en ces termes : « De lui on possède un court traité d'*uṣūl al-dīn* » ... dont al-Subkī nous précise qu'il fut conçu selon la méthode d'al-Aš'arī; ce dernier informateur nous apprend aussi qu'il rédigea un *kitāb fī-l-hilāf* que l'on ne voit pas attesté dans les autres sources si ce n'est dans les *Šadarāt* d'Ibn al-'Imād (m. 1089/1678) (III, 358). On remarquera aussi que le *Tabyīn* d'Ibn 'Asākir qui consacre une longue notice à al-Ǧuwaynī (p. 278-286) ne mentionne guère notre auteur dont pourtant al-Subkī nous affirme que sa renommée se répandit au loin (*ba'ida sītuḥ*).

S'agit-il d'un orient extrême à l'Est de Nīsābūr ou s'agit-il du Maghreb dont on sait qu'il était au Moyen Age dominé par le malikisme? Les sources sont peu loquaces au sujet d'al-Mutawallī al-Nīsāburī, l'information la plus détaillée est celle que nous fournissent les *Tabaqāt* d'al-Subkī où il nous est dit qu'il apprit le *fiqh* auprès du qādi Husayn à Marw al-Rūq et d'A. Sahl Aḥmad b. 'Alī à Buḥāra et auprès de Fürānī à Marw ... Il enseigna à la Niẓāmiyya de Bagdad succédant à A. Ishāq al-Širāzī. Il fut destitué au profit d'I. al-Šabbāg; réhabilité, il y demeura jusqu'à sa mort. Dans son ouvrage sur al-Ǧazālī, Henri Laoust évoque al-Mutawallī et présente le successeur d'al-Širāzī à la Niẓāmiyya

⁽¹⁾ Un ouvrage de *kalām* aš'arite attribué à un contemporain d'al-Juwayni dans *Islamic Theology and Philosophy*. Edited by Michael E. Marmura. State University of New York Press, Albany. 1984, p. 54-62. Je tiens à saluer ici la mémoire

de ce savant récemment disparu arraché trop tôt à l'amitié de ses collègues et de ses disciples.

⁽²⁾ Le manuscrit est microfilmé à l'Institut des manuscrits arabes. *Al-Maḥjūtāt al-muṣawwara*, Vol. I (*Tawḥīd*), p. 139, N° 222.

ISSN 0254-282X

© INSTITUT FRANÇAIS D'ARCHÉOLOGIE ORIENTALE, 1986

SUPPLÉMENT AUX ANNALES ISLAMOLOGIQUES

CAHIER N° 7


Le *MUGNI* d'AL-MUTAWALLI

(m. 478 / 1085)

édité et présenté

par

MARIE BERNAND



LE CAIRE 1986

Le *MUGNĪ* d'AL-MUTAWALLĪ



639

SUPPLÉMENT AUX ANNALES ISLAMOLOGIQUES


CAHIER N° 7

Le *MUGNI* d'AL-MUTAWALLI
(m. 478 / 1085)

édité et présenté

par

MARIE BERNAND



LE CAIRE 1986

**Thanks to
assayyad@maktoob.com**

To: www.al-mostafa.com